

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة

تأليف
أرئي رمرمان
Arie Rimmerman

ترجمة
أ.د. إبراهيم بن عبد الله العثمان
د. وداد بنت عبدالرحمن أباحسين

المحتويات

.....	مقدمة المترجم
.....	مقدمة المؤلف
.....	تمهيد
.....	الفصل الأول: المقدمة
.....	الجزء الأول: الدمج الاجتماعي والإعاقة
.....	الفصل الثاني: الجذور التاريخية وبلورة مفهوم الإعاقة
.....	اليونان القديمة وروما
.....	العصور الوسطى
.....	الفترة الحديثة المبكرة وحتى القرن الثامن عشر
.....	النصف الأول من القرن العشرين: علم تحسين النسل والتوسع في تأسيس المؤسسات
.....	نحو النصف الثاني من القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين
.....	بلورة مفهوم الإعاقة
.....	بلورة مفهوم الإعاقة: من العجز إلى التمكين
.....	النموذج الأخلاقي/الديني
.....	النموذج الطبي
.....	نموذج ناجي في الإعاقة
.....	نموذج التصنيف الدولي للفشل والعجز والإعاقة (ICIDH)

.....	النموذج الاجتماعي
.....	التصنيف الدولي لتأدية الوظائف (CIF)
.....	نموذج التصنيف الدولي لتأدية الوظائف (CIF)
.....	الدين، والتاريخ، وبلورة مفهوم الإعاقة، والدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة.....
.....	الفصل الثالث: الإقصاء الاجتماعي والدمج الاجتماعي
.....	بلورة مفهومي الإقصاء الاجتماعي والدمج الاجتماعي
.....	تعريفات وأصول
.....	الدمج الاجتماعي
.....	النماذج (Paradigms)
.....	أبعاد الإقصاء الاجتماعي
.....	الترابط بين الدمج الاجتماعي/الإقصاء الاجتماعي ورأس المال الاجتماعي.....
.....	مقارنة بين الإقصاء الاجتماعي ورأس المال الاجتماعي
.....	الإقصاء الاجتماعي والنظرة الدونية.....
.....	قياس الدمج/الإقصاء الاجتماعي
.....	قياس الدمج/الإقصاء الاجتماعي في مجال الإعاقة.....
.....	مؤشرات الدمج/الإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة.....
.....	الدمج/الإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة في الولايات المتحدة.....
.....	الإعاقة والفقر في المملكة المتحدة.....
.....	الإعاقة والتوظيف
.....	الإعاقة والإسكان
.....	الإعاقة والتعليم
.....	الشعور بالإقصاء الاجتماعي.....

الدمج/الإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD).....	
الدمج/الإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة: المناهج التي لا تشمل مؤشرات	
أثر الإعاقة على التوظيف ومنح الإعاقات: دلائل من دراسات بحثية أساسية	
الإزعاج وعدم الثقة والمقاومة: التحليل التجميعي البعدي للإعاقة في مكان العمل	
التوظيف والمشاركة الاجتماعية بين الإسرائيليين ذوي الإعاقة	
الخاتمة	
الفصل الرابع: الإعلام والإعاقة وثقافة الإعاقة والفجوة الرقمية	
صور الإعاقة في الأدبيات الكلاسيكية	
صور الإعاقة في وسائل الإعلام	
صور الإعاقة في وسائل الإعلام المقروءة	
أدوار أفلام هوليوود في تصوير ذوي الإعاقة	
ثقافة الإعاقة	
حالة ثقافة الصمم	
الفجوة الرقمية عائق رئيس في الدمج الاجتماعي	
الخاتمة	
الجزء الثاني: استراتيجيات تشجيع الدمج الاجتماعي	
الفصل الخامس: الاستراتيجيات الاجتماعية لتشجيع	
الدمج الاجتماعي: الحماية الاجتماعية ورأس المال الاجتماعي	
سياسة الحماية الاجتماعية والدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقات	
التدخل في سوق العمل	
الضمان الاجتماعي	

سياسات رأس المال الاجتماعي فيما يخص ذوي الإعاقة

رأس المال المجتمعي وتوظيف المعوقين

رأس المال الاجتماعي ومجتمع الإنترنت

خاتمة

الفصل السادس: حقوق الإعاقة على المستوى الوطني: أدوات وإجراءات تعزيز الدمج الاجتماعي

الاجتماعي الدمج الاجتماعي: الحماية الاجتماعية ورأس المال الاجتماعي

قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة ٢٠٠٨/١٩٩٠

البند ١: العمل

البند ٢: الخدمات العامة

البند ٣: السكن العام والمنشآت التجارية

البند ٤: الاتصالات السلكية واللاسلكية

البند ٥: متنوعات

قانون المملكة المتحدة للتمييز ضد ذوي الإعاقة لسنة ٢٠٠٥/١٩٩٥

قانون المملكة المتحدة للتمييز ضد ذوي الإعاقة لسنة ١٩٩٥

خاتمة: تأثير قوانين حقوق الإعاقة المحلية على الدمج المجتمعي

الفصل السابع: اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: آلية شاملة لتعزيز الدمج الاجتماعي

تطوير اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

المبادئ التوجيهية لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

الهيكل والمحتوى والتوقيع والتصديق

المادة ١٩ من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: تفسيران دوليان للدمج الاجتماعي

.....	تقرير التحالف الأوروبي للعيش في المجتمع (٢٠٠٩): التركيز على المادة ١٩
.....	لجنة الخبراء الدوليين والتسكين المؤسسي والرعاية المجتمعية في إسرائيل (٢٠١١)
.....	حالة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة في المحاكم المحلية
.....	خاتمة
.....	الفصل الثامن: إستراتيجيات تغيير نماذج الإعلام النمطية وسد الانقسامات الرقمية
.....	إستراتيجيات تغيير النماذج النمطية عن الأشخاص ذوي الإعاقة
.....	المادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠٠٦)
.....	المشاريع الإعلامية الأوروبية والاستراتيجية
.....	إستراتيجية الصورة الإيجابية الاستراتيجية
.....	استخدام المبادئ التوجيهية لتصوير الأشخاص ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام
.....	بعض الاستراتيجيات الدقيقة لتعزيز تغيير وسائل الإعلام تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة
.....	الإعلان التدريجي
.....	إدراك أفضل الممارسات
.....	سد الفجوة الرقمية : لمحة عن السياسات العامة
.....	سياسات وطنية لسد الفجوة الرقمية
.....	توصيات لزيادة فرص الاستخدام
.....	الخلاصة
.....	الفصل التاسع: ملاحظات ختامية
.....	ما تأثير التوقعات الدينية والتاريخية في وجهات النظر الحالية لدمج الأشخاص ذوي الإعاقة؟ ..
.....	ما الاستراتيجية الأكثر فعالية في تعزيز الدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة؟
.....	هل يمكن أن تغير وسائل الإعلام صورة الأشخاص ذوي الإعاقة؟
.....	تذييل

الدمج الاجتماعي لذوي الإعاقات

ي

..... ثبت المصطلحات

..... كشف الموضوعات

مقدمة المترجم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله خاتم الأنبياء وأشرف المرسلين .

يقاس تقدم الأمم بمدى توفيرها أسباب التقدم والرفاهية لشعوبها في جميع المجالات التي ينبغي أن يبقى على رأسها المجالات التربوية بجميع جوانبها، بما في ذلك تقديم خدماتها لجميع التلاميذ العاديين وغير العاديين على حد سواء. ولذلك كان لزاماً الانطلاق قدماً بتقديم الخدمات التربوية والقانونية والاجتماعية المناسبة - بما فيها الدمج الاجتماعي - لجميع الأشخاص ذوي الإعاقات، حيث يدخل ضمن تلك الخدمات توفير مراجع عربية وأجنبية مترجمة لخدمة تلك الحالات.

ولذلك يمكن القول: إن اختيار هذا الكتاب لترجمته إلى اللغة العربية كان نابعاً من قناعتنا بأهميته، إضافةً إلى ما يقدمه في مجال دمج الأشخاص ذوي الإعاقات في المجتمع المحيط، وبذلك فإن قرار ترجمة هذا الكتاب استند إلى الآتي:

أولاً: أن هذا الكتاب يتطرق إلى فئات ذوي الإعاقة، حيث تفتقر الساحة العربية إلى وجود مراجع علمية نوات مصداقية تتطرق إلى هذه الفئات على وجه الخصوص.

ثانياً: الكتاب لا يركز على الجانب النظري فقط، ولعل هذا من أهم الأسباب التي دعت لاختيار هذا الكتاب، فهناك تسعة فصول في هذا الكتاب تصف طرق الدمج التربوي والاجتماعي بشكل تفصيلي، وكيفية التعرف عليها بدقة، مع إيراد أمثلة لكيفية تطبيقها.

ثالثاً: لغة الكتاب سهلة وواضحة، بحيث يمكن للقارئ، بغض النظر

عن خلفيته العلمية، أن يطبق هذه الطرق والاستراتيجيات، ومع أن المعلمين هم المسؤولون عن تقديم التعليم، إلا أنه بإمكان أساتذة الجامعة الاستفادة من الكتاب، وكذلك الاستفادة من هذه الاستراتيجيات في التدريب الميداني. كما أن سهولة الاستراتيجيات القانونية والاجتماعية ووضوحها، قد يكون حافزاً لأولياء الأمور للمطالبة بتطبيق هذه الإجراءات، خاصة إذا ما عرفنا أن الأمثلة الموجودة في الكتاب تم تطبيقها بمساعدة أولياء الأمور، وخاصة الأمهات.

رابعاً: إن مدى تطبيق هذه الخبرات والاستراتيجيات يمتد ليشمل الفئات المختلفة من ذوي الإعاقة، هذا المدى الواسع يؤكد على أن هذه الاستراتيجيات ذات كفاءة عالية، بحيث إذا ما تم تطبيقها على فئات متعددة من ذوي الإعاقة بشكل صحيح، فإن كفاءة الاستراتيجيات ودقتها تضمن حصولهم على حقوقهم المأمولة.

ختاماً: اعتمد المترجمان على ترجمة المعنى وليس الترجمة الحرفية لعبارات الكتاب مع الاحتفاظ بجوهر العبارة ومدلولها، ولعل ذلك يعود إلى أن المترجم حاول من خلال صياغة العبارات واختيار الأسماء العربية لأمثلة الكتاب تقريب وتبسيط المحتوى للقارئ العربي، سواء كان أستاذاً أكاديمياً، أم طالباً، أم معلماً، أم ولي أمر، بحيث يكون الكتاب في متناول الجميع. وما نود قوله هو: إننا نرجو أن يكون هذا الكتاب إضافة للمكتبة العربية، وأن يكون البداية للاهتمام بهذه الفئات من تلاميذنا ذوي الإعاقات.

وهنا نتوجه بالشكر لكل من ساعدنا على إخراج هذه الترجمة، ولمن راجع محتواها، وساهم في تصحيحها اللغوي، والشكر موصول لمركز الترجمة بجامعة الملك سعود لموافقته على نشر هذا الكتاب، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المترجمين

تمهيد

إنه لمن دواعي الفخر لدى أن أقوم بكتابة تمهيد لهذا الكتاب، فلقد لوحظ أن الناس ذوي الإعاقات، وخاصة أولئك الذين لديهم إعاقات فكرية، ينشأون فقط من صيغة لـ "الموت المدني" عبر أنحاء العالم، بدلاً من أن ينظر إليهم على أنهم "كائنات" يتم التحكم فيها وإدارتها، أو الاهتمام بها، فهم في النهاية يعترف بهم ويعاملون كأشخاص مستقلين من خلال حقوقهم الخاصة بهم. وبالطبع نحن جميعاً متفقون بشأن الحاجة إلى الانتقال من الكائن إلى الموضوع، ولكن هذا يطرح السؤال: ما معنى أن تكون كائناً حياً؟

إن ذلك يوضح الجانب الأخلاقي، والقانوني، والعلمي الذي يرتبط بشكل إيجابي مع هذا السؤال الجوهرية. ومن وجهات نظر أخرى فإننا -جميعاً- متفقون على أن الشخصية ليست شيئاً ما مجرباً، من حيث الانعزالية، ولكنها في الواقع شيء مشترك، وقد تطور كثيراً في المجتمع، ومن حيث وجهة النظر القانونية فإن لدينا الآن حقاً مكتسباً في العيش بشكل مستقل، والاندماج في المجتمع تحت مظلة القانون الدولي، مع التزام المفيد -على ما يبدو- لعدد من الأفكار المنفصلة، والتركيز العالي إلى المدى الذي يجعل العقل ذا فكر مرتبط بتلك الفكرة التي يتم تغذيتها - بشكل أفضل- من خلال المجتمع. وبناء الجسور فيما بين البشر يحمل المفاتيح للبلورة البشرية، بشكل عام، وبشكل خاص، في سياق مسألة الإعاقة الفكرية، بينما تكون أحوال الاتصال فيما بين العقول في الذاكرة التي تجعل البشر يتواصلون مع بعضهم البعض. ولوقت طويل يمكن أن يتم تجاهل تلك الأسئلة العميقة عن الشخصية والازدهار، والتي كان قد تم تجاهلها، فهم لا يبرزون بأي شكل من الأشكال في معاهدات الأمم

المتحدة لحقوق الإنسان، والتي تقوم بالتركيز، بشكل أكثر، على القوة والتلاقي بين الأفراد في الدولة، ولكنهم ببساطة لا يمكن اجتنابهم عند صياغة معالم اتفاقية الأمم المتحدة فيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

فلعل أخذ موضوع الشخصية بشكل جدي هو الفكرة المتكررة لاتفاقية الأمم المتحدة فيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لذا فإنها تبحث عن استعادة القوة للأشخاص ذوي الإعاقة عبر فترات حياتهم من خلال تكوين وصياغة قوانين العجز في مختلف أنحاء العالم. ولعل هذا هو السبب في بلورة الاتفاقية –الآن- من خلال توافر العنوان الرئيس في الحق في الحياة بشكل مستقل، والاندماج في المجتمع، وهو الشيء الذي يتطلب ثورة في كيفية تخيل الخدمات وتقديمها. وفي الواقع فإنه يكون من العدل القول بأننا نحتاج لأن نهرب من قيد لغة الاحتياجات والخدمات، وأن نبدأ في القيام بنشاط كبير لضمان أن تقوم الخدمات بشكل حقيقي في تحقيق وبلورة الأهداف العليا لإتاحة الحياة للبشر بالطريقة التي يرغبون فيها، وأن تكون أكثر فأكثر محسوبة بشكل مباشر بالنسبة لأولئك الناس.

ولن يحدث أي من هذا ما لم يتم إيجاد طريق لعدم غلق الباب أمام الموارد الحالية المقيدة في المؤسسات لتقوم بتقديم خدمة أفضل للناس في المجتمع، ومن خلال خدمات مجتمعية عامة متواصلة، ولكن لعل التحدي الكبير يكون في كل ذلك -بشكل عام-، وهو الذي يمكن أن يحدث الكثير من المكاسب إذا ما تم التعامل معه بشكل صحيح – وسوف يكون في إعادة تواصل الناس مع رأس المال الاجتماعي في مجتمعاتهم. وهذا لن يحدث ما لم يتم رسم صور مجتمعية للناس مع التغييرات التي تحدث لهم بوجود الإعاقة.

والحاجة إلى فعل ذلك الأمر هي أمر أخلاقي، وكذلك هو أمر مسبق من أجل الاندماج الناجح. وفي الحقيقة فإن اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بذوي الإعاقة تحتاج من الدول –أيضاً- رعاية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

ولعل قيمة هذا الكتاب تكمن في أنه يتيح إظهار طبيعة مشكلات الانعزال المجتمعي الذي يتعرض له الأشخاص ذوي الإعاقة، وهو يكشف

أن الحياة بشكل مستقل، والحياة في المجتمع تحمل تحليلاً مهماً لاختيار وسائل تحقيق الاندماج. ومن خلال طريقته الخاصة به فإنه يساهم في النقاش في أنحاء العالم كله وعملية إنهاء والقضاء على "الموت المدني" وإيجاد وسائل وطرق بديلة لتأكيد ازدهار الإنسانى للأفراد في المجتمع، بصرف النظر عن الإعاقة. ولهذا الكتاب أهمية عالمية، حيث إن جميع الدول تأخذ الخطوة التالية لتنفيذ الأفضل في مجال العيش بشكل مستقل، والاندماج والانخراط في المجتمع. إنه يواصل التقليد الإنسانى (لستانلي هير) ويحافظ على ذاكرته حية بأفضل طريقة ممكنة من خلال الإشارة إلى الطرق الحديثة لزيادة مظاهر الحرية للجميع.

جيرارد كوين

جالواى - إيرلندا

مقدمة المؤلف

يعد هذا الكتاب بالنسبة لي بمثابة مراجعة لمفاهيمي، والبحث عن وجهات النظر القومية والدولية، والدمج الاجتماعي، والعجز، مع الأخذ في الاعتبار رؤية الأشخاص ذوي الإعاقة. ويوجد الكثير من أبحاث الدمج الاجتماعي وعلاقته بالإقصاء الاجتماعي، وهما وجهان لعملة واحدة، ومع ذلك فهناك -أيضاً- تفسيرات أخرى لا ترى كليهما على نفس المنوال، وتفضل أن تراهما منفصلين. ولقد كانت لدى علماء النفس النزعة والميل إلى التعبير عن الاندماج الاجتماعي طبقاً للمقاييس الاجتماعية والاقتصادية، مجادلين بأنها تعتمد -بالفعل- على توافر الموارد أو الظروف المناسبة. وإذا كان هناك نقص في تلك الموارد، تكون هناك ضرورة ملحة إلى الإمداد بها. ويرى الباحثون القانونيون أن الاندماج الاجتماعي هو مسألة تتعلق بحق من الحقوق الإنسانية، وينادون بسياسات ضد التمييز، أو تكافؤ الفرص المتاحة.

ويعرض هذا الكتاب تفسيراً للأمر طبقاً لباحثين عالميين أدلوا بدلوهم فيما يتعلق بجوانب الإعاقات لأكثر من ثلاثة قرون.

وقد بدأت لدي الرغبة في تأليف هذا الكتاب في الفترة المبكرة من عام ٢٠٠٠ بعد استكمال أبحاث ستانلي هير عن القضاء على الإعاقة في إسرائيل عام ٢٠٠٠، ومقالنا الذي حلل أول تصور لضرب الإعاقة كما نشر في الإعلام المقروء مشيراً إلى القوالب النمطية التقليدية عند جمهور الناس الذين لديهم مظاهر الإعاقة، على الرغم من تزايد الوعي بالحقوق المتاحة للمعاقين في ١٩٩٨.^(١)

وفي عام ٢٠٠٥، بدأت الدراسة الإسرائيلية الأولى عن المشاركة

الاجتماعية والمجتمعية لذوي الإعاقة، مقارنة بالذين ليس لديهم إعاقات باستخدام أجهزة المقارنة العالمية. (٢)

وقد أكدت النتائج انطباعي الأول بأنه مقارنة بالذين ليس لديهم إعاقات فإن الذين لديهم إعاقات كانت لديهم معدلات مشاركة مجتمعية واجتماعية أقل بشكل ملحوظ، وقد شعرت بأن العقبات الرئيسة كانت في الإقصاء المجتمعي، ونقص الموارد الاقتصادية. وقد شجعتني البحث القومي لاكتشاف الإستراتيجيات الاجتماعية والقانونية على تشجيع الاندماج المجتمعي لذوي الإعاقات.

وبعد عامين كنت محظوظاً بالانضمام إلى مشروع الحرية الرقمي في النزويج مع الخبراء الدوليين الآخرين، بمن فيهم ريونها فورسين، بيورنهفيندين / جيرارد كوين، وبيتر بلانك. (٣) وقد خاطب المشروع

أهمية السياسات الدولية تجاه التواصل الإلكتروني والاندماج الإلكتروني لذوي الإعاقات. وقد اتضح جلياً، ليس فقط الأهمية القصوى للمعلومات وتقنيات الاتصال بالنسبة للمواطنين في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، ولكن أيضاً- الاهتمامات بكون الوسائل التكنولوجية المتاحة والمنتجات والخدمات مستخدمة من قبل جميع الناس، وبأن وسائل تكنولوجيا الاتصالات الدولية من الممكن لها أن توفر وتتيح النظم الضرورية والهامة للبيئة المجتمعية لتتلاقى مع احتياجات الأفراد ذوي الإعاقة.

لقد شرعت في كتابة الكتاب المقترح بعد دعوتي من خلال مدرسة "نيو هاوس" للاتصالات العامة لأقوم بتدريس دورة تخرج في " وسائل الإعلام والإعاقة"، وتمنح هذه الدورة التدريبية نظرة عامة على آداب وبحوث وسائل الإعلام والإعاقة، مع التركيز على تحليل تصورات الناس عن الإعاقات، كما تنعكس من خلال التلفاز، والمذياع، والصحف، والأفلام، والتغييرات التي بدت في صورة وشكل الإعاقة خلال سنوات. وتعطى الدورة التدريبية نظرة متعمقة وثاقبة عن موارد الإقصاء الاجتماعي كما تظهر في الصور النمطية الخاصة بالناس ذوي الإعاقة في الولايات المتحدة الأمريكية.

يكشف هذا الكتاب الجذور التاريخية للإقصاء الاجتماعي لذوي الإعاقات، وصياغة المفاهيم الخاصة بالاندماج الاجتماعي، والتعبيرات بالصور، والصور النمطية، وتواجههم في الإعلام المطبوع والرقمي. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يتيح تحليلاً نقدياً للمجتمع المحلي والعالمي، والإستراتيجيات القانونية المستخدمة في زيادة الاندماج المجتمعي لذوي الإعاقات.

المؤلف

الدمج الاجتماعي لذوي الإعاقات

ر

الفصل الأول

المقدمة

INTRODUCTION

عادة ما يُستخدَم صناع السياسة والمختصون مصطلح الدمج الاجتماعي (social inclusion) للإشارة إلى الالتحاق الاجتماعي، والتكامل الاجتماعي، والمشاركة الاجتماعية، أو للإشارة إلى المعنى المقابل لمصطلح الإقصاء الاجتماعي (social exclusion). ويبدو أن مصطلح الإقصاء الاجتماعي الخلقي يشير إلى قاعدة واسعة من الظواهر والعمليات المتعلقة بالفقر والحرمان وضيق المعيشة، لكنه يستخدم -أيضًا- فيما يتعلق بقاعدة عريضة من فئات الأشخاص والأماكن الذين يعانون من التهميش. ولا شك في أن المصطلح يحتاج إلى مزيد من التعديل، كما أنه يحتاج إلى قاعدة مفاهيمية واضحة المعالم يستند إليها.^(١)

ترتكز نتائج التحليل البعدي لاستخدام الدمج الاجتماعي في دراسات الإعاقة النوعية على ستة مفاهيم مشتركة؛ ألا وهي: (١) قبول الأشخاص ذوي الإعاقة والاعتراف بهم بغض النظر عن إعاقاتهم، (٢) وتمتع ذوي الإعاقة بعلاقات شخصية مع الأسرة والأصدقاء والمعارف، (٣) وانخراطهم في أنشطة الاستجمام وقضاء أوقات الفراغ وغير ذلك من الأنشطة الاجتماعية، (٤) وتمتعهم بمسكن مناسب، (٥) وحصولهم على فرص عمل، (٦) وتلقيهم الدعم الملائم بشكل رسمي وغير رسمي.^(٢)

(١) روبن بيس (Robin Peace)، "الإقصاء الاجتماعي: هل هو مفهوم يحتاج إلى تعريف؟" (Social Policy Journal of New Zealand)، العدد ١٦ (٢٠٠١م)، ١٧-٣٥.

(٢) سارة أ. هول (Sarah A. Hall)، "الدمج الاجتماعي لذوي الإعاقات: تحليل بعدي نوعي" (Journal of)، جريدة (The social inclusion of people with disabilities: A qualitative meta-analysis).

ينقسم الكتاب إلى جزأين: يهدف الجزء الأول (والذي يمتد من الفصل الثاني إلى الفصل الرابع) إلى استعراض الأصول التاريخية والقاعدة المفاهيمية للإعاقة وآلية التعبير عن الإقصاء الاجتماعي لذوي الإعاقة والتي تتدخل في المساعي التي يبذلونها بهدف ممارسة حقوقهم في المجتمع. كما يُقدم هذا الجزء استعراضاً شاملاً للمناهج الاجتماعية والقانونية لكل من الدمج الاجتماعي والإقصاء الاجتماعي. أما الجزء الثاني (الذي يمتد من الفصل الخامس إلى الفصل الثامن) فيستعرض تحليلاً للاستراتيجيات الاجتماعية والقانونية المحلية والدولية بهدف تعزيز الدمج الاجتماعي لذوي الإعاقات. وتتضمن الاستراتيجيات الجوهرية الحماية الاجتماعية، وتعديل قوانين التمييز، بالإضافة إلى حملات محلية ودولية تهدف إلى محو النظرة الدونية للمعوقين وإزالة المعوقات، وتحتاج هذه الاستراتيجيات إلى الحصول على إجماع ودعم عام. والسبب الأساسي في ذلك هو أن هناك ترابطاً بين الفهم العميق لعملية الإقصاء من ناحية وتبني الاستراتيجيات الفعالة القائمة على الدلائل لإزالة المعوقات وتعزيز الدمج الاجتماعي من ناحية أخرى. ويستعرض الفصل التاسع تعليقات ختامية بشأن الأدوار التي يلعبها كلٌّ من المنظور الديني والتاريخي في تحليل الاستراتيجيات المفضلة لتعزيز الدمج الاجتماعي.

يُقدم الفصل الثاني سرداً تاريخياً عميقاً للإعاقة من خلال تناول موضوعات تحتضن مفاهيم متعددة منها مفاهيم الذنوب والآثام، والتدنس والكمال، والكراهة والعجز، والرعاية والرفقة. ولعل الأمر الذي يدعو إلى الدهشة هو أن التنميط (أو رسم صورة نمطية للمعاقين) والتحيز المستمر ضد الأشخاص ذوي الإعاقات اليوم يستمد جذوره من اليونان القديمة وروما، ومن علم الشياطين والسحر في العصور الوسطى، ومن الحقبة الحديثة.

تستند بلورة مفهوم الإعاقة إلى باكورة الحقبة الحديثة وبزوغ مناهج تحسين النسل والمناهج الطبية المتعلقة بسياسات الرعاية الاجتماعية. ويتمثل جوهر هذا القسم في فهم التحول من النموذج الطبي إلى النموذج

(Ethnographic and Qualitative Research)، العدد ٣ (٢٠٠٩م)، ١٦٢-٧٣. وتعرض الكاتبة محاولة نادرة لتعريف الدمج الاجتماعي من منظور ذوي الإعاقات.

الوظيفي الاجتماعي للإعاقة، والذي يرتبط هو الآخر بالتحول من الرعاية الاجتماعية إلى سياسات وتشريعات حقوق الإنسان. وهناك رابط مباشر بين تبني نماذج اجتماعية وحقوقية من ناحية والأمل في أن يندمج ذوي الإعاقات في المجتمع على نحو أفضل من ناحية أخرى.

ما يثير الدهشة هو أن مصطلحي الدمج الاجتماعي والإقصاء الاجتماعي يُستخدمان -مرارًا- في المجال دون إدراك قواعدهما المفاهيمية والنظرية. ويتناول الجزء الأول من الفصل الثالث آليات التعبير عن الدمج الاجتماعي، وجذوره الأوروبية، وتعريفاته وأبعاده المتعددة، وهي - جميعًا- تعكس تداخلًا مع الفقر والعمالة والمآزق الاقتصادية والافتقار إلى رأس المال الاجتماعي وإلى المشاركة الاجتماعية.^(١) هناك جدال مشوق حول النموذجين واما إذا كان الدمج الاجتماعي والإقصاء الاجتماعي يمثلان وجهين متلازمين لعملة واحدة أو أنهما يمثلان مفهومين منفصلين. كما أن هناك مناقشة ممتعة حول العلاقات الترابطية بين المفهومين ورأس المال الاجتماعي والنظرة الدولية والمقاييس الموحدة للمفهومين.

ويسعى الجزء الثاني من هذا الكتاب إلى استعراض ومناقشة كيفية تأويل كلٍ من الإقصاء الاجتماعي والدمج الاجتماعي فيما يخص الإعاقات. وهناك ثلاثة أمثلة تفسر المؤشرات المحلية والدولية، وهذه النماذج مأخوذة من مؤسسة كسلر (Kessler Foundation) وتقرير المنظمة القومية لاستطلاعات ذوي الإعاقة (National Organization on Disability)^(٢)؛ وتقرير مؤسسة ليونارد تشيشير لذوي الإعاقة (Leonard Chesire Disability) الصادر عام ٢٠٠٨م^(٣)؛ ودراسة الدمج الاجتماعي التي أجريت في عام ٢٠٠٣م على مستوى الدولة في مجموعة الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (Organization for Economic Co-operation and

(١) روبرت ببنام (Robert Putnam)، "من قتل أمريكا المدنية؟" (Who killed civil America?)، Prospect 7، (١٩٩٦م)، ٦٦-٧٢.

(٢) مؤسسة كسلر والمنظمة القومية لاستطلاعات ذوي الإعاقة، قانون ذوي الإعاقة الأمريكيين بعد مرور ٢٠ عامًا: استطلاع رأي للأمريكيين ذوي الإعاقة (The ADA, 20 years later: Survey of Americans with disabilities)، (نيويورك: هاريس إنترأكتيف Harris Interactive، ٢٠١٠م).

(٣) ليونارد تشيشير (Leonard Chesire) *فقر الإعاقة في المملكة المتحدة* (Disability poverty in the UK)، (لندن: ليونارد تشيشير، ٢٠٠٨م).

(Development) (١). كما يطرح هذا الجزء مقدمة حول المناهج التي لا تشمل مؤشرات، والمأخوذة من دول أخرى، بما في ذلك المملكة المتحدة وإسرائيل. والجلي أن هناك ترابطاً بين الجذور التاريخية وبلورة مفهوم الإعاقة (الفصل الأول)، وعمليات الدمج الاجتماعي وطرق التعبير عنه (الفصل الثالث)، والصورة الحالية التي ترسمها وسائل الإعلام للإعاقة. ويستعرض الفصل الرابع الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام المقروءة وخصوصاً وسائل الإعلام الرقمية الإلكترونية في تشكيل الانطباع العام ورأي الناس تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد سلط الضوء بشكل خاص على الآثار المتناقضة غير المتعمدة للأدب الكلاسيكي وأفلام هوليوود والحملات الإعلانية والدعائية على دمج هؤلاء الأشخاص في الشؤون المحلية وفي بلدان أخرى.

كما يلفت هذا القسم الأنظار إلى مسألتين قد يلعبان دوراً مهماً في الدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة؛ ألا وهما: ثقافة الإعاقة (*disability culture*) والفجوة الرقمية (*digital divide*). وتخلص مناقشة ثقافة الإعاقة إلى أن جهود الأشخاص ذوي الإعاقة الرامية إلى تعزيز هوياتهم الفريدة والمحافظة عليها قد تعرقل قدرتهم على الالتحام في المجتمع السوي. ويُقدم هذا الفصل مثلاً مشوقاً لثقافة الصم وخطر تقوقعهم داخل هوياتهم. والفجوة الرقمية مثال آخر للآثار السلبية التي قد يعاني منها عدد من الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل متواصل فيما يخص قصور مشاركتهم في تصميم خدمات ومنتجات الاتصالات وتطويرها وإنتاجها وفي العالم الرقمي والتقني بشكل عام ويمنعهم هذا القصور من تحقيق الدمج الاجتماعي. ويرتكز الفصل الخامس على بلورة مفهوم الإقصاء الاجتماعي (الفصل الثالث) ويستعرض الفصل كذلك استراتيجيات اقتصادية واجتماعية شاملة قد أثبتت قدرتها على محاربة الفقر الذي قد يعاني منه المعاقون. وتناقش هذه الاستراتيجيات في إطار علاقتها بذوي الإعاقة ومدى نفعها لهم. كما يطرح الفصل الخامس مناقشة هامة لأحكام

(١) منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) تحويل الإعاقة إلى قدرة: سياسات لتعزيز العمل وضمن الدخل لذوي الإعاقة (*Transforming disability into ability: Policies to promote work and income security for disabled people*)، (باريس: منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ٢٠٠٣م).

الحماية الاجتماعية التي تسعى إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي عوضاً عن النزعة لتعزيز التبعية والتمييز. كما يعرض الفصل مناقشة لاستراتيجية أخرى وهي رأس المال الاجتماعي، مع التحفظ بشأن ما إذا كانت هذه الاستراتيجية تناسب بعض الجماعات السكانية أم لا. أما الفصل السادس فيتناول مسألة مدى قدرة تشريعات حقوق ذوي الإعاقة على توطيد الإقصاء الاجتماعي واستبدال ممارسات التمييز، ويتطرق الفصل إلى هذه المسألة من خلال استعراض ثلاثة تشريعات قومية واختبار مدى نفعها^(١)، بالإضافة إلى دراسة أثرها على ممارسات الدمج الاجتماعي. ويعتبر قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة (ADA) الصادر عام ١٩٩٠م علامة بارزة في سماء التشريعات الحقوقية للمعاقين في الدول الأخرى. وعليه فإن الفصل السادس يقدم تحليلاً عميقاً للتغيرات المرجوة في التشريعات الحقوقية ذات الصلة والتي قد تؤدي إلى إحداث تغييرات مشابهة في دول أخرى.

ويبحث الفصل السابع الاستراتيجية القانونية الدولية التي تُقدم وتُحلل أول وثيقة لحقوق لإنسان الصادرة في القرن الواحد والعشرين، وهي اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD)^(٢). والسؤال الجوهرى الذي يُطرح في هذا المقام هو: ما مدى قدرة الآلية القانونية الدولية القائمة على النموذج الاجتماعي للإعاقة على تعزيز الدمج الاجتماعي للمعاقين محلياً وعالمياً؟ اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD)، على وجه التحديد، قد تجاوزت نطاق قانون المعوقين الأمريكيين (ADA) وما شابهه من تشريعات حقوقية للمعاقين بدعوتها إلى حماية الحقوق الأساسية لأصحاب الإعاقة ومنحهم حقوق العيش في مستويات معيشية عادلة تساوي تلك الممنوحة لغير ذوي

(١) اطلع على قانون ذوي الإعاقة الأمريكيين ١٩٩٠/٢٠٠٨م (The Americans with Disabilities Act of 1990/2008)، وقانون الأمم المتحدة لتمييز ذوي الإعاقة ١٩٩٥/٢٠١٠م (UK Disability Discrimination Act of 1995/2010)، والقانون الإسرائيلي الصادر عام ١٩٩٨م (1998 Equal Rights for persons with Disabilities Law).
(٢) اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD) في ١٣ ديسمبر ٢٠٠٦م، وبدأ العمل بها بشكل فعلي في ٣ مايو ٢٠٠٨م.

الإعاقة. ويناقش الفصل كذلك مدى إمكانية إحالة مثل هذا القانون الدولي المتشدد إلى محاكم السياسة المحلية والتشريع والمحاكم المحلية من خلال استعراض مثالين من أوروبا وإسرائيل فيما يخص المادة ١٩. ويستعرض الفصل الثامن مناقشة الاستراتيجيات القومية والدولية الرامية إلى تعزيز الصورة الإيجابية لذوي الإعاقة في وسائل الإعلام والبحث في مدى فعالية تضيق الفجوة الرقمية في توطيد الدمج الاجتماعي لهؤلاء الأشخاص في المجتمع. وتشمل تلك السياسات التي تُناقش في إطار مزاياها وعيوبها التدخلات الشاملة، مثل المبادئ التوجيهية لتقديم صورة إيجابية للأشخاص ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام المختلفة وعلى شبكة الإنترنت، وتطبيق المادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والحملات الدعائية المأخوذة من أوروبا وأستراليا والتي تهدف إلى تحسين صورة ذوي الإعاقة. علاوة على ذلك، هناك الاستراتيجيات الصُغرى التي تتعامل مع المسائل الخاصة، مثل البرنامج الأمريكي التعليمي الذي يحمل عنوان *الأطفال الجدد* (*The Kids on the Block*)^(١)، والدعاية المتطورة، وتفعيل الممارسات الإعلامية الناجحة التي يركز الفصل في تناوله إياها على إبراز فعاليتها الإيجابية على كلٍ من الأطفال والمجتمع. وأخيراً، يقدم الفصل استعراضاً شاملاً للولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا من خلال توثيق حلول راب صدع الفجوة الرقمية التي يعاني منها المعاقون. كما يطرح الفصل ممارسات قائمة على الدلائل ومُلحقة بالتوصيات تهدف إلى تعزيز مشاركة ذوي الإعاقة في المجتمع.

يستخلص الفصل التاسع التعليقات والرؤى الختامية فيما يخص الإقصاء الاجتماعي والاستراتيجيات التي تهدف إلى تعزيز الدمج الاجتماعي. ويحاول مؤلف الكتاب تسليط الضوء على المسائل الجوهرية

(١) برنامج *الأطفال الجدد* (*The Kids of the Block*) هو برنامج أمريكي ينشر الوعي بالإعاقة وقد بدأت فعالياته في عام ١٩٧٧م على يد معلم تربية خاص. ويعرض البرنامج مجموعة من الدمى التي تعاني من الشلل الدماغي، والصرع، والنخاع الشوكي المشقوق، واضطراب التوحد، وضمور في العضلات، وغير ذلك من الأمراض. وتتناول المناهج مجموعة متنوعة من المواضيع المتعلقة بالإعاقة، مثل المخاوف الطبية والاجتماعية.

المتعلقة بالدمج الاجتماعي للمعاقين محليًا ودوليًا، وتقديم حلول لها بإيجاز. فيطرح المؤلف عدة أسئلة في كتابه منها: ما هي الأدوار التي يلعبها كلٌّ من المنظور الديني والتاريخي في الآراء الحالية تجاه الدمج الاجتماعي للمعاقين؟ وأيُّ استراتيجية تتسم بفعالية أكبر في تعزيز الدمج لأصحاب الإعاقات، هل هي الاستراتيجية القانونية أم الاستراتيجية الاجتماعية؟ وهل يمكن للإعلام أن يُغيّر الصورة التي يُصوّر بها ذوي الإعاقات؟ وهل يمكن تضيق الفجوة الرقمية؟ تعكس الإجابات عن هذه الأسئلة أهمية تطوير معرفة متعددة الأبعاد ومتداخلة وتنمية التعاون بين الأفراد والدول لمواجهة تحديات الإقصاء الاجتماعي وتعزيز الدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقات.

الجزء الأول

الدمج الاجتماعي والإعاقة

الفصل الثاني

الجزور التاريخية وبلورة مفهوم الإعاقة

HISTORICAL ROOTS AND CONCEPTUALISING DISABILITY

لا يمكننا فهم الإعاقة اليوم دون معرفة الأسلوب الذي تعاملت به البشرية مع الأشخاص ذوي الإعاقة الجسمية والعقلية على مر التاريخ.^(١) فيؤمن هنري جاك ستيكر (Henri-Jacques Stiker) - وهو مدير البحث وعضو في قسم تاريخ وحضارة المجتمعات الغربية في جامعة باريس ديديرو - أن هذه المسألة لها جذور تاريخية (يهودية - مسيحية وإغريقية-رومانية)، وفي العصور القديمة والوسطى والحديثة. ويمكن للمنظور التاريخي أن يقدم تحليلاً عميقاً للطريقة التي يتعامل بها المجتمع مع ذوي الإعاقة وبالتالي يقدم نظرة متبصرة لنا ولمدى نجاحنا في تعلم دروس من الماضي. يقدم هذا الفصل استعراضاً موجزاً وشاحداً للفكر لحالة ذوي الإعاقة والتغيرات التي طرأت في بلورة مفهوم الإعاقة من حركة تحسين النسل وحتى العصور الحديثة.

تعلم دروس من التاريخ: الكتاب المقدس والعهد الجديد والقرآن

لطالما تواجد الأشخاص ذوي الإعاقات داخل نطاق المجتمع، إلا أنهم لم يكونوا يوماً جزءاً منه بالمعنى الفعلي. وتتعاكس منزلتهم الاجتماعية الغامضة وغير الواضحة عبر تاريخ المجتمعات في كل من الكتاب المقدس والعهد القديم والقرآن. فسفر اللاويين^(٢) وهو السفر الثالث

(١) هنري جاك ستيكر (Henri-Jacques Stiker)، تاريخ الإعاقة (History of disability)، (أن آر بور: مطابع جامعة مينشغان، ٢٠٠٠م)، ص ١-٥.

(٢) يسمى باللغة العبرية، فايكرا (Vayikra).

من التوراة^(١) يحمي حقوق الصم والعمى بقوله: "لا تلعن الأصم، وأمام الأعمى لا تضع معثرة، ولا تجعل الأعمى يضل عن طريقه."^(٢)

لكنه قد ورد في نفس السفر ما يلي:

وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلًا: «كَلِّمْ هَارُونَ قَائِلًا: إِذَا كَانَ رَجُلٌ مِنْ نَسْلِكَ فِي أَجْيَالِهِمْ فِيهِ عَيْبٌ فَلَا يَتَقَدَّمُ لِيُقَرَّبَ خُبْزَ إِلَهِهِ. لِأَنَّ كُلَّ رَجُلٍ فِيهِ عَيْبٌ لَا يَتَقَدَّمُ. لَا رَجُلٌ أَعْمَى وَلَا أَعْرَجٌ، وَلَا أَفْطُسٌ وَلَا زَوَائِدِيٌّ، وَلَا رَجُلٌ فِيهِ كَسْرٌ رَجُلٍ أَوْ كَسْرٌ يَدٍ، وَلَا أَحْدَبٌ وَلَا أَكْثَمٌ، وَلَا مَنْ فِي عَيْنِهِ بَيَاضٌ، وَلَا أَجْرَبٌ وَلَا أَكْلَفٌ، وَلَا مَرَضُوضٌ الْخَصَى. كُلُّ رَجُلٍ فِيهِ عَيْبٌ مِنْ نَسْلِ هَارُونَ الْكَاهِنِ لَا يَتَقَدَّمُ لِيُقَرَّبَ وَقَائِدَ الرَّبِّ. فِيهِ عَيْبٌ لَا يَتَقَدَّمُ لِيُقَرَّبَ خُبْزَ إِلَهِهِ. خُبْزَ إِلَهِهِ مِنْ قُدْسِ الْأَقْدَاسِ وَمِنْ الْقُدْسِ يَأْكُلُ. لَكِنْ إِلَى الْحِجَابِ لَا يَأْتِي، وَإِلَى الْمَذْبَحِ لَا يَقْتَرِبُ، لِأَنَّ فِيهِ عَيْبًا، لِئَلَّا يُدْبِسَ مَقْدِسِي، لِأَنِّي أَنَا الرَّبُّ مُقَدَّسُهُمْ.»^(٣)

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: هل من المحتمل أن يُقدم الكتاب المقدس هذا المنهج المتباين مدرِّكًا ضرورة إزالة العقبات عن العمى، وهو لنفس الأسباب يمنعهم من خدمة الرب؟ ويبدو أن الكتاب المقدس يعكس المنهج العام السائد في هذه الحقبة فيما يخص رمز النقاء والقداسة، ووفقًا لهذا المنهج فإن كل كاهن يعاني عيبًا جسديًا لم يكن مسموحًا له بسبب إعاقته تأدية طقوس هبة القرايين. وعلى الرغم من أن النص لا يفسر الأساس المنطقي وراء هذا الإقصاء، فمن الواضح أنه كان ينظر إلى الكاهن الذي يشوبه عيبًا على أنه غير مقدس، لأنه كان محرّمًا عليه أكل الطعام المقدس بمقدار القسمة المقدسة. وقد ميّز هذا بين ذوي الإعاقات وبين غيرهم، فكان التعامل مع الفريق الأول على أنه ناقص لا يصلح لأداء المهام الكهنوتية ولا يرتقي للحصول على مكافآت الكهنة.

على الرغم من أن النص يعكس إقصاء الأشخاص ذوي الإعاقات، فإن نهج الكتاب المقدس يبدو أرقى نسبيًا مقارنة بالآراء السائدة في الحقبة اليونانية - الرومانية، والتي دافعت عن وأد ذوي الإعاقات وقتلهم قتلاً

(١) أسفار موسى الخمسة في الكتاب المقدس.

(٢) سفر اللاويين (٤: ١٩).

(٣) سفر اللاويين (١٦: ٢١-٢٣).

رحيمًا.

قدّمت رابي جوديث أبرامز (Rabbi Judith Abrams) تفسيرًا مماثلاً حول منهج الكتاب المقدس تجاه الإعاقة في كتابها الذي يحمل عنوان *اليهودية والإعاقة (Judaism and Disability)* (١). فتزى المؤلفة أن المعبد كان عتبة يتقابل فيها كلُّ من السماء والأرض، والفناء والخلود، والنقاء والنقص. وكانت هذه العتبات بمثابة أماكن خطيرة، وبالتالي كان ينبغي على الكاهن أن يتحلى بالصحة الجيدة والعافية والنقاء ليتمكن من خدمة الرب. لكن هذا التأويل التقليدي قد أخفق في تفسير السبب الذي من أجله لا يتمكن الكاهن السليم الصحيح من خدمة الرب في المعبد إذا ما كان لديه ندبات. لا يختلف نهج سفر اللاويين فيما يخص الإعاقة عن المصادر الأخرى في الكتاب المقدس. فعلى سبيل المثال، يميل الكتاب المقدس إلى حماية الأشخاص الذين يعانون من العمى واصفًا إياهم بأنهم غير مستقلين وأنه لا حول لهم ولا قوة (٢)، أو أنهم عرضة للاستغلال من قِبَل العامة من الناس (٣). إن الرسالة واضحة؛ فالسبب يكمن في عدم قدرتهم على التعامل مع المجتمع وحاجتهم إلى الحماية من الأخطار، وعليه فإن الكتاب المقدس يحذر من سوء استغلالهم (٤).

وقد وجد بعض المفسرون صعوبة في فهم نزعة الكتاب المقدس إلى التحيز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، وبالتالي تبني بعضهم فكرة أن الإقصاء إنما يشير إلى الحرمان من دخول المعابد لمرة واحدة (٥). فهناك معاني مجازية متعددة للعمى في الكتاب المقدس، ما بين البُكم إلى الفساد الأخلاقي (٦). فيحذر القضاة من أن الرشاوى والعطايا تعمي الأبصار (٧).

(١) جوديث ز. أبرامز (Judith Z. Abrams)، *اليهودية والإعاقة: توصيف في النصوص القديمة من التوراة وحتى التلمود البابلي* (*Judaism and disability: Portrayals in ancient texts from the Tanach through the Bavli*)، (واشنطن العاصمة: مطابع جامعة جالوديت، ١٩٩٨)، ص. ١٠٤-١٢.

(٢) سفر صموئيل الثاني، ٥:٦؛ سفر إشعيا، ٥:٣٥-٦؛ سفر إرميا، ٧:٣١.

(٣) سفر التثنية، ٢٩:٢٨.

(٤) سفر اللاويين، ١٤:١٩؛ سفر التثنية، ١٨:٢٧؛ سفر أيوب، ٢٩-١٥.

(٥) سفر صموئيل الثاني، ٨:٥.

(٦) سفر إشعيا، ١٠:٢٩، ١٨.

(٧) سفر الخروج، ٨:٢٣؛ سفر التثنية، ١٩:١٦.

أخبر إشعيا أن مهمته هي أن يطمس أعين بني إسرائيل لكي لا يرون بها وبالتالي يتوبون ويشفون.^(١) ولا بد من أن الكتاب المقدس ينظر إلى العمى على أنه عيب جسدي، أحياناً يصيب الرب به من يشاء وأحياناً أخرى يشفق الرب منه.

بيد أن الكتاب المقدس لم يرد فيه نص واضح حول الأشخاص الذين يعانون من أمراض عقلية. فعلى سبيل المثال، من بين اللعنات التي يُحذّر بها ضد انتهاك العهد الإصابة بالجنون: "وتكون مجنوناً من منظر عينيك الذي تنظر".^(٢) وتوضح أمثلة أخرى الملك شاول خائفاً من روح شريرة، وقد عزف داوود له العود ليشره بالراحة^(٣) وحين هرب إلى اخيش ملك جت تظاهر بالجنون.^(٤) والتفسير المدراسي لهذا هو أن داوود تساءل لماذا خلق الله الجنون الذي لا نفع منه ولا جدوى؛ ولكن حين نجا بحياته بفضل تظاهره بالجنون أدرك داوود أن للجنون فائدة وجدوى. لكن لفظة الجنون تُستخدم بشكل مختلف أحياناً؛ فقد قيل عن هوشع النبي تهكماً أنه "مجنون".^(٥)

انبثق نهج تقليدي مماثل للتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقات في الكنيسة المسيحية في باكورة عهدها، حيث كانوا يُمنعون -بشكل جزئي- من المشاركة في المراسم الدينية. وجاء هذا الإقصاء لغير المتمتعين بحاسة سمع جيدة أو قدرة على تأدية الطقوس الدينية.^(٦) وعلى الرغم من أن العهد الجديد قد تبنى آراءً مشابهاً لتلك الآراء التي تبناها الكتاب المقدس فيما يخص العمى، فتأويل هذا العيب الجسماني قد تجاوز هذه الحدود بحقيقة أن يسوع قد شفى عدداً من المكفوفين.^(٧) وهناك نموذجان يفسران الأشخاص المكفوفين على أنهم عصاه ومذنبين يحتاجون إلى الشفاء من هذا العمى. فقد أراد بارتيمائوس أن يستعيد بصره على يد

(١) سفر إشعيا، ٦:١٠.

(٢) سفر التثنية، ٢٨:٣٤.

(٣) سفر صموئيل الأول، ١٦:١٤-٢٣.

(٤) سفر صموئيل الأول، ١٦:١٣-٢١؛ المزمير، ٣١:١.

(٥) سفر هوشع، ٩:٧.

(٦) رسالة بولس الرسول إلى أهل رومية، ١٧:١٠.

(٧) سفر إنجيل متى، ٩:٢٧-٢٨؛ ١٢:٢٢؛ ١٥:٣٠-١؛ ٢١:١٤.

يسوع؛ وقد قال له الثاني: "اذهب. إيمانك قد شفاك." (١) وفي سفر إنجيل يوحنا، يوضح يسوع أن "لا هذا خطأ ولا أبواه، لكن لتظهر أعمال الله فيه." (٢) وتؤكد هذه القصص العلاجية أسباب مرض العمى الخارقة للطبيعة وتبرز حقيقة أن هذا المرض قابل للشفاء مثله مثل أمراض أخرى.

يبدو أن الديانة المسيحية في بداية عهدها قد أبدت تعاطفًا تجاه أصحاب الحاجة والمرضى وذوي الإعاقة الذين كانوا يظهرون في صورة المذنبين أو صورة من يمت لهم صلة بالذنوب والآثام. وترمز معجزات يسوع في شفاء المرضى وذوي الإعاقة إلى قدراته الخاصة على درء الشرور. وقد رأى ولف ولفنسبرجر (Wolf Wolfensberger) أن بذور إهمال الإعاقة وإقصاء ذوي الإعاقة قد زُرعت في أوائل أيام الكنيسة المسيحية. (٣) وفي هذا الصدد يمكن القول بأن الكنيسة المسيحية قد كانت غير محصنة ضد نفس الديناميات الإنسانية والاجتماعية، مثلها في ذلك مثل غيرها من المؤسسات الاجتماعية الأخرى.

والسؤال الذي يطرح نفسه الآن هو: هل يتبنى دين الإسلام نفس الآراء التي تبنتها الديانتان اليهودية والمسيحية تجاه ذوي الإعاقة؟ ينظر القرآن الذي أوحى إلى النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) في القرن السادس بعد الميلاد إلى الإعاقة بشكل عام بعين أكثر شمولية. فالتأويل الأقرب للإعاقة هو اعتبارها واحدة من ضمن الحالات الأقل حظاً في المجتمع. (٤) يُصور القرآن هذه الحالات على أنها عدم القدرة على تلبية المعايير الاجتماعية أو الاقتصادية أو الجسمية. وتستعرض دراسة حديثة نسبياً أجراها كل من ميساء س. بزنة وطارق أ. حطاب قائمة بمجموعتين

(١) سفر إنجيل مرقس، ١٥: ١٠.

(٢) سفر إنجيل يوحنا، ٩: ٣.

(٣) ولف ولفنسبرجر (Wolf Wolfensberger)، "نحو نظرية لاهوتية للاندماج الاجتماعي للأشخاص المُحط من قدرهم وذوي الإعاقة" (An attempt toward a theology of social integration of devalued/handicapped people)، Information Service 8 (1979)، ١٢-٢٦.

(٤) ميساء س. بزنة وطارق أ. حطاب، "الإعاقة في القرآن" ("Disability in the Qur'an")، جريدة الدين والإعاقة والصحة (Journal of Religion, Disability & Health)، العدد ٩ (٢٠٠٨م). للاطلاع على المقالة، انظر الرابط الإلكتروني التالي:

من الحالات المنتقصة المرتبطة بالإعاقة في القرآن. (١) تشمل المجموعة الأولى على الحالات الجسمية والتي لا يُنظر إليها على أنها لعنة أو نعمة للمصاب بها؛ ويُعفى المُصابون بهذه الحالات من تأدية بعض الأوامر الدينية نظرًا لما يتحملونه من متاعب ناتجة عن حالتهم. أما المجموعة الثانية من الحالات فترتبط بالأشخاص غير القادرين على الارتقاء بأنفسهم للانغماس بشكل سوي في الحياة الثقافية والاجتماعية والاقتصادية؛ وغالبًا ما يعاني هؤلاء الأشخاص من الجهل والإقصاء الاجتماعي. وعلى الرغم من أن القرآن يدعو إلى التحلي بالمسؤولية الاجتماعية والالتزام تجاه هؤلاء الأشخاص، فهذه الدعوة توصف بالعمومية ولا تتعلق بنوع معين من العجز أو الإعاقات.

اليونان القديمة وروما

كان أرسطو وأفلاطون أول فلاسفة اليونان القديمة اللذان تناولوا الحديث عن علم تحسين النسل. (٢) نظر اليونانيون إلى الواقع على أنه خير عقلي واجتماعي؛ وفصلوا الخير عن الجمال، والقيمة الفردية عن الخضوع للمجتمع. كان من المحتم أنهم قد قبلوا فكرة تحسين النسل باعتبارها انعكاسًا لوجهات نظرهم حول الدولة، فالاثنان يشيران إلى حاجة المدينة الدولة إلى أن تشمل مواطنين أصحاء لكي تُكوّن بهم الطبقة النخبة الحاكمة والجيش. وقد تلقى الرجال والنساء تشجيعًا للإنجاب إذا ما بلغوا ذروة عنفوانهم الجسماني والعقلي بهدف إنجاب ذرية من الأطفال هي الأكثر ذكاءً والأقوى صحةً. وتمثلت الخطوة الثانية في وأد الأطفال المشوهين فور ولادتهم، نظرًا إلى أن مستقبلهم كان ينذر بعدم قدرتهم على تحقيق الاكتفاء الذاتي والاندماج في المجتمع. (٣)

استغلت اليونان القديمة (ولحقتها روما) الأشخاص ذوي الإعاقات

(١) انظر المرجع السابق.

(٢) ديفيد جالتون (David J. Galton)، "نظريات يونانية حول علم تحسين النسل" (Greek "theories on eugenics")، جريدة الأخلاقيات الطبية (Journal of Medical Ethics)، العدد ٢٤ (١٩٩٨م)، ٧-٢٦٣.

(٣) بلوتارخ (Plutarch)، "ليكرجوس" ("Lycurgus")، في كتاب الحياة اليونانية (Greek Lives)، تحرير فيليب أ. ستادتر (Philip A. Stadter) وترجمة روبن والتر فيلد (Robin Walterfield)، (أوكسفورد: مطابع جامعة أوكسفورد، ١٩٩٨م)، ص ٣-٤١.

كأدوات للسخرية في المحافل الاجتماعية والمناسبات الرياضية، كما هو الحال في عيد الإله الأولمبي هيفستوس. ويصور الرسم على الأواني والمزهريات في اليونان "حُذب، ومقعدين عجزة، وأقزام، ونساء سمينات" يؤدون أعمالاً فنية وغناء ورقص. وعلاوة على ذلك، تُصور الأساطير اليونانية الإعاقة كنوع من العقاب، كما هو حال ترسياس (Teiresias) الذي فقد بصره لأنه رأى الإلهة أثينا تستحم، وذلك على الرغم من أنه مُنح قدرات أخرى بارزة كتعويض له. كان اليونانيون القدماء يؤمنون أن المكفوفين بإمكانهم تنمية بصائرهم وإدراكهم الحسي بشكل استثنائي. فقد رأوا أن قدرة المكفوفين على التذكر أفضل من قدرة الأشخاص العاديين، وذلك لتحررهم من ربط ذاكرتهم بأشياء مادية بصرية.^(١)

على الرغم من أن الرومان لم يختلفوا عن أسلافهم في ممارسة الإقصاء الاجتماعي والتهميش تجاه الأشخاص ذوي الإعاقات، فقد كانوا أول من منحهم بعض الدعم القانوني. فقد منح القانون الروماني في باكورة عهده حقوق الملكية لذوي الإعاقات العقلية، بل وزودهم بحراس يساعدهم ويديرون شؤونهم.^(٢) وقد سمح هذا القانون الهام للصم القادرين على التحدث بالمشاركة في المجتمع المدني والاجتماعي. فسمح لهم بالزواج، وحيازة العقارات، واتخاذ القرارات التي تخص حياتهم الشخصية والمالية. تطورت القوانين الرومانية اللاحقة أكثر فأكثر كما هو حال مدونة جستنيان القانونية التي صنفت ذوي الإعاقة تبعاً لمدى خطورة إعاقاتهم. وقد أصبحت هذه التشريعات البنية التحتية القانونية لغالبية الدول الأوروبية من القرن السادس وحتى القرن الثامن عشر.

لتلخيص ما سبقت الإشارة إليه، يمكن القول بأن التاريخ القديم يعكس مزيجاً من المناهج المتناقضة تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة.

(١) أرسطو، أخلاقيات أوديموسية (Eudemian ethics)، (النسخة الإنجليزية)، ص ١٢٤٨ من الملحق.

(٢) مارجريت أ. وينزر (Margret A. Winzer)، تاريخ التعليم الخاص: من العزلة إلى التكامل (The history of special education: From isolation to integration)، (واشنطن العاصمة، مطابع جامعة جالوديت، ١٩٩٣م)، ص ٦-٣٧.

فالكتاب المقدس، على سبيل المثال، يتبنى آراءً مزدوجة تجاه ذوي الإعاقة؛ فمن ناحية يعتبر أن منعهم من المشاركة في الأنشطة اليومية أمرٌ غير أخلاقي إلا أنه في نفس الوقت يُقسيهم من تأدية بعض الطقوس الدينية لاعتبارهم أقل قدسية من غيرهم. أما العهد الجديد فيظهر فيه منح للتوبة تعطي للغرباء الأخيار، كما يكشف عن أساطير أخرى. وعلى نفس المنوال، تكشف اليونان القديمة وروما تأويلات متناقضة للإعاقة، ما بين وأد الرضع حديثي الولادة ممن يعانون من إعاقات خلقية إلى إصدار تشريعات متطورة تدريجيًا تتعلق بمنح حقوق للمعاقين في روما.

العصور الوسطى

تتسم العصور الوسطى بمزيج من الآراء المتناقضة تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث يُصور هؤلاء ذوي الإعاقة على أنهم أناس منبوذون وشياطين متورطون في أعمال السحر، إلا أنهم يُصورون -أيضًا- كأشخاص يُرثى لهم وفي حاجة إلى قلوب رحيمة ترفق بهم وتهبهم المساعدات الخيرية.^(١) وكان الاعتقاد الأكثر شيوعًا هو أن الأشخاص ذوي الإعاقة كانوا أناسًا خارقين للطبيعة وشياطين وسحرة.^(٢) ففي هذا السياق، اعتُبر الصرع والاضطرابات الذهانية أمراضًا تُشفى بطرد الأرواح الشريرة وممارسة بعض الطقوس الدينية. وتعطي فرنسا التي قادتها الكنيسة الكاثوليكية في بداية الأمر نموذجًا جيدًا للدولة التي شهدت إعدام السحرة. وبالتوازي مع إبراز صورة ذوي الإعاقة كشياطين، جهزت الكنائس ورحلات الحج إلى الأماكن المقدسة مأوى لهؤلاء الضحايا إلى أن يتم شفائهم.

(١) إيرينا متزلر (Irina Metzler)، *الإعاقة في أوروبا في العصور الوسطى: التفكير في الإعاقة الجسدية في زروة العصور الوسطى، ١١٠٠م-١٤٠٠م* (Disability in medieval Europe: Thinking about physical impairment in the high Middle Ages, c. 1100-c. 1400)، (لندن: روتلج، Routledge، ٢٠٠٦م؛ ٢٠١٠م)، ص ٣٨-٦٤.

(٢) فرانز ج. ألكسندر (Franz G. Alexander) وشلدون ت. سلسنيك (Sheldon T. Selesnick)، *تاريخ الفكر والممارسات النفسية من عصور ما قبل التاريخ وحتى الوقت الحاضر* (The history of psychiatric thoughts and practice from prehistoric times to the present)، (نيويورك: هاربر أندروو Harper & Row، ١٩٦٤م)، ص ١٨-٢٠.

وشهد القرن الثاني عشر بداية الاستجابة المجتمعية التنظيمية للأشخاص الذين يعانون من الإقصاء، مثل تشييد أبنية الحجر الصحي للمصابين بالجذام. وفي القرن الثالث عشر، افتتحت ألمانيا أولى المصحات لعلاج المصابين بالأمراض العقلية. ومع ذلك، تلقت هذه المؤسسات قدرًا ضئيلاً من الرعاية وكان الغرض الحقيقي من وراءها هو تحقيق حماية المجتمع. وليس هناك شك في أن الأشخاص ذوي الإعاقة، وخاصة هؤلاء الذين كانوا يعانون من مظهر أو سلوك غريب أو شاذ بشكل واضح، قد تم إقصاءهم من المشاركة في أي أنشطة اجتماعية.

الفترة الحديثة المبكرة وحتى القرن الثامن عشر

شهد عصر النهضة تغييرًا كبيرًا في حالة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع. فقد شكلت هذه الفترة التقدمية العلاقة بين البشر والمجتمع والخالق، ودعت إلى توفير رعاية خاصة للمصابين بالأمراض العقلية، والصرع، والإعاقات الحسية.^(١) لكن استجابة المؤسسات لهذا التغيير قد عكست قيم أهمية الوقت واقتصرت خدماتها على تقديم الرعاية المنفصلة والبعيدة عن المجتمع. فعلى سبيل المثال، كشفت السجلات القانونية في إنجلترا في القرن الثامن عشر المناقشات حول ما إذا كان دور هذه المؤسسات قد تمثل في تحقيق سلامة ذوي الإعاقة أو في حماية المجتمع من خطرهم. وتعكس هذه المناقشات الإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة نظرًا إلى الحكم عليهم على أساس تأثيرهم على المجتمعات التي يعيشون فيها.^(٢) وشهدت الفترة الحديثة كذلك تطورًا للمعرفة العلمية. ففي عام ١٦٠٥م، نشر الفيلسوف فرانسيس بيكون (Francis Bacon) كتابه الذي

(١) ساندر ل. جيلمان (Sander L. Gilman)، *رؤية المجنون (Seeing the insane)*، (نيويورك: ويلي Wiley، ١٩٨٢م).

(٢) بيتر رشتون (Peter Rushton)، "المجانين والبلهاء: الإعاقة العقلية والمجتمع والقانون العاجز في شمال شرق إنجلترا، ١٦٠٠-١٨٠٠م" (Lunatics and idiots: Mental disability, the community,)

"and the poor law in North-East England, 1600-1800" (التاريخ الطبي (Medical History)، ٣٢ (١٩٨٨م)، ٣٤-٥٠.

يحمل عنوان *نهوض التعلم* (The Advancement of Learning)، الذي تنبأ بأن التطور الأساسي الذي ستشهده الأعوام المقبلة سيتمثل في التفاعل بين الجسم والعقل والفرد والمجتمع.^(١) وقد ساهم هذا المنظور غير الشائع في المجال الطبي، كما ساهم كذلك في وضع ذوي الإعاقة العقلية والنفسية في مؤسسات نائية وبعيدة عن المجتمع.^(٢) أما القرنان التاسع عشر والعشرون فقد شهدا توسعاً في الرعاية داخل المؤسسات في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية.

القرن التاسع عشر

كشفت كل من القرنين التاسع عشر والعشرين إشكالية حالة التهميش التي عانى منها ذوو الإعاقة في المجتمع. فقد كان هناك تطور هام وإيجابي في مستوى التعليم والرعاية؛ وقُدِّمت برامج في مؤسسات رعاية ذوي الإعاقة لتبرير فوائد تلقي خدمات خاصة بعيداً عن المجتمع.^(٣) وقد تلقت هذه القوى المتعارضة دعماً من حركة تحسين النسل التي سعت إلى تقوية المجتمع من خلال تشجيع الأشخاص "المنحدرين من سلالة نسل جيدة" على الإنجاب، في حين تَبَطَّت من همم الأشخاص المنحدرين من أسر ذوات "سلالة معيبة تشوبها الإعاقات" للإنجاب. وقد تميزت بداية القرن التاسع عشر بالنمو السريع في عدد المدارس الداخلية الخاصة والمنفصلة للأطفال ذوي الإعاقات الجسدية والحسية في أوروبا. وكانت

(١) انظر: فرانسيس بيكون (Francis Bacon)، *نهوض التعلم* (The advancement of learning)، تحرير، مايكل كيومان (Michael Kiernan)، (أوكسفورد: مطابع جامعة أوكسفورد، ٢٠٠٠م).

(٢) جرشون بيركسون (Gershon Berkson) وستيفن ج. تايلور (Steven J. Taylor)، "الإعاقات الفكرية والجسدية في عصور ما قبل التاريخ والحضارات الحديثة" (Intellectual and physical disabilities "in prehistory and early civilization")، ٤٢ (٢٠٠٤م)، ١٩٥-٢٠٨.

(٣) ديفيد برادوك (David Braddock) وسوزان باريش (Susan Parish)، "تاريخ مؤسسات الإعاقة" ("An institutional history of disability")، في كتيب *دراسات الإعاقة* (Handbook of disability studies)، تحرير، جاري ل. ألبرتشت (Gary L. Albrecht) وكاترين د. سلمان (Katherine D. Seelman) ومايكل بري (Michael Bury)، (نيويورك: ساج Sage، ٢٠٠١م)، ص ٦٨-١١.

أشهر التطورات التي شهدتها هذه الفترة استخدام طريقة برايل للمكفوفين إلى جانب الابتكارات البرمجية لمساعدة الصم وذوي الإعاقات العقلية. ويعزى ارتفاع الرعاية داخل المؤسسات إلى التحضر وتطور الصناعة وتغيير التركيبة السكانية، بما في ذلك الهجرة الجماعية. ومع ذلك، هناك خلاف بين المؤرخين الاجتماعيين في الولايات المتحدة بشأن ظهور المؤسسات في بداية القرن التاسع عشر. والسؤال الذي يطرح نفسه في هذا المقام هو: هل توسعت هذه المؤسسات كاستجابة سريعة للتغيرات الاجتماعية والاقتصادية الكبيرة وواسعة النطاق التي طرأت على المجتمع الأميركي، أو كاستجابة للحاجة إلى السيطرة على أفراد غريبين داخل مجتمع متنامي؟^(١) وتكمن الإجابة في الاثنين معاً؛ بمعنى أن التطور قد خلق مزيداً من الضغوط على المجتمع بدفعه إلى تقديم حلول لهذه المشكلة، وإلى السيطرة على هؤلاء الأشخاص ومراقبتهم. وكشف البحث المتعمق لتاريخ إنشاء المؤسسات في الولايات المتحدة الأمريكية أن أغلبية المؤسسات قد شيدت في منطقة شمال شرق الولايات المتحدة وتبعها افتتاح مؤسسات الدولة في مناطق أخرى.^(٢) وقد دعا المدافعون عن هذه القضية وقتها إلى نقل الأشخاص المصابين بأمراض عقلية من داخل السجون ومن بين أهلهم إلى مؤسسات الرعاية الخاصة.^(٣) أما التطور الذي تضمن التوسع في مؤسسات معزولة فقد جاء متأخراً نسبياً؛ ففي عام ١٩٠٠م، بلغ عدد المؤسسات في الولايات المتحدة خمسة وعشرون مؤسسة شُيد معظمها ككيانات منفصلة في أماكن بعيدة عن المجتمع.

النصف الأول من القرن العشرين: علم تحسين النسل والتوسع في تأسيس المؤسسات
برز تأثير علم تحسين النسل في الفترة ما بين أواخر القرن التاسع عشر ومنتصف القرن العشرين. وقد عرّف فرانسيس جالتون (Francis

(١) ديفيد ج. روثمان (David J. Rothman)، اكتشاف المصحات: النظام والخلل الاجتماعيين

في الجمهورية الجديدة (The discovery of the asylum: Social order and disorder in the new

republic)، (هاوثورن، نيويورك: ألدين دي جرويتير Aldine De Gruyter، ٢٠٠٢م).

(٢) برادوك (Braddock) وباريش (Parish)، "تاريخ مؤسسات الإعاقة" (An institutional history

of disability)، ٣١-٣.

(٣) انظر: المذكرات الكتابية لدوروثاديكس (Dorothea Dix) في براون (Brown)، ١٩٩٨م.

(Galton) هذا العلم على أنه علم "النسل السليم المعافى".^(١) وقد عبّر عنه بالمقولة التالية:

وُهب الإنسان مشاعر خيرة عديدة من بينها الشعور بالشفقة، كما أنه يتمتع بالقدرة على منع صور وأنواع كثيرة من المعاناة. أرى أن الإنسان في مقدوره أن يغير الاصطفاء الطبيعي (Natural Selection) من خلال عمليات أخرى رحيمة وفعالة... وفي حين تركز عملية الاصطفاء الطبيعي على إنتاج نسل أكثر عدداً وترتكز كذلك على الدمار الكلي الشامل، يستند علم تحسين النسل إلى عدم إنجاب المزيد من الأفراد في العالم بما يفوق القدرة على تقديم الرعاية الملائمة لهم، والاقتصار فقط على إنجاب أفضل السلالات.^(٢)

تحولت أفكار جالتون في نهاية المطاف إلى حركة اعتمدت على قوانين الصفات الوراثية التي صيغت في عام ١٨٦٠م على يد جريجور مندل (Gregor Mendel)، ولم تبرز هذه الحركة على نطاق واسع إلا بحلول العقد الأول من القرن العشرين.^(٣) وقد غلب على هذه الحركة القومية النزعة إلى البحث عن "أفضل نسل للأطفال" وتحديد حاملي "الجبلة الجراثومية"، وهو ما يشار إليها اليوم في عالم علم تحسين النسل بمصطلح تحليل الحمض النووي (DNA). بيد أن طاقات هذه الحركة تحولت إلى طاقات سلبية يتم التعبير عنها إما بقوانين "الكمال والسلامة العنصرية" بهدف منع الزواج بين الأعراق المختلفة أو بالقتل الرحيم "الحديثي الولادة ممن يعانون من عيوب خلقية".^(٤) وقد استعانت

(١) صاغ فرانسيس جالتون (Francis Galton) مصطلح "علم تحسين النسل" (eugenics) في عام ١٨٨٣م.

(٢) فرانسيس جالتون (Francis Galton)، *نكريات حياتي (Memories of my life)*، (لندن: ميثن Methuen، ١٩٠٨م)، ص ٣٢-٣٣.

(٣) بول أ. لومباردو (Paul A. Lombardo)، *قوانين التعقيم لتحسين النسل (Eugenic sterilization laws)*، أرشيف الصور، حركة تحسين النسل الأمريكية (American Eugenics Movement)، (فبراير ٢٠٠٠م). للاطلاع على المرجع، انظر الرابط الإلكتروني التالي: www.eugenicsarchive.org/eugenics/list3.pl

(٤) للاطلاع على المزيد من المعلومات في هذا الصدد، انظر: بول أ. لومباردو (Paul A. Lombardo)، *تحريم، قرن من علم تحسين النسل في أمريكا: من تجربة إنديانا إلى الجينوم البشري (A century of eugenics in America: From the Indiana experiment to the human genome)*، (بلومينجتون، إنديانا: مطابع جامعة إنديانا، ٢٠١١م).

أيدولوجية تحسين النسل بأساطير شهيرة مثل عائلة جوكس (Jukes) الوضيعة التي ورثت ارتكاب الأعمال الإجرامية، وعائلة كاليكاس (Kallikaks) التي ورثت الإعاقة الفكرية. فقد تم إقصاء هاتين العائلتين اجتماعياً واعتُبرا فصيلاً بشرياً ذا رتبة وضيعة وُعزي إليهما الحماسة والإسراف في الممارسات الجنسية.^(١)

يعتبر التعقيم لتحسين النسل أشهر وسائل تطهير الجينات من العجز؛ وتتمتع هذه العملية بسلطة قانونية تعد هي الأوسع انتشاراً في الولايات المتحدة الأمريكية.^(٢) أصدر القانون التعقيم الأول في ولاية إنديانا في عام ١٩٠٧م، وعلى مدار العشرين عاماً اللاحقة أصدرت اثنتا عشرة ولاية أخرى قوانين لتحسين النسل.^(٣) وقد خضعت الحالة الدستورية إلى قانون التعقيم في قضية *كاري باك* (Carrie Buck) ضد *بيل* (Bell).^(٤) انتمت السيدة الشابة التي تُدعى كاري باك من ولاية فيرجينيا إلى سلالة نسلية متدنية من حيث الانحطاط الأخلاقي الوراثي لثلاثة أجيال. وقد عُرضت قضية السيدة أمام محكمة فيرجينيا العليا التي اعتمدت قانون التعقيم في فيرجينيا في عام ١٩٢٤م.^(٥) أثبت قرار المحكمة العليا المخزي، الذي أيد قانون التعقيم في فيرجينيا، عمق جذور أيدولوجية تحسين النسل في المجتمع الأمريكي. ويُص الحُكم الذي دوّنه القاضي أوليفر وندل هولمز الأصغر (Oliver Wendell Holmes, Jr.) على الآتي: "إنه لمن الأفضل للعالم بدلاً من

(١) للاطلاع على معلومات شاملة حول هذه العائلات، انظر: نيكول هاهنرافتر (Nicole Hahn Rafter)، *القمامة البيضاء: دراسات تحسين النسل الأسري، ١٨٧٧م-١٩١٩م* (White trash: The eugenic family studies, 1877-1919)، (بوسطن: مطابع جامعة نورث إيسترن، ١٩٨٨م).

(٢) بول أ. لومباردو (Paul A. Lombardo)، "التعقيم البشري" ("Human sterilization")، في الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية (International encyclopedia of the social sciences)، النسخة الثانية، تحرير، ويليام أ. داريتي الأصغر (William A. Darity, Jr.)، (نيويورك: ماكميلان/جال MacMillan / Gale، ٢٠٠٧م).

(٣) هاري هاملتون لافلين (Harry Hamilton Laughlin)، *التعقيم لتحسين النسل في الولايات المتحدة* (Eugenical sterilization in the United States)، (شيكاغو: المعمل النفسي التابع لمحكمة بلدية شيكاغو Psychopathic Laboratory of the Municipal Court of Chicago، ١٩٢٢م).

(٤) انظر: رقم ٢٧٤ المتاح في مركز المحكمة الأمريكية العليا عبر الموقع الإلكتروني:

.www.justia.com

(٥) انظر: ١٩٢٤ فيرجينيا، قوانين ٥٦٩.

الانتظار لإنتاج ذرية فاسدة مهينة لارتكاب الجرائم أو السماح لها بالموت جوعاً بسبب بلاهتها وحماتها أن يَمنع المجتمع أولئك الذين يعانون عيباً واضحاً وغير لائق من إنجاب ذرية تحمل هذه العيوب... وهذا المنع يكفي لثلاثة أجيال فقط." (١)

على الرغم من أن القضية قد اتضح فيما بعد ارتكازها على دلائل مزورة، فقد أجريت أكثر من ٦٥٠٠٠ عملية مثل هذه العمليات الجراحية في الولايات المتحدة في الفترة من عام ١٩٠٧م وحتى عام ١٩٧٩م على الأقل. وقد ظهر تهديد أيديولوجية تحسين النسل جلياً في الولايات المختلفة، مما وفر العديد من التفسيرات للتعقيم. كان معظم الذين وقع عليهم الاختيار للخضوع لعمليات التعقيم في الولايات الأمريكية من الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في مؤسسات الدولة، مما يثبت وجود سبب اقتصادي وراء عمليات التعقيم هائلة العدد.

استند برنامج النازيين لتحسين النسل بشكل جزئي على برامج التعقيم القسري الموجودة في الولايات المتحدة. واشترط قانون منع إنجاب ذرية مريضة وراثياً (Law for Prevention of hereditarily Diseased Offspring) والذي عُرف باسم "قانون التعقيم" (Sterilization Law) الذي أُعلن في ١٤ يوليو في عام ١٩٣٣م على الأطباء تسجيل كل حالة من حالات المرض الوراثي المعروفة لهم، فيما عدا حالات النساء البالغات من العمر أكثر من خمسة وأربعين عاماً. وكان على من يخفق من الأطباء في تحقيق هذا الشرط أن يتكبد دفع غرامة. وفي عام ١٩٣٤م، وهو العام الأول لتطبيق هذا القانون بشكل فعلي، طعن ما يقرب من ٤٠٠٠ شخصاً قرارات سلطات التعقيم إلا أن ٣٥٥٩ طعنوا منهم قد رُفض. وتأسس أكثر من ٢٠٠ محكمة للصحة الوراثية مع نهاية النظام النازي. وعرفت هذه المحاكم باسم محاكم الصحة الوراثية (Erbgesundheitsgerichten)، وقد أصدرت أحكاماً بتعقيم أكثر من ٤٠٠٠٠٠ شخصاً قسراً. (٢)

(١) قضية باك ضد بيل، رقم ٢٧٤ الولايات المتحدة ٢٠٠ (١٩٢٧م).

(٢) روبرت ج. ليفتون (Robert J. Lifton)، الأطباء النازيون: القتل على يد الأطباء وعلم نفس الإبادة الجماعية (The Nazi doctors: Medical killing and the psychology of genocide)، نيويورك: الكتب الأساسية (Basic Books، ١٩٨٦م)، ص ٢٢-١٤٤.

تطور الأمر من إجراء عمليات تعقيم إلى القتل الرحيم وقتل الأطفال والكبار الذين كانوا يعانون عند الولادة من تشوهات جسدية أو إعاقة ذهنية أو أمراض عقلية؛ وقد كان هذا التطور أمرًا طبيعيًا لأدولف هتلر الذي أراد تحقيق أيديولوجية تحسين النسل الخاصة به. وقد أطلق هتلر برنامج "ت. ٤" (T4) الذي أسماه بهذا الاسم تيمناً باسم المكتب الذي وقع في ٤ شارع ترجاتنستراس (Tiergartenstrasse) في برلين، وهو مقر المؤسسة التي تحمل الاسم المجازي "المؤسسة الخيرية للرعاية العلاجية والمؤسسية". وأخضع هتلر العمليات تحت إشراف فيليب بوهرلر (Philipp Bouhler)، رئيس مكتب مستشار الدولة، وكارل برانندت (Karl Brandt)، الذي كان الطبيب الخاص لهتلر. كان الأطفال ذوي العيوب والتشوهات يُؤخذون من أحضان أسرهم إلى "المستشفيات" مثل مستشفى هارثيم (Hartheim) ومستشفى هادامار (Hadamar)، التي وُظِّفت كمراكز "للقتل الرحيم" التي يقتل فيها الأطفال. وقد توسع برنامج القتل ليشمل البالغين بهدف منع أي فرد ألماني ذي إعاقة من الإنجاب وبهذا يتحقق الحفاظ على نسل العرق الألماني السائد من التذني والانحطاط.

وقد أُلِّف إرنست كلي (Ernst Klee) واحداً من أهم وأشهر الكتب التي تتناول موضوع القتل الرحيم على يد النظام النازي، وهو الكتاب الذي يحمل عنوان (Die NS-Staat. Euthanasieim Vernichtungslager) (١) وقدم كلي وصفاً "لمستشفيات" القتل مثل مستشفى جرافنيك (Grafeneck) أو مستشفى هارثيم (Hartheim) اللتين شهدا بناء أول غرف للقتل بالغاز قبل محرقة الهولوكوست والتي اختنق فيها الضحايا ومعظمهم من البالغين بغاز أول أكسيد الكربون. واستمر إرنست كلي في وصف قتل الأطباء للأطفال المصابين بالشلل بالحقن القاتلة وتجويع المرضى المقرر إبادتهم.

كما استعرض كلي الخطوط العريضة للمقاومة من قبل الكنائس

(١) وُلِدَ إرنست كلي (Ernst Klee) الألماني في عام ١٩٤٢م في فرانكفورت أم ماين (Frankfurt am Main) وعمل صحفياً ومؤلفاً. اشتهر كلي بكتاباتهِ عن تاريخ ألمانيا وعلا صيته بسبب معاشته للجرائم الطبية التي نُفذت في الرايخ الثالث لأدولف هتلر وتوثيقه لهذه الجرائم. تناولت معظم كتاباته التوثيقية الحديث عن برنامج القتل الرحيم القسري الذي حمل اسم "ت. ٤" (Action T4).

وأقارب الضحايا ضد هذه العمليات، مما أدى إلى حدوث تباطؤ في عمليات القتل وعزز من سريتها، إلا أن ذلك لم يُسفر عن إيقافها. واستمر إجراء هذه العمليات بسرية تامة بعد أغسطس من عام ١٩٤١م، حين كان قد قُتل بالفعل سبعين ألف شخص في غرف الغاز في مستشفيات جرافنيك (Grafeneck) وهارثيم (Hartheim) وهادامار (Hadamar) وبرنبرج (Bernburg) وبراندنبرج (Brandenburg) وسونينشتاين (Sonnenstein). وكان ثلث ذوي الإعاقة المسجونين في كل مؤسسة نفسية في ألمانيا قد لقوا حتفهم بالفعل عندئذ، إما بتعرضهم للقتل أو للموت جوعاً، مما أسفر عن توفّر ما يقرب من ٩٣٠٠٠ "سريراً خاوياً" (كما يصفهم النازيون) بنهاية عام ١٩٤١م.

نحو النصف الثاني من القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين

شهدت الولايات المتحدة الأمريكية في النصف الثاني من القرن العشرين تغييرات ملموسة في المواقف تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة.^(١) شجعت حركة الحقوق المدنية في الستينات في الولايات المتحدة الأشخاص ذوي الإعاقة على أن يكونوا منظمين. وفي بداية السبعينات، طالبوا الكونغرس الأمريكي بإضافة حقوق مدنية للمعاقين في قانون إعادة التأهيل لعام ١٩٧٢م (Rehabilitation Act, 1972). وقد رفض الرئيس ريتشارد نيكسون (Richard Nixon) هذا القانون. تظاهرت مجموعة من ذوي الإعاقة في أنحاء واشنطن مما أدى إلى اعتماد نسخة مُعدّلة للقانون سميت بقانون إعادة التأهيل لعام ١٩٧٣م (Rehabilitation Act, 1973). وبالتوازي مع حركة حقوق ذوي الإعاقة، كافح الآباء والمدافعون عن الأطفال ذوي الإعاقة من أجل حصول ذوي الإعاقة على خدمات تعليمية. دعا قانون تعليم ذوي الإعاقة لعام ١٩٩٠م (Individuals with Disabilities Education Act "IDEA" of 1990) إلى منح كل الأطفال ذوي الإعاقة حق التمتع بالخدمات التعليمية العامة المجانية على أن يكون ذلك في بيئة

(١) للاطلاع على معلومات شاملة حول هذه التغييرات، انظر: ريتشارد ك. سكوتش (Richard K. Scotch)، "السياسة الأمريكية في التعامل مع الإعاقة في القرن العشرين" ("American disability policy in the twentieth century")، في تاريخ الإعاقة الحديثة: المنظور الأمريكي (تاريخ الإعاقة) (History of American Perspectives on Disability)، لاونج مور (Paul K. Longmore) ولوري أومانسكي (Lauri Umansky)، (نيويورك: مطابع جامعة نيويورك، ٢٠٠١م).

متكاملة ومناسبة وخالية من القيود.^(١)

وعلى الرغم من التغييرات التي شهدتها قانون إعادة التأهيل والتعليم فلم يحقق المعاقون نجاحًا واسعًا في الحصول على الكثير من الحقوق المدنية حتى إصدار قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة في عام ١٩٩٠م (Americans with Disabilities Act "ADA").^(٢) وقد ضمن هذا القانون الفيدرالي البارز المعادي للتمييز للمعاقين حق الحصول على فرص توظيف وسكن عام تتساوى مع حقوق غيرهم من المواطنين. وبمقتضى هذا القانون، جعل الكونغرس من مشاركة ذوي الإعاقة في المجتمع مشاركة كاملة ومن تكاملهم وانخراطهم في نسيجه هدفًا قوميًا.

والسؤال الذي يطرح نفسه الآن هو: هل يعكس قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة (ADA) التغييرات الإيجابية في حالة ذوي الإعاقة في الولايات المتحدة الأمريكية في نهاية القرن العشرين؟ اهتمت رث كولكر (Ruth Colker) مؤلفة كتاب *بندول الإعاقة: العقد الأول من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة (The Disability Pendulum: The First Decade of the Americans with Disabilities Act)* بدور المحكمة العليا في تأويل التشريع.^(٣) وترى رث أن المشكلة تكمن في "قراري محكمة القاضي رينكويست (Rehnquist) اللذين بمقتضاهما تم تعطيل أجزاء من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة لأسباب تتعلق بالقانون الدستوري، في حين أنهما فسرا القانون على نحو ضيق في إطار تاريخي بالكامل."^(٤)

وقد سُجّلت تطورات مماثلة كانت قد طرأت في أواخر القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين. فقد أصدرت دول عدة، من بينها المملكة المتحدة، وأستراليا، وكندا، وإسرائيل، قوانين تقلل من التمييز

(١) قانون تعليم ذوي الإعاقة لعام ١٩٩٠م ("IDEA") Individuals with Disabilities Education Act (of 1990)، ٢٠، U.S.C. ١٤٠٠ وما يليه.

(٢) قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة لعام ١٩٩٠م ("ADA") Americans with Disabilities Act، ٤٢، U.S.C. ١٢١٠١ وما يليه.

(٣) رث كولكر (Ruth Colker)، *بندول الإعاقة: العقد الأول من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة (The disability pendulum: The first decade of the Americans with Disabilities Act)*، (نيويورك: مطابع جامعة نيويورك، ٢٠٠٥م).

(٤) انظر المرجع السابق، ص ٢٠١.

ضد ذوي الإعاقة. وقد أصبحت هذه الحقوق المدنية بمثابة حجر الأساس لتشريعات عالمية تنادي بنبذ التمييز ومنح ذوي الإعاقة فرصًا عادلة، إلا أنه قد كان هناك فجوة هائلة بين التشريعات المبتكرة والقيم والمعوقات البيئية وسياسات الشؤون الاجتماعية المُفعلة آنذاك. ولا شك في أن أبرز التطورات على الصعيد الدولي قد تمثلت في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (UN CRPD)^(١) والتي تعترف بأن منح ذوي الإعاقة حقوق المساواة والكرامة والاستقلالية والحرية والحصول على الخدمات المختلفة والدمج في المجتمع يعتبر بمثابة مفاتيح فعالة لضمان قدرتهم على التمتع بحقوق متساوية للمواطنة في العالم. ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في ٣ مارس عام ٢٠٠٨م وهي توضح بالتفصيل إطارًا جليًا لحقوق الإنسان يهدف إلى إزالة المعوقات التي تواجه ذوي الإعاقة حول العالم. وتعتبر هذه الاتفاقية الوثيقة الأولى التي صدرت في القرن الواحد والعشرين وسريعًا ما أصبحت واحدة من أكثر الاتفاقيات التي لاقت تصديقًا وموافقة واسعة النطاق في نظام حقوق الإنسان.

شهد القرن العشرون تغيرات جذرية فيما يتعلق بأحوال ذوي الإعاقة. ففي بداية هذا القرن، عانى المعاقون من الإقصاء الاجتماعي والعزلة والتعقيم وذاق الكثير منهم مرارة التهميش والحبس داخل مؤسسات ضخمة غير آدمية. وفي نهاية القرن العشرين، اعترف المجتمع بحقوق ذوي الإعاقة الشخصية والاجتماعية من خلال الاستجابة بإصدار التشريعات المحلية المبتكرة وإعلان الاتفاقية الدولية مما يضمن للمعاقين الحصول على حقوق المساواة والكرامة.

بلورة مفهوم الإعاقة

تطور مفهوم الإعاقة من اعتبار ذوي الإعاقة ضحايا يعانون من التهميش في الأزمنة السابقة إلى الدمج الاجتماعي للمعاقين والاعتراف بحقوقهم في زمننا هذا. وتعكس الأوضاع في الماضي التغيرات التي

(١) انظر: الموقع الرسمي لاتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

.www.un.org/disabilities/convention

طرأت على المنظور المجتمعي للإعاقة وعلى وجه الخصوص الأدوار التي أداها كلٌّ من الدين والقيم والثقافة والبنى القانونية والاقتصادية في تعريف الإعاقة. فعلى سبيل المثال، تعلمنا من اليونان القديمة أن الاقتصاد يلعب دورًا أساسيًا في التمييز بين ذوي الإعاقة ذوي الاكتفاء الذاتي وذوي الإعاقة الذين يمكن التخلص منهم. وفي هذا السياق، اتسمت الأزمنة الإقطاعية التي سبقت الثورة الصناعية بالأنشطة الزراعية التي ناسبت ظروف ذوي الإعاقة^(١) وساهمت ثورة التصنيع في تهميش الأشخاص ذوي الإعاقة الجسدية نظرًا إلى عدم إمكانية مشاركتهم في نظام الإنتاج داخل المصانع.

على الرغم من التطورات التي شهدتها أحوال ذوي الإعاقة عبر التاريخ، فلا يزال هناك بعض ممارسات القولية والتنميط إلى اليوم. أما عن الأفراد في وسائل الإعلام الذين يصورون ذوي الإعاقة على أنهم شياطين أو يتمتعون بقوى خارقة فيؤمنون بعقيدة تضرب بجذورها في العصور الوسطى في أوروبا وهم يعبرون عن مدى عمق وازدواجية مواقفنا تجاه ذوي الإعاقة. ولا يزال علم تحسين النسل شأنًا للعاية في مجتمعنا بغض النظر عن تأثيره السلبي والانطباع السيء الذي تركه في القرن العشرين. وفي الواقع هناك جدال دائر في المجتمع الغربي حول مميزات "علم تحسين النسل الحديث" وتعزيز الآليات التكنولوجية الجينية لمنع إنجاب أطفال معوقين. فيُنظر إلى هذا العلم على أنه علم تقدمي متطور يرسل رسائل واضحة بأن المجتمع يتمتع بالقدرة على القيام بأي شيء تقريبًا من أجل تقليل فرص إنجاب ذرية تعاني من الإعاقة. ويُسفر منع إنجاب الأطفال ذوي الإعاقة عن نتائج اجتماعية مثل النظر إلى الأشخاص المولودين بالإعاقة على أنهم بمثابة صورة من صور الإخفاق والمشكلات الاجتماعية^(٢).

(١) للحصول على معلومات حول المنظور الاجتماعي السياسي، انظر: فيك فينكلشتين (Vic Finkelstein)، *مواقف ومعاقون: مسائل للمناقشة* (Attitudes and disabled people: Issues for discussion)، (نيويورك: الصندوق الدولي للتأهيل World Rehabilitation Fund، ١٩٨٠م).
 (٢) ستيفن جارتون (Stephen Garton)، *بلا حظ: الأستراليون الفقراء والشؤون الاجتماعية، ١٧٨٨-١٩٨٨م* (Out of luck: Poor Australians and social welfare, 1788-1988)، (سيدني: ألنارد أونوين Allen & Unwin، ١٩٩٠م)، ص ٤٣-٦١.

تُظهِر في الدراسات التي تتناول موضوع الإعاقة نزعة لإلقاء اللوم على النموذج الطبي فيما يخص وضع الإعاقة في إطار شخصي وتعيين هوية ذوي الإعاقة وفقاً لإعاقاتهم.^(١) وفيما يلي تفسير ذلك بكل بساطة: بحث الطب بشكل أساسي عن القصور الذي يعاني منه الأشخاص وخلق بذلك دون قصدٍ دورًا متدنياً للمعاقين في مجتمعنا. فُحِكم على ذوي الإعاقة وفقاً لإعاقاتهم وعجزهم عن العيش باستقلالية دون الاعتماد على غيرهم. يستعرض القسم التالي من هذا الكتاب تفسيراً للتغيرات التي ارتبطت بنماذج علم الأمراض الأخلاقية والطبية والاجتماعية. تحولت هذه النماذج من منظور فردي يركز بشكل أساسي على الإعاقة إلى نماذج تمكين ذات وظائف اجتماعية ومناهج حقوقية.^(٢)

بلورة مفهوم الإعاقة: من العجز إلى التمكين

تطور مفهوم الإعاقة بالتوازي مع الإدراك المجتمعي التاريخي للإعاقة. ارتبطت الفترة التي سبقت القرن العشرين بأراء أخلاقية ودينية. أما القرن العشرون فقد ترك هذا النهج التقليدي بتبنيه أفكاراً جديدة؛ إلا أنه لا يزال فيه آثاراً لمفهوم الإعاقة المرتبط بعلم الأمراض والرحمة. ونحو نهاية النصف الثاني من القرن العشرين، بزغت تحولات جذرية نحو نهج اجتماعي وظيفي يؤكد على دور البيئة المادية والاجتماعية في بلورة مفهوم الإعاقة.

النموذج الأخلاقي/الديني

تعتبر وجهة النظر الأخلاقية أو الدينية إزاء الإعاقة من الناحية التاريخية من أوائل صور إدراك الإعاقة.^(٣) فقد نظر المسيحيون واليهود

(١) بول لونجمور (Paul Longmore)، "جعل الإعاقة جزءاً أساسياً من التاريخ الأمريكي" ("Making disability an essential part of American history")، مجلة منظمة المؤرخين الأمريكيين للتاريخ (OAH Magazine of History)، العدد ٢٣ (٢٠٠٩م)، ١١-١٥.

(٢) كارملو ماسالا (Carmelo Masala) ودوناتيللا ريتا بتريتو (Donatella Rita Petretto)، "من العجز إلى التمكين: نماذج مفاهيمية للإعاقة في القرن العشرين" ("From disablement to enablement: Conceptual models of disability in the 20th century")، الإعاقة وإعادة التأهيل (Disability and Rehabilitation)، العدد ٣٠ (٢٠٠٨م)، ٤٤-٤٤.

(٣) انظر: جاينكلابتون (Jayne Clapton) وجينيفر فيتزجيرالد (Jennifer Fitzgerald)، "تاريخ الإعاقة: تاريخ الغير" ("The history of disability: A history of otherness")، مجلة النهضة

إلى الإعاقة على أنها صنيعة من صنائع الرب وأنها إثم أو عقاب عادة ما تلحقه قوى خارجية خارقة للطبيعة بالفرد أو بالعائلة. ارتبطت ظروف الميلاد بالأفعال التي يرتكبها الشخص في تناسخ سابق (تقمص للروح). وقد كانت هناك علاقة بين الآثام أو السلوكيات غير الأخلاقية وأسباب الذهان والاضطرابات العقلية أو غير ذلك من الأمراض العقلية. لذلك كانت هذه الأمراض العقلية تُعالج بممارسة التعويذات أو تقديم الأضاحي أو بتبرير الاضطهاد أو حتى بموت الشخص الآثم. وفي بعض الحالات، قد تحط لعنة التعبير السلبي للشر من قدر أسرة بأكملها وتُقصي كل أفرادها من المشاركة الاجتماعية والمدنية. وفي حالات نادرة يُنظر إلى الأسرة على أنها ضحية أو أنها أداة للتعويض الروحي. نظر النموذج الأخلاقي/الديني إلى الإعاقة على أنها مأساة شخصية^(١) ولا يُمكن للبشر تحقيق فهم شامل لسبب المعاناة أو سبب اختيار أناس بعينهم لهذه المعاناة، إلا أنهم يجدون السلوان في إدراك أن إرادة الله هي التي يُرجع إليها الأمر كله.

وعلى الرغم من أن هذا النموذج قد عفا عليه الزمن وأصبح يلقي قبولاً أقل اليوم، فهو لا يزال سائدًا في المجتمعات الغربية إلى اليوم^(٢). فيستخدم الأطباء النفسيون مجموعة من التعبيرات الشائعة من بينها التعبير التالي: "لم يكن الله ليبتليك بهذا إلا وهو يعلم بأنك قادر على تحمله". وتؤكد إحدى الدراسات هذا الاعتقاد من خلال تناول مواقف المستشارين تجاه ذوي الإعاقة. وقد كشفت هذه الدراسة عن أن أغلبية

الجديدة (New Renaissance Magazine)، العدد ٧ (١٩٩٧م). يُتاح المقال عبر الرابط الإلكتروني التالي: www.ru.org/human-rights/the-history-of-disability-a-history-of-otherness.html.
 (١) مايكل أوليفر (Michael Oliver)، فهم الإعاقة: من النظرية إلى الممارسة (Understanding Disability: From theory to practice)، (باسينجستوك: ماكميلان Macmillan، ١٩٩٦م). يعمل مايكل أوليفر أستاذًا فخريًا في دراسات الإعاقة بجامعة جرينويش (Greenwich) وهو من النشطاء الداعمين لحقوق ذوي الإعاقة. ركزت العديد من أعماله على الدفاع عن النموذج الاجتماعي للإعاقة.
 (٢) للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر: توبين سيبرس (Tobin Siebers)، نظرية الإعاقة (Disability theory)، (آن آر بور: مطابع جامعة ميتشغان، ٢٠٠٨م).

المستشارين (٧٥%) نظروا إلى الإعاقة على أنها مأساة شخصية.^(١) ويبدو -جلياً- أن مواقف هؤلاء المتخصصين تجاه الإعاقة تُحوّل الانتباه إلى المريض كشخص يحتاج إلى الشفقة والرعاية الخاصة. والمُشوِّق في الأمر هو أن ذوي الإعاقة أنفسهم غالباً ما يعبرون عن مشاعر كونهم مُختارين من الله.^(٢) فقد كشف تقرير حديث أجري حول النساء اللاتي يعانين من مرض التصلب اللويحي (تصلب الأنسجة المتعدد) أنهن يبررون مرضهن بأنه قد وقع اختيار الله عليهن لمكافحة تحديات هذا المرض.

النموذج الطبي


بزغ النموذج الطبي للإعاقة مع بداية منتصف القرن الثامن عشر، وتتمثل الفرضية الأساسية لهذا النموذج في أن الإعاقة تستند إلى اعتلالات معينة. وضع فرانسيس جالتون إطاراً لمفهوم الإعاقة من خلال محاولة ربطها بالحالات المرضية وبطول مدة الإصابة بالمرض والعجز والاعتلال الذي ينتج عنه اختلالات وظيفية.^(٣) وفي بداية الخمسينات، شاع تأويلٌ للإعاقة على أنها تحديد المرض أو الاعتلال. لذلك تمثل الدور الأساسي للطبيب في تقييم وتحديد العجز الطبي المرتبط بالاعتلال (أو الاعتلالات). وقد قدّم سعد ناجي أول نموذج للإعاقة منفصلاً عن الفكر الطبي التقليدي.^(٤)

(١) كالي مورين روزين (Kaley Maureen Roosen)، "من المأساة إلى "الشلل" إلى الأدمية: الحاجة إلى الفهم المركب للإعاقة في علم علاج الاضطرابات العقلية" (From tragedy to 'crip' to human: The need for multiple understanding of disability in psychotherapy) Critical (Disability Discourse)، ١ (٢٠٠٩م)، ٢٧-١.

(٢) كينيثباكينهام (Kenneth I. Pakenham)، "فهم المرض أو الإعاقة" (Making sense of illness or disability)، جريدة علم نفس الصحة (Journal of Health Psychology)، العدد ١٣ (٢٠٠٨م)، ٩٩.

(٣) انظر: أوليفر، فهم الإعاقة (Understanding disability).

(٤) مقتبس من: سعد ناجي، "بعض المسائل المفاهيمية في الإعاقة وإعادة التأهيل" (Some conceptual issues in disability and rehabilitation)، في كتاب علم الاجتماع وإعادة التأهيل (Sociology and rehabilitation)، تحرير، مارفن بي. سوسمان (Marvin B. Sussman)، واشنطن، العاصمة: الجمعية الاجتماعية الأمريكية (American Sociological Association)، ص ١٠٠-١٣.



نموذج ناجي في الإعاقة

يعد سعد ناجي أول العلماء الذين عارضوا الفرضية القائلة بأن وجود العجز والاعتلال أمرٌ كافٍ لتحديد الإعاقة. ويُنسب إليه إعادة تسمية العملية التي يعاني فيها الشخص ذو إعاقة ما من بعض أوجه القصور الوظيفي وبعض الإعاقات (العجز) بهدف تعزيز الطبيعة الديناميكية لهذه العملية.^(١) وقد عرّف ناجي الإعاقة على أنها "تعبير عن القصور الجسماني أو العقلي في السياق الاجتماعي، وفجوة بين قدرات الشخص والمتطلبات التي تخلقها البيئة المادية والاجتماعية." وقد خضع النموذج للمراجعة واشتهر باسم نموذج "إي.أو.إم." (IOM) أو "معهد الطب" (Institute of Medicine) للإعاقة وقد ساهم هذا النموذج في تحديد معايير الأهلية لمنح تأمين الضمان الاجتماعي ودخل الضمان التكميلي في الولايات المتحدة.

أما المساهمة الثانية في تطور النموذج الطبي فقد تمثلت في الدراسة الوبائية لأوجه العجز وللأشخاص ذوي الإعاقة في بريطانيا العظمى والتي أجرتها أميليا إي. هاريس (Amelia I. Harris) وقسم المسح الاجتماعي بمكتب التعداد والمسح السكاني (Office of Population Censuses and Surveys) (Social Survey Division).^(٢) وقد استخدمت مصطلحين رئيسيين كمؤشرين

(١) ماسالا (Masala) وبيترينو (Petretto)، "من العجز إلى التمكين" (From disablement to enablement)، ١٩٣٣-٤.

(٢) أميليا إي. هاريس (Amelia I. Harris)، بالتعاون مع إليزابيث كوكس (Elizabeth Cox) وكريستوفر ر. في. سميث (Christopher R. V. Smith)، المعاقون والعجز في بريطانيا العظمى: دخل العجز واستحقاقهم للمزايا التكميلية (Handicapped and impaired people in)

للإعاقة؛ ألا وهما: "العجز" و"العاهة". عُرِّفَ العجز على أنه فقدان لأحد الأطراف بشكل جزئي أو كلي أو وجود خلل وظيفي في أحد الأطراف أو الأعضاء أو أحد أجزاء الجسم. أما العاهة فقد عُرِّفت على أنها فقدان لواحدة أو أكثر من القدرات الوظيفية أو قلة كفاءتها (وفي أغلب الأحيان تخص هذه القدرات الرعاية الذاتية).

يعتبر نموذج التصنيف الدولي للفشل والعجز والإعاقة (ICIDH) أشهر نموذج طبي للإعاقة،^(١) ويستند هذا النموذج إلى أربعة أحداث محورية، هي: (١) أن يُصاب الشخص بشيء غريب وغير اعتيادي، (٢) وأن يُصبح الشخص على دراية بهذه الإصابة، (٣) وقد يتغير أداء الشخص أو سلوكه تبعًا لذلك، (٤) وقد تتسبب دراية هذا الشخص نفسها أو أدائه أو سلوكه الناتج عن هذه الدراية والذي شابه التغيير في الإساءة إلى وضع هذا الشخص بالمقارنة مع الآخرين. ويُفَضِّي هذا التسلسل من الأحداث الذي ينتقل من تجربة داخلية إلى أخرى خارجية إلى تنشئة اجتماعية للتجربة التي تتسم بثلاثة أبعاد يُوضحها الشكل التالي^(٢):



نموذج التصنيف الدولي للفشل والعجز والإعاقة (ICIDH)

تُعرَّف المصطلحات الثلاثة المتضمنة في هذا التصنيف على النحو

اتش.إم.اس.أو. HMSO، ١٩٧١م). (لندن: *Great Britain: Income and entitlement to supplementary benefit of impaired people*)،

(١) في عام ١٩٨٠م، نشرت منظمة الصحة العالمية أداة لتصنيف عواقب الأمراض، ألا وهي التصنيف الدولي للفشل والعجز والإعاقة (ICIDH). وقد اختُبر التصنيف ميدانيًا في دول متعددة وبدأت مراجعته في عام ١٩٩٥م لتلبية الحاجة إلى استخدام التصنيف كإطار لإصدار تقارير حول الحالة الصحية للتعداد السكاني.

(٢) مقتبس من التصنيف الدولي للفشل والعجز والإعاقة (جينييف: منظمة الصحة العالمية، ١٩٨٠م).

التالي:

- ١- *الفشل/ القصور (impairment)*: هو أي فقدان أو خلل في البنية أو الوظائف النفسية أو الفسيولوجية أو التشريحية.
 - ٢- *العجز (disability)*: هو أي قصور أو عجز في القدرة على أداء أنشطة بالأسلوب الذي اعتاده البشر (وينتج هذا القصور أو العجز عن الفشل).
 - ٣- *الإعاقة (handicap)*: هي عيب يُصاب به الشخص، وهو ناتج إما عن الفشل أو الإعاقة اللذين يحدان أو يمنعان من تحقيق الدور الطبيعي المعهود لهذا الشخص (وفقاً للسن والجنس والعوامل الاجتماعية والثقافية).
- والمُشوق في الأمر أن النموذج يعرض روابط متعددة تربط بين المستويات الثلاثة بدلاً من وجود علاقة خطية بينهم. ويقدم النموذج علاقة تكاملية بين المكونات الطبية وعواقب المرض، لذلك فهو يقدم مصطلحات دولية شائعة لهذه المستويات تقبل التطبيق على التقييم الفردي وعلى الدراسات والأبحاث.^(١)
- ويتمثل النقد الرئيس للتصنيف الدولي للفشل والعجز والإعاقة في أنه يركز على الفرد وعلى تجربته الشخصية؛ فينظر هذا التصنيف إلى البيانات المادية والاجتماعية بشكل شخصي. وعلاوة على ذلك، هاجم كل من القادة في الولايات المتحدة وحركات الإعاقة البريطانية (مثل جمعية دراسات الإعاقة "Society for Disability Studies" ومنظمة ذوي الإعاقة الدولية "Disabled People International" وغير ذلك من الحركات) النموذج بدعوى أنه يركز في الأساس على مواطن العجز والقصور في الشخص ويغض الطرف عن الأدوار الهامة التي تلعبها المعوقات البيئية والاجتماعية.^(٢)

(١) ماري تشامي (Mary Chamie)، "استراتيجية تصميم مسح لدراسات الإعاقة" (Survey design strategy for the study of disability)، مجلة *إحصاءات الصحة العالمية الفصلية (World Health Statistics Quarterly)*، العدد ٤٢ (١٩٨٩م)، ٤٠-١٢٢.

(٢) ماسالا (Masala) وبيترينو (Petretto)، "من العجز إلى التمكين" (From disablement to enablement)، ٤-١٢٣٣.

وينبغي الإشارة إلى أن سعد ناجي نفسه قد راجع نموذج لإضافة المنظور الاجتماعي من خلال القول بأن الإعاقة تشير إلى "الوظائف الاجتماعية وليست الوظائف العضوية".^(١) وفي هذا السياق، يندرج تأويل ناجي للبيئة من وجهة النظر حول المطالب المفروضة على الفرد، في حين كان ينظر إلى عملية القصور بوصفها وظيفة لطبيعة العجز لاتصالها بالقصور الوظيفي.

وقد بذل المركز القومي لأبحاث التأهيل الطبي (NCMRR) في مدينة بيتسدا بماريلاند مجهودًا يُثنى عليه في مراجعة نموذج ناجي ونموذج التصنيف الدولي للفشل والعجز والإعاقة. عرّف النموذج الجديد الإعاقة على أنها "قصور في أداء المهمات وممارسة الأنشطة والأدوار بالمستوى المتوقع في السياقات المادية والاجتماعية".^(٢) وأخيرًا أضافت سلسلة من المراجعات الإضافية التي نظرت إلى القصور باعتباره نتيجة للتفاعل بين الفرد والبيئة بعض الشروح لهذا النموذج.^(٣)

ومن الجلي أن تلك الجهود قد أظهرت أن النموذج الطبي قد نأى عن تعريف الإعاقة كتعبير جوهري لعلم الأمراض والعجز وأصبح يعرفها كتعبير تفاعلي بين الفرد من ناحية والعجز والبيئة من ناحية أخرى. أما فيما يخص الدمج الاجتماعي، فيرتكز النموذج الطبي على العيوب ولهذا فهو أقل ارتباطًا بالأنماط المتكررة للإعاقة التي ترتبط بعلم الأمراض.

(١) سعد ناجي، "إعادة النظر في مفاهيم الإعاقة: تضمينات للوقاية" (Disability concepts revisited: Implications for prevention)، في كتاب *الإعاقة في أمريكا: نحو أجندة قومية للوقاية* (Disability in America: Toward a national agenda for prevention)، تحرير، أندرو م. بوب (Andrew M. Pope) وألفن ر. تارلوف (Alvin R. Tarlov)، واشنطن العاصمة: مطابع National Academy Press، ١٩٩١م، ص ٣٠٩.

(٢) المركز القومي لأبحاث التأهيل الطبي (NCMRR)، "خطة البحث للمركز القومي لأبحاث التأهيل الطبي" (Research plan for the National Center for Medical Rehabilitation Research)، المعهد القومي لصحة الطفل والتنمية البشرية لمعاهد الصحة القومية (National Institute of Child Health & Human Development of the National Institutes of Health)، إدارة الصحة العامة (Public Health Service): معاهد الصحة القومية (NIH)، رقم النشر 93-3509، ١٩٩٣م، ص ٢٤.

(٣) انظر: إدوارد ن. براندين (Edward N. Brandt) وأندرو م. بوب (Andrew M. Pope)، *تمكين أمريكا: تقييم دور علم وهندسة التأهيل* (Enabling America: Assessing the role of rehabilitation science and engineering)، واشنطن العاصمة: مطابع National Academy Press، ١٩٩٧م.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن التوجه الفردي الذي يتسم به النموذج يُحمل الأفراد ذوي الإعاقة المسؤولية الرئيسية عن انخراطهم وتكاملهم في نسيج المجتمع.

النموذج الاجتماعي


انبثق النموذج الاجتماعي كاستجابة لنتائج النموذج الطبي للإعاقة. وقد كتب مايك أوليفر (Mike Oliver) نقدًا يُعد هو الأهم، وقد رأى فيه مايك أنه "لا يمكن فهم الإعاقة بمنأى عن الإطار الذي يقترح كونها نتاجًا ثقافيًا ذا بنية اجتماعية"^(١) وقد ارتكز النموذج الاجتماعي على الصراع بين حركتين هامتين هما حركة استقلالية العيش (Independent Living Movement) وحركة حقوق ذوي الإعاقة (Disability Rights Movement) في الولايات المتحدة؛ إلا أن النموذج الاجتماعي من وجهة النظر الاجتماعية السياسية قد نُظر إليه على أنه نموذج للإعاقة يعبر عن الأقليات ويحمل المجتمع مسؤولية تجاهل احتياجات وآمال الأشخاص ذوي الإعاقة.

يرتبط النموذج الاجتماعي، من الناحية المفاهيمية، بمراجعة التصنيف الدولي لتأدية الوظائف والعجز والصحة (ICF) والذي يعتمد على تجربة نماذج الإعاقة الأخرى، وخصوصًا نموذج سعد ناجي. ويشمل التصنيف الدولي لتأدية الوظائف والعجز والصحة نموذجًا بيولوجيًا نفسيًا اجتماعيًا يُنظر فيه إلى كل من قدرة الشخص على تأدية الوظائف وإعاقته باعتبارهما تفاعلًا ديناميكيًا بين الظروف الصحية والعوامل السياقية البيئية والشخصية.^(٢)

التصنيف الدولي لتأدية الوظائف (CIF)

(١) مايك أوليفر (Mike Oliver)، سياسة التعجيز (*The politics of disablement*)، (لندن: ماكميلان MacMillan، ١٩٩٠م)، ص ٢٢.

(٢) يتاح التصنيف الدولي لتأدية الوظائف والعجز والصحة (ICF) عبر الرابط الإلكتروني التالي: www.who.int/entity/classifications/icf/en/.



نموذج التصنيف الدولي لتأدية الوظائف (CIF)

يحدد نموذج التصنيف الدولي لتأدية الوظائف (١) ثلاثة مستويات للوظائف البشرية (٢)، هي: تأدية الوظائف على مستوى الجسم أو أجزاء الجسم، وتأدية الوظائف على مستوى الشخص كله، وتأدية الوظائف على مستوى الشخص كله داخل بيئته. وتشمل هذه المستويات بالمقابل ثلاثة نطاقات لتأدية الوظائف البشرية، هي: وظائف وبنى الجسم، والأنشطة، والمشاركة. ويُستخدم مصطلح الإعاقة للإشارة إلى وجود نقصان في كل مستوى ويشير المصطلح كذلك إلى العجز والقصور في ممارسة الأنشطة وفي المشاركة.

أما النطاق الأول من التصنيف الدولي لتأدية الوظائف فهو وظائف وبنى الجسم، ويُعرف في سياق التجربة الصحية على النحو التالي: وظائف الجسم هي الوظائف الفسيولوجية لأنظمة الجسم (بما في ذلك الوظائف النفسية)، أما بنى الجسم فهي مكونات الجسم التشريحية مثل الأعضاء والأطراف ومكوناتهم. أما الإعاقة أو العجز فهو مشكلة في وظائف أو بنى الجسم تعتبر بمثابة انحراف أو فقدان هائل. وتشمل أوجه العجز التي يتضمنها التصنيف الدولي لتأدية الوظائف انحرافات عن

(١) مقتبس من التصنيف الدولي لتأدية الوظائف (جينيف: منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠١م).

(٢) آلان م. جيت (Alan M. Jette)، "نحو لغة مشتركة لتأدية الوظائف والعجز والصحة" ("Toward a common language for function, disability, and health")، العلاج الطبيعي (Physical Therapy)، العدد ٨٦ (٢٠٠٦م)، ٧٢٦-٣٤.

المعايير المتفق عليها في حالة الجسم البيولوجية والطبية ووظائفه ويمكن أن تكون إما مؤقتة أو دائمة.

يُعرّف النموذج نطاق الأنشطة والمشاركة في سياق التجربة الصحية على النحو التالي: الأنشطة هي تنفيذ الفرد للمهام أو الأعمال، أما قصور الأنشطة فيُعرّف على أنه صعوبات قد يواجهها الفرد في ممارسة وتنفيذ الأنشطة. أما المشاركة فهي الانخراط في المواقف الحياتية، في حين أن قصور المشاركة تشير إلى المشكلات التي قد يواجهها الفرد في الانخراط في هذه المواقف.

يمكن تطبيق النموذج الدولي لتأدية الوظائف على مستوى الفرد وعلى المستوى المؤسسي وكذلك على مستوى المجتمع. فعلى مستوى الفرد، يُستخدم النموذج لتقييم مستوى الفرد في تأدية الوظائف والتخطيط للعلاج، وتعظيم التدخل. أما على المستوى المؤسسي، فيمكن استخدام النموذج في حقول التعليم والتدريب والتخطيط والتطوير، كما يمكن استخدامه -أيضاً- كأداة لتقييم النجاح الإداري ومدى جدوى النتائج. أما عن المستوى الأخير وهو مستوى المجتمع فمن المتوقع استخدام النموذج كمعيار لأهلية الأفراد للحصول على الحقوق التي تمنحها الدولة ومن بينها مزايا الضمان الاجتماعي، ومِنَح ذوي الإعاقة، ومكافآت وتأمينات العمال، وغير ذلك مما يندرج تحت تطوير السياسة الاجتماعية بما في ذلك المراجعات التشريعية، وتشريعات النموذج، والقوانين واللوائح والإرشادات، والبنود الواضحة لكل من التشريعات النابذة للتمييز وتقييم الاحتياجات.

لكن المتخصصون قد نقدوا النموذج الاجتماعي بدعوى أنه يقلل من أهمية المنظور الطبي للإعاقة وخصوصاً أهمية التجارب العاطفية والجسدية للأشخاص ذوي الإعاقة. وعلاوة على ذلك، هناك مخاوف من الصدام بين النموذج الاجتماعي وتشريعات الشؤون والاستحقاقات الاجتماعية^(١). وتعتبر هذه المخاوف غير عملية نظراً إلى أن معايير التأهيل الحالية التي بوقفها يتم منح المزايا هي في الأساس معايير طبية.

(١) ماسالا (Masala) وبيترينو (Petretto)، "من العجز إلى التمكين" (From disablement to enablement)، ١٢٤٢-٤.

وليس من الواضح كيف يمكن رأب الصدع بين هاتين الظاهرتين
المختلفتين.

الدين، والتاريخ، وبلورة مفهوم الإعاقة، والدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة يعكس الكتاب المقدس وجهة نظر ثنائية الأبعاد للإعاقة تتراوح ما بين استحقاق ذوي الإعاقة للرحمة من ناحية واستحقاقهم للعزلة والتنميط والقولية في الصورة الخارقة للطبيعة والتهميش من ناحية أخرى. يُعبر الكتاب المقدس عن الإعاقة بأنها من صنائع الله وأنها إثم أو عقاب يرسله الله للشخص نتيجة إثم قد ارتكبه أو أنها ضعف يمكن تبديله وعلاجه. أما القرآن فهو لا يفرق بين الإعاقة وغيرها من حالات الأذى والضرر. ويعلمنا كل من اليونان القديمة وروما بدايات علم تحسين النسل، ووأد الأطفال، وجزور التنميط والقولية السلبية المرتبطة بالإعاقات. فقد هيا كل من اليونان القديمة وروما الظروف لطرح تعريف عملي للإعاقة يرتبط بالإكتفاء الذاتي وببدايات تشريعات الوصايا. وقد عززت العصور الوسطى وأوائل الحقب الحديثة من الصور السلبية المتعلقة بالإعاقة من خلال ربطها بالسحر وبتهميش ذوي الإعاقة مما جعل الظروف مواتية لعزلة ذوي الإعاقة والتمييز ضدهم. لكن بداية الفترة الحديثة قد أعادت طرح الحاجة إلى إصدار تشريعات تخص علم تحسين النسل وتنظيم اللوائح والقوانين التي تضبط الممارسات والمناهج الطبية المتبعة التي تخص الإعاقة. وقد تمثل المنهج الرئيس في النموذج الطبي الذي ارتبط بسياسات الشؤون الاجتماعية. واعتمدت معظم الدول في القرن العشرين بشكل كبير- على سياسات وأدوات الشؤون الاجتماعية والتشريعات والبرامج المختبرة التي استهدفتها حركة الإعاقة باعتبارها معوقات للحصول على المساواة الاجتماعية للمعاقين.^(١)

(١) جراهام روم (Graham Room)، ما بعد البداية: قياس وتحليل الإقصاء الاجتماعي (Beyond the threshold: The measurement and analysis of social exclusion)، (بريستول: مطابع The Policy Press، ١٩٩٥م).

ويستند النموذج الطبي إلى تطوير المعرفة العلمية؛ فقد أخذ الطبيب دور كل من الكاهن والحاخام باعتباره عاملاً اجتماعياً في تشكيل القيم وعمليات المعالجة. ويمكن اعتبار هذا النموذج نموذج فردي ينظر إلى الإعاقة على أنها جزء من عملية المرض، وأمر شاذ وغير اعتيادي، ومأساة تلحق بالفرد. يشدد هذا النهج على العجز ويشير إلى أن أولئك الذين يعتبرون "غير قادرين" أو "غير منتجين" هم وحدهم الذين يستحقون الحصول على مزايا معينة. وفي المقابل، ينظر المجتمع إلى هؤلاء على أنهم معفيون ومقصيون بشكل رسمي.

يمثل النموذج الاجتماعي الذي يرتبط -أيضاً- بالدعوة لمنح حقوق للمعاقين انفصلاً عن نهج اعتبار الإعاقة عجزاً ومأساة. ويؤكد هذا الهيكل الاجتماعي السياسي على التحول من عدم الاستقلالية إلى الاستقلالية، نظراً إلى إعطاء الأشخاص ذوي الإعاقة حقوق المشاركة بأصواتهم في الأنشطة المدنية والسياسية. ويُفسر النموذج الاجتماعي على أنه "منهج المعوقات" الذي يشير إلى الإعاقة باعتبارها معوقات بيئية وبنوية وموقفية تؤثر على حياة الأشخاص ذوي الإعاقة. وتشمل هذه المعوقات عدم التمتع بخدمات التعليم أو نقص التعليم، وعدم الحصول على أنظمة المعلومات وأنظمة الاتصالات، والإقصاء بعيداً عن بيئات العمل، وعدم كفاية أو فقر المزايا التي تُمنح للمعاقين، والحصول على خدمات الرعاية الصحية والاجتماعية التي يشوبها التمييز ضدهم، وعدم التمتع بمزايا خدمات النقل والإسكان والعيش في المساكن العامة وعدم تلقي معاملة لائقة تحفظ الكرامة.

وأخيراً، ينبغي الإشارة إلى أن النموذج الاجتماعي للإعاقة يعرض كذلك المواقف المجتمعية والصور النمطية السلبية التي تمثل عائقاً للأشخاص ذوي الإعاقة يمنعهم من تحقيق الدمج الاجتماعي. وبالتالي، فإنه ليس من الواضح ما إذا كان التغيير المفاهيمي يقلل من الإقصاء الاجتماعي ويعزز اندماجهم في المجتمع أم لا. وقد تقدم النظرة المتعمقة لبلورة مفهومي الإقصاء الاجتماعي والدمج الاجتماعي رؤى أفضل حول حالة الأشخاص ذوي الإعاقة على المستويين القومي والدولي.

الفصل الثالث

الإقصاء الاجتماعي والدمج الاجتماعي

SOCIAL EXCLUSION AND SOCIAL INCLUSION

بلورة مفهومي الإقصاء الاجتماعي والدمج الاجتماعي

يُظهر تاريخ الإعاقة كم عاش الأشخاص ذوو الإعاقة مهمشين في المجتمع، يعانون الإقصاء ويُمنعون من الحصول على الفرص (بما في ذلك فرص الإسكان، والتوظيف، والرعاية الصحية، والمشاركة المدنية، والمشاركة الديمقراطية والإجراءات القانونية الواجبة) ولا يحظون بحقوق الإنسان. يقدم هذا الفصل مفاهيم الإقصاء الاجتماعي وعلاقته بالدمج الاجتماعي. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يوفر آليات الإقصاء الاجتماعي والدمج الاجتماعي بين الأشخاص ذوي الإعاقة ويستعرض كذلك طرق قياس وتحليل هذه الآليات.

تعريفات وأصول

الإقصاء الاجتماعي هو مفهوم معقد يعبر عن وجود سلبيات تخص بعض معايير الأنشطة الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية المرتبطة بالأفراد أو الأسر أو الأماكن أو المجموعات السكانية. يعتبر هذا المصطلح مصطلحاً شاملاً يستخدم لوصف العملية التي من خلالها يلحق بذوي الإعاقة الضرر ويعرض المصطلح أيضاً النتائج أو العواقب التي يتكبدتها الأفراد أو الجماعات أو المجتمعات. ظهرت جذور المصطلح في النظرية الاجتماعية الكلاسيكية لعالم الاجتماع إميل دوركايم (Émile Durkheim) لتعكس التحول من مجتمع زراعي إلى مجتمع صناعي في

المجتمع الأوروبي.^(١) وغالبًا ما يشار إلى المصطلح كبديل لمصطلحات أخرى مثل الحرمان والظلم والتمييز والفقر ولا سيما حالة الفقر. وهذا المصطلح يقابل مصطلح الدمج الاجتماعي، وأحيانًا ما يشير المساكن الحضرية البسيطة. وعلى الرغم من أن علماء الاجتماع يرون أنه يتسم بأبعاد متعددة، فهناك خلاف حول الأبعاد الأكثر أهمية أو تلك المهيمنة. وقد يتداخل الإقصاء الاجتماعي ليس فقط مع الفقر والتوظيف والأزمات الاقتصادية، ولكن -أيضًا- مع مصطلحات أخرى مثل رأس المال الاجتماعي والمشاركة الاجتماعية.

أما من حيث السياسات، فالإقصاء الاجتماعي هو مفهوم أوروبي نشأ في فرنسا في منتصف السبعينات وقد استخدمته الحكومات الاشتراكية الفرنسية لوصف ما كان مهمشيًا في المجتمع، أو بمعنى آخر، لوصف الأشخاص المحرومين من التمتع بمزايا نظام التأمينات الاجتماعية. وعادة ما يُنسب صياغة مصطلح الإقصاء الاجتماعي إلى رينيه لينوار (René Lenoir) الذي كان وقتها متقلدًا منصب وزير الدولة للعمل الاجتماعي في حكومة شيراك، والذي نشر كتاب بعنوان (*Les Exclus: Un FranÇaisur dix*) في عام ١٩٧٤م.^(٢) وقد تضمن مصطلح الإقصاء الذي طرحه لينوار قاعدة واسعة من الأشخاص، لا تقتصر فقط على الفقراء وإنما تضم -أيضًا- المنتحرين، والمسنين، والأشخاص ذوي الإعاقات، والأطفال المعتدى عليهم، ومدمني المخدرات، ويمثل هؤلاء -جميعًا- نحو ١٠% من إجمالي الفرنسيين.

تبنى الاتحاد الأوروبي الإقصاء الاجتماعي في أواخر الثمانينات باعتباره مفهومًا جوهريًا لوصف سياسته النابذة للفقر.^(٣) وهدفت الجهود

(١) انظر على سبيل المثال: ستيفن لويس (Steven Lukes)، *إميل دوركهايم: حياته وأعماله: دراسة تاريخية ونقدية* (*Emile Durkheim: His life and work: A historical and critical study*)، (بالو ألتو: مطابع جامعة ستانفورد، ١٩٨٥م).

(٢) انظر: رينيه لينوار (René Lenoir) *Les exclus: Un FranÇaisur dix*، (باريس: Le Seuil، ١٩٧٤م).

(٣) روب أتكينسون (Rob Atkinson) وسيمين دافودي (Simin Davoudi)، "مفهوم الإقصاء الاجتماعي في الاتحاد الأوروبي: السياق والتطور والإحتمالات" (*The concept of social*)

المبذولة إلى مكافحة النظرة الدونية التي يُنظر بها إلى 'الفقر' و'الحرمان'، ومع ذلك، فقد تحول المعنى من الفقر إلى التهميش والبطالة. والمثير للاهتمام في الأمر هو أن مصطلح الإقصاء الاجتماعي قد استخدم على نطاق واسع في فرنسا والمملكة المتحدة ولكن على نطاق ضيق للغاية في الولايات المتحدة. وتوسع استخدام المصطلح في فرنسا ليشمل مجموعات أكثر من الأشخاص المهمشين في المجتمع، وأصبح يشير إلى 'تمزق الرباط الاجتماعي' ويعبر عن العفد المرجو بين الدولة ومواطنيها.^(١) أما في المملكة المتحدة، فقد عكس المفهوم الحرمان النسبي الذي ينتج عن الفقر.^(٢) وقد تجاوز المفهوم مدى الحرمان المادي وفُسر فيما يخص الفرص المحدودة للمشاركة في الأنشطة الاجتماعية والثقافية على نطاق أوسع. أما في الولايات المتحدة، فقد انسجم المصطلح مع مصطلحات أخرى من بينها 'الطبقة الدنيا'، و'الحرمان'، و'عدم الاستقلالية في الرعاية الاجتماعية'.

"exclusion in the European Union: Context, development and possibilities" جريدة دراسات السوق المشتركة (*Journal of Common Market Studies*)، العدد ٣٨ (٢٠٠٠م)، ٤٢٧-٤٨.

(١) هيلاري سيلفر (Hilary Silver) س. م. ميلر (S. M. Miller)، "الإقصاء الاجتماعي: المنهج الأوروبي في الحرمان الاجتماعي" (*Social exclusion: The European approach to social disadvantage*)، المؤشرات (*Indicators*)، العدد ٢ (٢٠٠٣م)، ٥-٢١.

(٢) اطلع على التعريف الذي يقدمه أنغوس كاميرون (Angus Cameron)، "تطور الرعاية والإقصاء - الجزء الذاتي: الدمج الاجتماعي والاستثناءات" (*Progress on welfare and*)

"exclusion II: Social inclusion and exception"، تطور الجغرافيا البشرية (*Progress in Human Geography*)، العدد ٣٠ (٢٠٠٦م)، ٣٩٦-٤٠٤.

الدمج الاجتماعي

كثيرًا ما يُنظر إلى الدمج الاجتماعي والإقصاء الاجتماعي على أنهما وجهان متلازمان لعملة واحدة. فيُنظر إلى الدمج على أنه نتيجة مرجوة أو استراتيجية لمكافحة الإقصاء الاجتماعي، في حين يُنظر إلى الإقصاء على أنه تعبير عن تدني مستوى الالتحام الاجتماعي. والمثير للدهشة في الأمر هو أنه هناك مؤلفات محدودة حول الدمج الاجتماعي، ولم يتم تعريف هذا المصطلح في حد ذاته. ويُعرّف الدمج الاجتماعي -على وجه الحصر- على أنه الهدف المنشود الذي يتطلب تكافؤ الفرص والمشاركة في الوظائف الأولية والوظائف الأساسية في المجتمع^(١). ومع ذلك، فقد انقُذ هذا التعريف لكونه غير كافٍ نظرًا إلى أنه غالبًا ما يُستخدم كهدف منشود أو يُستغل فيما يتعلق بالمشاكل والعجز. وبالتالي فإن التعريف الأكثر شيوعًا للدمج الاجتماعي هو أنه يقابل الإقصاء الاجتماعي. ولهذا السبب يُهيمن على الجزء الأعظم من النقاش حول قياس الدمج الاجتماعي صيغة مبسطة تجمع بين الدمج والإقصاء الاجتماعي.

طرحت سارة دون (Sarah Dunn) اختلافًا وصفيًا يميز بين المصطلحين من خلال الزعم بأن 'الدمج الاجتماعي يجب أن يُفضي إلى العيش في مكان ما، وتأدية بعض الأعمال، وتبادل الحب مع شخص ما'^(٢). وقد فُسِّر الإقصاء الاجتماعي على أنه 'عملية مركبة' تعمل في جميع مجالات الحياة والتي تضم الحياة اليومية والعمل والتدريب والحصول على الخدمات بما في ذلك الخدمات الصحية، والتأمين، وخدمات المستهلك والخدمات الترفيهية^(٣). ومع ذلك، هناك حالات يتوفر فيها الإقصاء والدمج في وقت واحد، فيمكن للأشخاص أو المجموعات أن

(١) انظر: جولي ريبر (Julie Repper) وراشيل بيركينز (Rachel Perkins)، *الدمج الاجتماعي والمعافاة: نموذج لممارسة الصحة العقلية (Social inclusion and recovery: A model for mental health practice)*، (لندن: Elsevier Health Sciences، ٢٠٠٣م).

(٢) سارة دون (Sara Dunn)، *خلق مجتمعات مرحبة: تقرير تحقيق 'العقل' حول عن الإقصاء الاجتماعي ومشاكل الصحة العقلية (Creating accepting communities: Report of the MIND)*

(لندن: العقل Mind، ١٩٩٩م)، ٨. (٣) المرجع السابق، ص ٩ و٦.

يُستبعدوا عن إحدى المجالات ويندمجون في مجالات أخرى. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يحظى المهاجرون أو الأشخاص ذوو الإعاقة بحياة يسودها الإحترام والكرامة وسط أفراد عائلتهم، في حين ترفضهم مجتمعاتهم وتحرمهم من حقوقهم في نفس الوقت.

النماذج (Paradigms)

هناك إطاران أساسيان للإقصاء الاجتماعي في المؤلفات والكتابات الأوروبية^(١)،^(٢) فيرتكز نموذج هيلاري سيلفر (Hilary Silver) على الفكر الأوروبي والسياسي في حين يستند نموذج رث ليفيتاس (Ruth Levitas) إلى السياسة الاجتماعية لحزب العمال الجديد الذي يقوده توني بلير. عرضت هيلاري سيلفر ثلاثة نماذج من الإقصاء الاجتماعي، هي: (١) نموذج التضامن والذي يضرب جذوره في الأفكار الفرنسية للتضامن الاجتماعي، (٢) ونموذج التخصص الذي يسود في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وغالبًا ما يرتبط بالتمييز؛ (٣) ونموذج الاحتكار الذي يشيع استخدامه في أوروبا الغربية لتعزيز احتكار المجموعة. ويشير التضامن إلى العلاقات الاجتماعية والجهود المبذولة لخلق مجتمع متماسك. وفي هذه الحالة، يُنظر إلى الإقصاء الاجتماعي على أنه انعدام للتضامن أو أنه بمثابة أزمة في القيم والحقوق المشتركة. وينسجم التخصص مع التعددية والاختيار العام، وبالتالي يحدث الإقصاء عندما تكون هناك معوقات أساسية لتدفق التبادلات بين الأفراد أو بين الجماعات. أما الاحتكار فغالبًا ما يرتبط بالماركسية والإقصاء الاجتماعي مع اضطهاد المحتاجين والفقراء.

(١) انظر: هيلاري سيلفر (Hilary Silver)، "الإقصاء الاجتماعي والتضامن الاجتماعي: ثلاثة نماذج" ("Social exclusion and social solidarity: Three paradigm")، مجلة العمل الدولية International Labor Review، العدد ١٣٣ (١٩٩٤م)، ٥٣١-٧٧.

(٢) انظر: رث ليفيتاس (Ruth Levitas)، المجتمع الشامل؟ الإقصاء الاجتماعي وحزب العمال الجديد (The inclusive society? Social exclusion and the new labor)، (لندن: ماكميلان Macmillan، ١٩٩٨م).

أبعاد الإقصاء الاجتماعي

تري جيني بيرسي سميث (Janie Percy-Smith) أن الإقصاء الاجتماعي هو مسألة رئيسة في السياسة الاجتماعية في الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة.^(١) وعلى الرغم من أن هذا المصطلح يفتقد التنظيم ويستخدم لوصف إما عملية ما أو نتيجة تنمخض عن هذه العملية، فإنه يُنظر إليه باعتباره مصطلحًا متعدد الأبعاد. وقد يتعلق المصطلح بحقول محددة مثل المعلومات وتوفير الخدمات الطبية والإسكان وفرض السياسات وحفظ الأمن. وتعتبر هذه الأبعاد مترابطة وهي تعزز بعضها بعضًا نظرًا إلى ارتباطها بالمشاركة في المواطنة الكاملة.

في عام ١٩٩٩م، طرحت إدارة الأمن الاجتماعي (Department of Social Security) في المملكة المتحدة قائمة بأشكال الإقصاء الاجتماعي، وقد جاءت هذه القائمة على النحو التالي: الحاجة إلى فرص عمل؛ والحاجة إلى الحصول على فرص التعليم واكتساب المهارات؛ والحرمان في مرحلة الطفولة؛ والأسر الممزقة؛ والمعوقات التي يواجهها كبار السن وتمنعهم من التمتع بحياة نشطة وصحية؛ وعدم المساواة في الخدمات الصحية؛ والحصول على مستوى سكني متدني؛ والعيش في الأحياء الفقيرة؛ والخوف من الجريمة؛ بالإضافة إلى فئات الأشخاص المحرومين.^(٢) وتشمل القائمة العناصر المتنوعة التي تفتقر إلى الإطار المفاهيمي المشترك.

قدم كلٌّ من تانيا بورتشاردت (Tania Burchardt) وجوليان ليجراند (Julian Le Grand) وديفيد بلاتشود (David Plachaud) إطارًا مفاهيميًا خماسي

(١) للحصول على مزيد من المعلومات في هذا الصدد، انظر: جيني بيرسي سميث (Janie Percy-Smith)، "ملاح الإقصاء الاجتماعي" ("The contours of social exclusion")، في كتاب *السياسات تستجيب للإقصاء الاجتماعي* (Policy responses to social exclusion)، تحرير، جيني بيرسي سميث، (باكنغهام: مطابع الجامعة المفتوحة Open University Press، ٢٠٠٠م).

(٢) إدارة الأمن الاجتماعي، *منح فرص للجميع - الفقر والإقصاء الاجتماعي* (Opportunities for all tackling poverty and social exclusion)، (لندن: التقرير السنوي الأول First Annual Report، HMSO Cm 4445، ١٩٩٩م).

الأبعاد يعرض إثراءً أعمق حول الإقصاء الاجتماعي.^(١) وقد فسّر الإقصاء الاجتماعي من حيث المشاركة الاجتماعية والمدنية وشمل مفاهيم الاستهلاك، والادخار، والإنتاج، والنشاط السياسي والاجتماعي. ستتأثر قدرة الفرد على المشاركة في هذه الأنشطة بمجموعة من العوامل المترابطة، بما في ذلك الخبرة الشخصية وما حققه الفرد خلال حياته، علاوة على خصائص المنطقة التي يعيش فيها والمؤسسات الاجتماعية والمدنية والسياسية التي عليه أن يتفاعل معها. ومن المثير للاهتمام أن هذا التوجه هو ما قد احتضن فكرة الإعاقة، أكثر مما احتضنتها التوجهات الأخرى التي ارتبطت بالفقر والمؤشرات الاقتصادية.

يتضح أن مفهوم الإقصاء الاجتماعي لا يمكن بلورته بشكل منفصل عن العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وعوامل الجوار والمكان، والعوامل الفردية والمجتمعية. ويُعرف العامل الاقتصادي على أنه قلة الدخل والبطالة، بالإضافة إلى التغيرات الكبيرة في الاقتصاد وسوق العمل. أما العامل الاجتماعي فهو يعبر عن انهيار المعايير الاجتماعية كما يظهر -جلباً- في سلوكيات الانحراف والجريمة. ويتجلى البعد السياسي في قدرة الناس على المشاركة من خلال اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم. أما البعد الخاص بالجوار والحيز المكاني للإقصاء الاجتماعي فيشير إلى عدم قدرة شبكات الدعم المحلية على توفير السكن اللائق والخدمات المرتبطة بمكافحة الإهمال والفساد والانحطاط. وتؤثر كل مظاهر الإقصاء الاجتماعي على الفرد وهو ما يظهر بوضوح في الظروف الصحية المتدنية (الحالة البدنية والعقلية المتدهورة)، وفي الإخفاق في تحقيق انجازات ونجاحات في التعليم والتطوير الوظيفي وكذلك في تدني احترام الذات. وأخيراً، ينعكس البعد المجتمعي للإقصاء الاجتماعي في كونه مختلفاً بطريقة ما عن جماعة السكان المهمين أو في كونه مهمشاً من حيث الوضع الاجتماعي.

(١) تانيا بورتشاردت (Tania Burchardt) وجوليان ليجراند (Julian Le Grand) وديفيد بلاتشود (David Plachaud)، "الإقصاء الاجتماعي في بريطانيا ١٩٩١-١٩٩٥م" (Social exclusion) (in Britain 1991-1995)، السياسة الاجتماعية والإدارة (Social Policy and Administration)، العدد ٣٣ (١٩٩٩م)، ٢٢٧-٤٤.

قدم كل من بيرمان (Berman) وفيليبس (Philips) تفسيرًا ممتعًا للإقصاء الاجتماعي^(١)، حيث رأى الاثنان وجود ثلاثة فروق بين مفهومي ديموس (*demos*) وإيثنوس (*ethnos*). يعكس مصطلح ديموس الإقصاء الاجتماعي على المستوى القومي، في حين يعبر مصطلح إيثنوس عن الإقصاء الجلي داخل المجتمع. أما الإقصاء الاجتماعي على المستوى القومي (ديموس) فيعني أن الحكومات لا تستطيع منح مواطنيها حقوقهم، في حين أن الإقصاء الاجتماعي على مستوى المجتمع (إيثنوس) فهو في الأساس منهج نفسي متواضع يعبر عن درجة المشاركة في الحياة اليومية أو قبولها.

(١) للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر: جيمس س. كولمان (James S. Coleman)، أسس النظرية الاجتماعية (*Foundations of social theory*)، (كامبردج، ماساتشوستس: مطابع جامعة هارفارد، ١٩٩٠م).

الترباط بين الدمج الاجتماعي/الإقصاء الاجتماعي ورأس المال الاجتماعي

يشيع استخدام مصطلح رأس المال الاجتماعي على نطاق واسع في مجالات برامج الصحة والتعليم والمجتمع. فعلى سبيل المثال، يستخدم البنك الدولي رأس المال الاجتماعي كوسيلة لتحقيق غاية النمو الاقتصادي والذي يعد بمثابة الغراء الاجتماعي الضروري الذي يسمح للأسواق غير المقيدة بالعمل بفعالية. ويميل واضعو السياسات والمخططون المجتمعيون إلى تعريف رأس المال الاجتماعي بوصفه شبكة من العلاقات الاجتماعية التي تساعد الناس على تحقيق الإنسجام فيما بينهم وتحقيق قدر أكبر من الفعالية مقارنة بما يحققونه كأفراد. ويتناغم هذا المصطلح مع مفاهيم أخرى مثل الثقة، وتبادل المنافع، والمعاملة بالمثل، والعمل حتى يحقق الناس قدرًا أكبر من الاستفادة كأفراد وجماعات وأفراد منتتمين إلى المجتمع.

هناك نهجان شائعان لرأس المال الاجتماعي. عرّف كولمان (Coleman) النهج الأول على أنه المورد الذي يتراكم لدى الأفراد بحكم زيادة معارفهم وروابطهم مع غيرهم. ويعترف هذا النهج بأهمية الشبكات بين الأفراد باعتبارها كنزًا حيًا. ومن الواضح أن الأشخاص القادرين على توسيع شبكاتهم الاجتماعية واستخدامها على نحو فعال هم من يتمتعون برأس المال الاجتماعي.^(١) ويعرف رأس المال الاجتماعي بأنه كافة الموارد الفعلية أو المحتملة التي ترتبط بالتمتع بشبكة دائمة من العلاقات المؤسسية مع المعارف المشتركين والتقدير. وقد يقتصر وجوده على الحالات العملية (أي في التبادلات المادية و/أو التبادلات الرمزية، والتي تساعد على المحافظة عليها). كما يمكن أن يتشكل ويضمّن وجوده في ظل وجود الأسرة أو الفصل أو المدرسة أو الحزب. وليس هناك شك في أن المتعلمين القادرين على الوصول إلى المعلومات بسهولة ويسر هم

(١) للحصول على مزيد من المعلومات بشأن هذا النهج، انظر: بيير بورديو (Pierre Bourdieu)، "أشكال رأس المال" ("The forms of capital")، في كتيب في علم الاجتماع التربوي بين النظرية والبحث (Handbook of theory and research for the sociology of education)، تحرير، جون جي. ريتشاردسون (John G. Richardson)، (نيويورك: جرينوود، Greenwood، ١٩٨٦م)، ص ٢٤١-٢٥٨.

من يتمتعون بوفرة الموارد.

أما النهج الثاني فيعرف رأس المال الاجتماعي على أنه الملكية الخاصة بالجماعات وبهؤلاء ممن يعملون في الاقتصادات المؤسسية،^(١) ويتحقق رأس المال الاجتماعي بشكل أساسي من خلال التعلم المتبادل وفعالية التعاون فيما بين هؤلاء الأفراد. وبالتالي فإن المستفيد الرئيس من رأس المال الاجتماعي هم عامة الناس على وجه العموم. وعلى الرغم من أنه من المحتمل أن ينتفع الأفراد والجماعات التي ينتمي إليها الأشخاص برأس المال، فالتأثير الرئيس لرأس المال الاجتماعي يقع على المجتمع ككل من خلال تغيير الأساس المؤسسي للعلاقات الشخصية. وتعتبر مفاهيم رأس المال الاجتماعي والدمج الاجتماعي / الإقصاء الاجتماعي مفاهيم هامة في الخدمات البشرية إلا أن العلاقات المتبالة فيما بين هذه المفاهيم لا تزال غير مستكشفة إلى حد كبير. فقد تتداخل هذه المفاهيم أو تُستخدم بالتبادل للإشارة إلى الوسيط بين الأصول الاقتصادية والمجتمع. وقد طرح كل من ماري دالي (Mary Daly) وهيلاري سيلفر (Hilary Silver) جدولاً مشوقاً لشرح العلاقة المتبادلة بين المفهومين.^(٢)

مقارنة بين الإقصاء الاجتماعي ورأس المال الاجتماعي

التركيز	الإقصاء الاجتماعي	رأس المال الاجتماعي
التوجه السائد	"المشكلة الاجتماعية"	التقدم الاجتماعي
المرجعية النظرية	النظام الجمهوري الفرنسي، والديموقراطية الاجتماعية	التكاتف المجتمعي، والتبادل الاجتماعي، والاختيار العقلاني
الانتشار الإقليمي	أوروبا وأمريكا اللاتينية	الولايات المتحدة والدول

(١) إيلينور أوستروم (Elinor Ostrom)، "رأس المال الاجتماعي: هل هو بدعة أو مفهوم أساسي؟" ("Social capital: A fad or fundamental concept?")، في كتاب رأس المال الاجتماعي: منظور متعدد الأوجه (Social capital: A multifaceted perspective)، تحرير، بارثاداسجوبتا (Partha Dasgupta) واسماعيل سيراجيلدين (Ismail Serageldin)، (واشنطن العاصمة: البنك الدولي The World Bank، ١٩٩٩م)، ص ١٧٢-٢١٤.

(٢) مقتبس من: ماري دالي (Mary Daly) وهيلاري سيلفر (Hilary Silver)، "الإقصاء الاجتماعي ورأس المال الاجتماعي: مقارنة ونقد" (Social exclusion and social capital: A comparison and critique)، النظرية والمجتمع (Theory and Society)، العدد ٣٧ (٢٠٠٨م)، ٥٤٠.

النامية		
الأهداف المنشودة	تأطير المشكلات الاجتماعية أو إعادة تأطيرها بالإضافة إلى النهوض بالشؤون الاجتماعية	تفعيل أداء العلاقات الاجتماعية لتحقيق النمو الاقتصادي والديموقراطي
النتائج المنشودة	دمج الأفراد والمجتمعات الشاملة	تحقيق العمل الجماعي والنمو الاقتصادي والأداء الديموقراطي
التفعيل التجريبي	استمرار الفقر والبطالة ودرجة الانخراط في العلاقات الاجتماعية	مقدار العضوية أو الثقة أو الفساد

من الواضح أن المفهومين يتداخلان فيما يتعلق بتركيزهما نظرًا إلى أن كلاهما يستهدف الانخراط والمشاركة وتحقيق الترابط. كما أن المفهومين يتداخلان إلى حد ما في نتائجهما المرجوة، فكلاهما يهدف إلى تعزيز التماسك والعمل الجماعي للأشخاص والجماعات والمنظمات. ومع ذلك، فإن المفهومين يختلفان في توجههما والغرض منهما. والإقصاء الاجتماعي يعبر عنه بوصفه مشكلة اجتماعية وبحثٍ عن حلول، في حين يعتبر رأس المال الاجتماعي أداة تهدف إلى تعزيز النمو.

أما فيما يخص استخدام كل من الإقصاء الاجتماعي ورأس المال الاجتماعي وتضمينتهما فكثيرًا ما يُستخدمان في السياسات الدولية والمحلية فيما يتعلق بالفقر والتوظيف والإسكان في المقام الأول. وغالبًا ما تستخدم هذه المفاهيم كطرق للتعامل مع ارتفاع معدلات البطالة في أوروبا ومع الفشل الحكومي في تقديم حلول تقليدية لهذه المشكلة. ومع ذلك، هناك انتقادات لارتباط هذه المشكلة بالإقصاء الاجتماعي/الدمج الاجتماعي. فالأشخاص الذين يعتبرون مستبعدين اجتماعيًا لا يفتقرون -دائمًا- إلى رأس المال الاجتماعي، نظرًا إلى أن عدم وجود الدمج الاجتماعي لا يُعزى دائمًا إلى فشل المجتمع في ضبطه وتنظيمه.^(١)

(١) تشارلز كادوشين (Charles Kadushin)، "هل يُستثمر بإفراط في رأس المال الاجتماعي؟" ("Too much investment in social capital?")، الشبكات الاجتماعية (Social Networks)، العدد ٢٦ (٢٠٠٤م)، ٧٥-٩٠.

سبيل المثال، عادة ما يرى الأشخاص الذين يعانون من ضعف الرؤية أن لديهم رأس مال اجتماعياً جيداً إلى حد ما وعلاقات اجتماعية جيدة، إلا أنهم ما يزالون يعانون من الإقصاء من قبل أرباب العمل بسبب النظرة الدونية إليهم.

الإقصاء الاجتماعي والنظرة الدونية

كثيراً ما ترتبط تجربة الشعور بالإقصاء بالعواطف والمشاعر السلبية والشعور بالحزن والوحدة والغضب والخزي والقلق.^(١) ويمكن التعبير عن ذلك من خلال رفض شخصية بعض الأشخاص أو رفض الأقران على نحو عرضي. وعلى الرغم من أن معظمنا قد ذاق تجربة التعرض لفقد من الرفض في حياتنا، فيمكن لهذا الرفض أن يصبح مشكلة عندما يمتد لفترات طويلة أو عندما يكون مستمرًا أو عندما تكون العلاقة ذات شأن هام أو عندما يشعر الفرد بقلق بالغ إزاء تعرضه للرفض. ويمكن لرفض مجموعة كاملة من الناس، كما هو الحال في رفض الأشخاص ذوي الإعاقة، أن يكون له آثار سلبية، خاصة عندما يؤدي إلى النبذ الاجتماعي أو العزلة.

تتعرض عملية الإقصاء في الرفض الشخصي للأشخاص أو رفض إنشاء علاقات حميمية معهم، أو في البُعد عنهم، أو في زيادة النظرة الدونية إليهم أو مضاعفة المواقف المتحيزة ضد الأشخاص الذين يُنظر إليهم باحتقار.^(٢) ولذلك فإن الإقصاء هو في الأساس عملية تفكك وفصل تفضي إلى توجيه نظرة دونية لبعض الأشخاص، وذلك "عندما يُنظر إلى إحدى السمات المشتركة لفئة من الناس بالإجماع على أنها أساس لفصلهم عن الأفراد الذين يُنظر إليهم على أنهم ينتمون إلى هذه الفئة. وهذا الفصل

(١) انظر: مارك ر. لاري (Marc R. Leary)، رفض شخصية البعض (Interpersonal rejection)، (نيويورك: مطابع جامعة أوكسفورد، ٢٠٠١م).

(٢) تشيريل ر. كايسر (Cheryl R. Kaiser) وكارول ت. ميلر (Carol T. Miller)، "التعامل مع التمييز وشيك الحدوث: التعويض عن التحيز وصفات التمييز" (Reacting to impending "discrimination: Compensation for prejudice and attributions to discrimination")، نشرة الشخصية وعلم النفس الاجتماعي (Personality and Social Psychology Bulletin)، العدد ٢٧ (٢٠٠١م)، ٦٧-١٣٥٧.

يحدث إما من خلال تجنبهم أو إقصائهم أو طردهم من المجتمع أو التقليل من التفاعل معهم".^(١)

السؤال الذي يطرح نفسه في هذا المقام هو: هل يشعر الأشخاص الذين يُنظر إليهم بنظرة دونية دومًا بالإقصاء الاجتماعي؟ يعتقد بعض العلماء أن إقصاء أولئك الذين يُنظر إليهم بنظرة دونية يعزز من الثقة بالنفس للأشخاص الذين لا يُنظر إليهم بهذه النظرة.^(٢) ترى نظرية المقارنة المتدنية أن الأشخاص الذين يعانون من الآثار السلبية بإمكانهم تعزيز نظرتهم الشخصية إلى أنفسهم من خلال عقد مقارنة بينهم وبين غيرهم ممن هم أقل منهم حظًا. وهناك عمليات مختلفة يمكنها إشعال مثل هذه المقارنات، من بينها اختيار بعض الناس لعقد مقارنة اجتماعية معهم، بالإضافة إلى استخدامهم في الإسقاط والتحيز الاجتماعي ضدهم. ليس هناك شك في أن ميرر ذلك يرتبط مباشرة بمظاهر عدم المساواة والتفاوت الاجتماعي الشائع في مجتمع بعينه أو في ثقافة معينة.^(٣) وقد تُفسّر هذه المواقف التمييز الاجتماعي والاقتصادي والسياسي ضد الأقليات والفئات المهمشة.

ويبدو أن عملية الإقصاء والنظرة الدونية لبعض الأشخاص يتطوران بطبيعتهما ويمثلان رفضًا لجماعات تبدو عبئًا على المجتمع. واستنادًا إلى التفسير أعلاه، فقد اتضح السبب الذي لأجله ارتبطت حركة تحسين النسل في الولايات المتحدة وأوروبا بممارسة الإقصاء والنظرة

(١) مارك ر. لاري (Mark R. Leary) وليزا ر. سكريندورفر (Lisa R. Sreindorfer)، "النظرة الدونية لفيرس نقص المناعة والإيدز: زيادة الأمر سوءًا" (The stigmatization of HIV and AIDS: Rubbing salt in the wound)، في كتاب *الإصابة بفيرس نقص المناعة والتفاعل الاجتماعي* (HIV infection and social interaction)، تحرير، ف. ديرليجا (V. Derlega) وأ. باربي (A. Barbee)، (توسند أوكس، كاليفورنيا: مطبوعات ساج Sage Publications، ١٩٩٨م)، ص ١٥.

(٢) توماس أ. ويلز (Thomas A. Wills)، "أسس المقارنة المتدنية في علم النفس الاجتماعي" ("Downward comparison principles in social psychology")، *النشرة النفسية* (Psychological Bulletin)، العدد ٩٠ (١٩٨١م)، ٢٤٥-٧١.

(٣) انظر: دومينيك أبرامز (Dominic Abrams) وجولي كريستيان (Julie Christian) وديفيد جوردون (David Gordon)، *كتيب أبحاث الإقصاء الاجتماعي متعدد التخصصات* (Multidisciplinary handbook of social exclusion research)، (أوكسفورد: ويلي - بلاكويل-Wiley-Blackwell، ٢٠٠٧م).

الدونية للأشخاص ذوي الإعاقة الذين ينظر إليهم على أنهم "أدنى منزلة من الناحية الوراثة".

تختلف ردود فعل الأشخاص الذين عانوا من الإقصاء الناتج عن النظرة الدونية. فمن الممكن أن يعزوا من قيمتهم الاجتماعية أمام الآخرين، أو يبحثوا عن أنواع أخرى من العلاقات التي ترتقي بوضعهم. وقد يلجأ بعضهم إلى الانسحاب من التواصل الحميم والاجتماعي من أجل تجنب إصابتهم بالإحباط والرفض. ومن المثير للاهتمام أن جينيفر كروكر (Jennifer Crocker) وبريندا ماجور (Brenda Major) قد عرضا ثلاثة أساليب للعمليات المعرفية التي يستخدمها الأشخاص الذين عانوا من الإقصاء أو أولئك المهددون بتلقي نظرة دونية من الآخرين تجاههم. يتمثل الأسلوب الأول في تمسك هؤلاء الأشخاص بجماعتهم المعرضة مثلهم للهجوم والتي لا يجدون معها حرج في مناقشة أفكارهم دون القلق من فقدان احترامهم لهم. أما الأسلوب الثاني فهو التقليل من المميزات والسمات التي لا تتقنها الجماعة وتقييم تلك التي تتقنها الجماعة. أما الأسلوب الثالث فهو أسلوب عكسي؛ أي أنه يعبر عن تغيير المواقف السلبية تجاه أولئك الذين يرفضونهم.^(١) بيد أن هذه العمليات ليست فعالة دائماً في تقليل شعورهم بفقدان احترام الذات أو ما يلحق هذا الشعور من تكلفة اجتماعية.

قياس الدمج/الإقصاء الاجتماعي

هل يمكن قياس الدمج الاجتماعي أو الإقصاء الاجتماعي؟ لا يتضح عما إذا كانا يقبلان القياس ويستندان إلى بيانات حقيقية أو عما إذا كانا يعبران -فعالاً- عن الحرمان أو التمييز أو عدم المساواة.^(٢) ويتبنى النهج

(١) جينيفر كروكر (Jennifer Crocker) وبريندا ماجور (Brenda Major)، "النظرة الاجتماعية الدونية واحترام الذات: سمات النظرة الدونية ذاتية الدفاع" (Social stigma and self-esteem: The self-protective properties of stigma)، *المجلة النفسية (Psychological Review)*، العدد ٩٦ (١٩٨٩م)، ٦٠٨-٣٠.

(٢) كرايج مورجان (Craig Morgan) وآخرون، "الإقصاء الاجتماعي والصحة العقلية: نظرة مفاهيمية وأسلوبية" (Social exclusion and mental health: Conceptual and methodological

الشائع مقياسًا نسبيًا يقارن بين حالة الأشخاص الذين يعانون من الإقصاء وغيرهم من الأشخاص باستخدام مؤشرات متعددة عادة ما تتمثل في البيانات المتاحة مسبقًا.

لكن النتائج النسبية المتعددة ليست كافية لفهم ورصد حالات الإقصاء الاجتماعي. وبالتالي فإنه لمن الضروري فهم ومراقبة عملية الإقصاء الاجتماعي والتعرف على العوامل التي يمكن أن تؤدي إلى التعرض لها أو التخلص منها.^(١) وهناك -أيضًا- حاجة إلى استخدام نهج نوعي مثل التقنيات التي تطورت بفضل الأبحاث الإثنوغرافية وأبحاث تحليل الخطاب والأبحاث البلاغية والأسلوبية، من أجل التوصل إلى فهم عميق لأفكار الناس بشأن ما يعانونه من حرمان أو بشأن أوضاعهم الاجتماعية الإيجابية. ومن المهم أيضًا فحص سياق وأهداف التقييم الذي يهدف إلى دعم سياسات تقويمية، أو إلى الحصول على آلية ذاتية للتعبير عن تجربة الناس في ثقافتهم الخاصة.

قياس الدمج/الإقصاء الاجتماعي في مجال الإعاقة

ما هي أدوات قياس الإقصاء الاجتماعي في مجال الإعاقة؟ وهل يستخدم الباحثون نفس المؤشرات التي تستخدم في قياس الحالات الأخرى للحرمان الاجتماعي أو التبعية والدونية؟ ويستعرض كرايج مورجان (Craig Morgan) وآخرون^(٢) ثماني دراسات حول الإقصاء الاجتماعي في مجال الصحة النفسية ويرى كذلك أن طريقة القياس الأكثر استخدامًا

(review)، *الجريدة البريطانية في الطب النفسي (The British Journal of Psychiatry)*، العدد ١٩١ (٢٠٠٧م)، ٤٧٧-٨٣.

(١) روبرت واكر (Robert Walker)، "ديناميكيات الفقر والإقصاء الاجتماعي" (The dynamics of poverty and social exclusion)، في كتاب ما بعد البداية: قياس وتحليل الإقصاء الاجتماعي (Beyond the threshold: The measurement and analysis of social exclusion)، تحرير، جراهام روم (Graham Room)، (بريستول: مطابع The Policy Press، ١٩٩٧م) ص ١٠٢-٢٨.

(٢) كرايج مورجان (Craig Morgan) وآخرون، "الإقصاء الاجتماعي والصحة العقلية" (Social exclusion and mental health)، ٤٧٣-٨٠.

تتمثل في توظيف المؤشرات في عدد من المجالات أو الأبعاد. (١) كما أن هناك أدوات قياس نوعية لاستكشاف العلاقة بين مشاكل الصحة العقلية المعلن عنها وحالات الإقصاء الاجتماعي. (٢) فيري هيبستر بار (Hester Parr) وآخرون على وجه التحديد أنه هناك حاجة إلى النظر إلى ما وراء المؤشرات من "عمليات تجريبية... تجعل أفراد ومجموعات بعينها تعاني من الإقصاء عن معايير الحياة الاجتماعية والأنشطة والمشاركة اليومية". (٣)

مؤشرات الدمج/الإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة

استخدمت معظم الدراسات التي أجريت حول الدمج الاجتماعي / الإقصاء الاجتماعي مؤشرات محلية ودولية. ستوضح الأقسام التالية من هذا الكتاب مميزات استخدام تلك المؤشرات من خلال استعراض ثلاثة أمثلة توضيحية. المثال الأول مأخوذ من تقرير عام ٢٠١٠م الذي أعدته مؤسسة كيسلر (Kessler) والمنظمة القومية للمعاقين (National Organization on Disability)، والذي يستعرض نظرة استيعابية للتغيرات التي حدثت في الولايات المتحدة منذ إصدار قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة (ADA) (٤)،

(١) تتاح مراجع الدراسات المُقتبسة من قبل كرايج مورجان وآخرين في الصفحات من ٤٧٠-٨٠. وتظهر المراجع على النحو التالي: بونر (Bonner) وآخرون، ٢٠٠٢م؛ وشيميتراس (Shimitras) وآخرون، ٢٠٠٣م؛ وتارجوز (Targosz) وآخرون، ٢٠٠٣م؛ وهجرن (Hjern) وآخرون، ٢٠٠٤م؛ وتود (Todd) وآخرون، ٢٠٠٤م؛ وويبر (Webber) وهاكسلي (Huxley)، ٢٠٠٤م؛ وفاخوري (Fakhoury) وبريب (Pribe)، ٢٠٠٦م؛ وباين (Payne)، ٢٠٠٦م.

(٢) انظر على سبيل المثال: سارة دون (Sara Dunn)، "خلق مجتمعات مرحبة: تقرير تحقيق العقل حول عن الإقصاء الاجتماعي ومشاكل الصحة العقلية" (Creating accepting communities: Report of the MIND enquiry into social exclusion and mental health problems)، العقل Mind، (١٩٩٩م)؛ هيبستر بار (Hester Parr) وكريس فيلو (Chris Philo) ونيكولا برنز (Nicola Burns)، "الجغرافيا الاجتماعية للصحة العقلية الريفية: معاشة حالات الدمج والإقصاء" ("Social geographies of rural mental health: Experiencing inclusions and exclusions")، معاملات معهد الجغرافيين البريطانيين (Transactions of the Institute of British Geographers)، العدد ٢٩ (٢٠٠٤م)، ١٩-٤٠١.

(٣) هيبستر بار (Hester Parr) وآخرون، "الجغرافيا الاجتماعية للصحة العقلية الريفية" ("Social geographies of rural mental health")، ٤٧.

(٤) مؤسسة كيسلر (Kessler Foundation)، استطلاع رأي لعام ٢٠١٠ حول الأمريكيين ذوي

أما المثال الثاني فيتمثل في تقرير مؤسسة ليونارد تشيشير للإعاقة (Leonard Cheshire Disability) لعام ٢٠٠٨م حول فقر الإعاقة في المملكة المتحدة^(١)، أما المثال الثالث والأخير فيتمثل في دراسة الدمج الاجتماعي عبر الدولة لعام ٢٠٠٣م في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD).^(٢)

الدمج/الإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة في الولايات المتحدة

بذل كل من مؤسسة كيسلر والمنظمة القومية للمعاقين جهودًا تعد هي الأشمل في دراسة مؤشرات الدمج الاجتماعي بين الأشخاص ذوي الإعاقة في الولايات المتحدة. وقد كلفت المنظمتان هاريس انترأكتيف (Harris Interactive) لإجراء سلسلة من الدراسات الاستقصائية لمقارنة وضع هؤلاء الأشخاص بأشخاص آخرين لا يعانون من الإعاقة من خلال استخدام عشرة مؤشرات هي: التوظيف، والدخل، والتعليم، والرعاية الصحية، والتمتع بخدمات المواصلات، والتفاعل داخل المجتمع، وتناول الطعام خارج المنزل في المطاعم، وحضور الشعائر الدينية، فضلاً عن المشاركة السياسية والرضا بكل ما تمنحهم إياه الحياة.^(٣) وقد تمثل الغرض الأساسي من إجراء بحث عام ٢٠١٠م في قياس حجم فجوات هذه المؤشرات بين الأشخاص المعوقين وغير المعوقين على مدى أربعة وعشرين عامًا. وقد أضيفت ثلاثة مؤشرات في عام ٢٠١٠م، ألا وهم:

-
- الإعاقة (The 2010 survey of Americans with disabilities)، ١٧ أكتوبر ٢٠١١م. يُتاح الاستطلاع عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.2010DisabilitySurveys.org>.
- (١) مؤسسة ليونارد تشيشير للإعاقة، فقر الإعاقة في المملكة المتحدة (Disability poverty in the UK)، ٢٠٠٨م، ١-٧٢، ١١ يوليو ٢٠١٠م. يُتاح التقرير عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.lcdisability.org/?lid=6386>.
- (٢) منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، تحويل الإعاقات إلى قدرات: سياسات لتعزيز العمل وضمان الدخل للمعاقين (Transforming disability into ability: Policies to promote work and income security for disabled people)، (باريس: دار نشر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD Publishing، ٢٠٠٣م).
- (٣) مؤسسة كيسلر (Kessler Foundation)، استطلاع رأي لعام ٢٠١٠م حول الأمريكيين ذوي الإعاقة (The 2010 survey of Americans with disabilities)، يُتاح ١٦ نوفمبر ٢٠١١م، عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.2010DisabilitySurveys.org>.

التمتع بخدمات الصحة العقلية، والحصول على أدوات التكنولوجيا، والمشاركة في الوضع المالي العام.

أظهر تحليل مؤشرات الدمج الاجتماعي وجود تطور متواضع في عدد قليل من المؤشرات، في حين أن الاتجاه العام لأدوات القياس كان يشير إلى أنه بعد مرور عشرين عامًا على إصدار قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة (ADA) لم يكن قد حدث بعد تقدم كبير في العديد من المجالات. منذ عام ١٩٨٦م، تم الإبلاغ عن تحسن كبير في التحصيل العلمي والمشاركة السياسية؛ إلا أنه قد لوحظت ثغرات كبيرة في التوظيف، ودخل الأسرة، والتمتع بخدمات المواصلات، والرعاية الصحية، والتفاعل داخل المجتمع، وتناول الطعام خارج المنزل في المطاعم والشعور بالرضا لما تمنحه الحياة. وفي بعض الحالات، ازداد الانتشار سوءًا في الواقع منذ بدء المسح في عام ١٩٨٦م. وما يدعو للأسف هو أن الفجوة الكبرى كانت لا تزال موجودة في التوظيف، مما يدل على أن معدل توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة لم يتغير -كثيرًا- منذ إصدار قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة في عام ١٩٩٠م. والمثير للاهتمام أن تلك الفجوة قد تضاعفت في مجالي الرضا عن الحياة والتمتع بخدمات النقل - بالإضافة إلى اثنين من المؤشرات الإضافية التي أظهرت انخفاضًا في الفجوة وهما: التعليم والمشاركة السياسية.

يُرجع معظم العاطلين عن العمل السبب في الحدود الضيقة لمشاركتهم إلى عدم توفر الموارد المالية الكافية، وعدم التمتع بخدمات وسائل النقل وعدم تلقي التشجيع من منظمات المجتمع المحلية. وقد تفسر حقيقة إجراء الاستطلاع خلال فترة الركود الاقتصادي الكبير انخفاض معدل التوظيف وزيادة الفقر وقلة الاستهلاك. وتشير نتائج الاستطلاع إلى أن أنماط التوظيف والمشاركة المجتمعية قد تعزز بعضها بعضًا وتخدم كآليات نافعة في تعزيز التكامل الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة داخل محيط مجتمعاتهم.

أوضح استطلاع رأي الأمريكيين ذوي الإعاقة لعام ٢٠١٠م والذي أعدته مؤسسة كيسلر والمنظمة القومية للمعاقين وجود بعض المنافع الإيجابية في أنماط الدخل والمشاركة الاجتماعية، وهو ما يظهر كذلك

-جلبًا- في شعورهم بالدمج داخل المجتمع. فقد صرح نحو ثلاثة أرباع المشاركين في الاستطلاع (نحو ٧٢%) أنهم كانوا يُعاملون كما يُعامل غيرهم ممن لا يعانون من الإعاقة حين كان الناس يدركون إعاقاتهم. أما الأشخاص الذين كانوا يعانون من إعاقات خطيرة فكانوا للأسف أكثر عُرضة لسرد تجارب سلبية إذا ما سُئلوا عن المعاملة التي تلقونها بشكل عام من الناس، حيث أجاب نحو نصف عددهم عن ما خاضوه من تجارب سلبية، مقارنة بنسبة ٢٩% من الأشخاص الذين عانوا من إعاقات عادية أو بسيطة.

أظهرت النتائج أن التعليم كان أفضل المؤشرات تشجيعًا، حيث تضاعف بشكل ملحوظ عدد الأشخاص ذوي الإعاقة الذين لم يُكملوا تعليم المرحلة الثانوية؛ لكن ما يدعو إلى الدهشة هو أن هذا التطور لم يحدث تغييرات هائلة في معدلات التوظيف. ولعل التفسير المحتمل لهذا هو أن هناك فجوة زمنية من عشرة أعوام إلى خمسة عشر عامًا في ترجمة هذه المكاسب إلى معدلات توظيف أعلى.

الإعاقة والفقير في المملكة المتحدة

الفقير أو الحرمان الاجتماعي هو التعبير الشائع للإقصاء الاجتماعي. يطرح تقرير بريطاني حديث نشرته مؤسسة ليونارد تشيشير للإعاقة فرصًا فريدة لدراسة الإقصاء الاجتماعي استنادًا إلى المؤشرات^(١) ويتتبع التقرير تاريخ ومسار فقر الإعاقة في المملكة المتحدة دون التركيز فقط على الفقر الاقتصادي وإنما يركز كذلك على فقر الفرص المتاحة للمعاقين والفقر العاطفي الذي عانى منه الأشخاص ذوي الإعاقة.

تزيد فرصة المعاناة من الفقر للضعف بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة المتحدة بشكل عام مقارنة بنظرائهم ممن لا يعانون من الإعاقة. واستنادًا إلى "خط الفقر النسبي" في المملكة المتحدة والذي يعادل العيش في كنف أسرة يدخل أقل من ٦٠% من متوسط الدخل

(١) مؤسسة ليونارد تشيشير للإعاقة، فقر الإعاقة في المملكة المتحدة (*Disability poverty in the UK*)، ١-٧٢.

القومي،^(١) تشير التقديرات الحديثة إلى أن نحو ٣٠% من الأشخاص ذوي الإعاقة يعيشون تحت هذا الخط من الدخل مقارنة بنحو ١٦% من غير ذوي الإعاقة. ويتكبد الأشخاص ذوي الإعاقة تكاليف إضافية مقارنة بنظرائهم من غير ذوي الإعاقة بسبب الإعاقة أو المرض الذي يعانون منه. وتحليل التكاليف الإضافية يتضح أن أكثر من نصف عدد الأشخاص ذوي الإعاقة يعيشون على أقل من ٦٠% من متوسط الدخل القومي مقابل نسبة ٣٠% بدخل أعلى من ذلك.^(٢) لذلك يبدو من الواضح استحالة إيدار المال وتهيئة النفس للتقاعد.^(٣)

الإعاقة والتوظيف

لا يجد نحو نصف عدد الأشخاص ذوي الإعاقة فرص للعمل، مقارنة بنسبة ٢٠% من غير ذوي الإعاقة.^(٤) والأمر الذي يدعو إلى الأسف أنه حتى الأشخاص ذوي الإعاقة الموظفين يحصلون على دخول أقل مقارنة بزملائهم من غير ذوي الإعاقة. وعلاوة على ذلك، فإنهم أكثر عُرضة لشغل الوظائف التي تحتاج إلى مهارات أقل وتمنح دخلاً أقل.

الإعاقة والإسكان

أظهر استطلاع للرأي أجري حديثاً حول جودة المسكن الذي يحصل عليها الأشخاص ذوي الإعاقة نقصاً في فرص الإسكان معقولة السعر لمن يحتاجها. فيعيش ربع عدد الأشخاص الذين يحتاجون إلى مسكن ملائم في إنجلترا في الوقت الحالي في مساكن لا تناسب احتياجاتهم.^(٥)

(١) المرجع السابق، ١٥-٢٣.

(٢) المرجع السابق، ٢١-٣.

(٣) المرجع السابق، ٤١-٣.

(٤) مكتب الدراسات القومية (Office of National Statistics)، استطلاع القوى العاملة، ٢٠٠٧م. يُتاح الاستطلاع بتاريخ ١٦ نوفمبر ٢٠١١م عبر الرابط الإلكتروني التالي: www.nso.gov.mt/statdoc/document_view.aspx?id=2315&backUrl=publicationcatalogue.aspx

(٥) استطلاع للرأي حول المسكن في إنجلترا (Survey of English Housing)، تقرير مبدئي: ٢٠٠٧/٢٠٠٨م، إدارة شؤون المجتمعات والحكومة المحلية CLG، ٢٠٠٩م، بتاريخ ١٦

الإعاقة والتعليم

أظهر استطلاع القوى العاملة في المملكة المتحدة لعام ٢٠٠٧م أنه نحو ٢٥% من الأشخاص ذوي الإعاقة الذين تتناسب أعمارهم مع العمل لا يتمتعون بالمؤهلات الكافية مقارنة بنسبة ١١% من غير ذوي الإعاقة. كما أظهرت النتائج أن فرص تعليم وتوظيف وتدريب ذوي الإعاقة الشباب كانت أقل بنحو النصف مقارنة بنظرائهم من غير ذوي الإعاقة (بحيث بلغت نسبة فرص التعليم والتدريب والتوظيف التي أتاحت لهم ١٥% مقارنة بنسبة ١٧% لغير ذوي الإعاقة)، في حين تضاءلت في نفس الوقت نسبة الوظائف التي لا تتطلب مؤهلات^(١).

الشعور بالإقصاء الاجتماعي

أظهرت نتائج الاستطلاع الذي أجرته مؤسسة تشيشير للإعاقة أن ٨٩% من المشاركين في الاستطلاع يرون أن هناك تمييز وتحيز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة المتحدة^(٢) ومع ذلك فإنهم قد شعروا بتحسّن ثابت الخطى في حصول ذوي الإعاقة على عدة خدمات مثل التسوق والتمتع بخدمات وسائل النقل والمواصلات أو خدمات مرافق الترفيه.

الدمج/الإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)

السؤال الذي يطرح نفسه الآن هو ما هي حالة الدمج/الإقصاء

نوفمبر ٢٠١١م. ويتاح الاستطلاع عبر الرابط الإلكتروني التالي:

http://www.communities.gov.uk/publications/corporate/statistics/sehprelimresults0708 (١) استطلاع القوى العاملة: حالة التوظيف بحسب المهنة والنوع (Labour Force Survey: Employment status by occupation and sex)، أبريل - يونيو ٢٠٠٧م، المتاح بتاريخ ١٦ نوفمبر ٢٠١١م، عبر الرابط الإلكتروني التالي:

http://www.ons.gov.uk/ons/search/index.html?pageSize=50&newquery=Labour+Force+Survey+Employment+status+by+occupation+and+sex%2C+April+E2%80%93+June+2007

(٢) مؤسسة ليونارد تشيشير للإعاقة، فقر الإعاقة في المملكة المتحدة (Disability poverty in the UK)، ٤٦.

الاجتماعي في الدول الأكثر تقدماً؟ من المتوقع أن الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ستفضّل تحقيق مستوى مرتفع من الدمج الاجتماعي، على الأقل فيما يخص مؤشرات الدخل والتوظيف. ويرسم تقرير لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بعنوان "تحويل الإعاقة إلى قدرة: سياسات لتعزيز العمل وضمان الدخل لذوي الإعاقة" (Transforming disability into ability: Policies to promote work and income security for disabled people) (١) صورة مشوقة لحالة الأشخاص ذوي الإعاقة في الدول الأكثر تقدماً.

يُظهر التقرير أن الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تتباين فيما يخص ضمان الدخل. يسجل ضمان الدخل في أستراليا والدنمارك وألمانيا وهولندا والسويد وسويسرا ارتفاعاً معقولاً، نظراً إلى أن دخل الأسرة التي تحتوي بين أعضائها على شخص معاق يناظر -تقريباً- دخل الأسر التي لا تضم بين أعضائها أشخاصاً معاقين. (٢) أما بلجيكا وفرنسا وإيطاليا والنرويج وكندا فهي في مصاف الدول التي تنتمي إلى الفئة الثانية، والتي يصل فيها الدخل النسبي للأسر التي تضم شخصاً معاقاً إلى نسبة ما بين ٨٥% و ٩٠% من دخل الأسر التي لا تضم معاقين. أما الفئة الثالثة فتضم عدداً من الدول مثل البرتغال وإسبانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة ويصل فيها دخل الأسر التي تضم شخصاً معاقاً إلى نسبة ما بين ٧٠% و ٨٠% من دخل الأسر التي لا تضم معاقين. (٣) وتعزي إحصاءات ضمان الدخل في أنحاء الدولة إلى السياسات وخطط إعانات ذوي الإعاقة المختلفة في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أو إلى حالة الاقتصاد في كل دولة بما في ذلك معدل البطالة. وقد لوحظت توجهات مماثلة في إحصاءات الدخل الشخصي. (٤)

يشير التقرير إلى أهمية الدور الذي يلعبه التوظيف، نظراً إلى أنه في معظم الدول يحصل الأشخاص ذوي الإعاقة على دخول تقل بنسبة

(١) منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، تحويل الإعاقة إلى قدرة (Transforming disability into ability).

(٢) المرجع السابق، ص ٢٨-٣٢.

(٣) المرجع السابق، ص ٢٤-٧.

(٤) المرجع السابق، ص ٢٦-٧.

من ٥% إلى ١٥% عن دخل الأشخاص غير ذوي الإعاقة. ويحصل الأشخاص ذوو الإعاقة في ثلاث دول فقط- وهي السويد والولايات المتحدة والبرتغال على دخل يقل بنسبة ٣٠% عن دخل الأشخاص غير ذوي الإعاقة. وتتعاظم الاختلافات المطلقة في معدلات التوظيف للأشخاص ذوي الإعاقة في أنحاء الدولة مقارنة بالاختلافات النسبية. فعلى سبيل المثال، حظي ستة من أصل عشرة معاقين تتناسب أعمارهم مع العمل في النرويج وسويسرا بفرص عمل، في حين يصل المعدل إلى شخصين من أصل عشرة أشخاص في بعض الدول مثل بولندا وإسبانيا. ويُظهر التقرير أن معدل البطالة للأشخاص ذوي الإعاقة في دول التعاون الاقتصادي والتنمية يرتفع بنسبة ٨٠% مقارنة بمعدل البطالة لنظرائهم من غير ذوي الإعاقة. أما عن الدول التي توجد فيها الفجوة الأعلى (والتي تصل إلى ١٧٠%) فهي أستراليا وألمانيا وهولندا.^(١)

تؤكد النتائج التي توصلت إليها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على أهمية مدى خطورة الإعاقة. فبشكل عام، يواجه الأشخاص ذوو الإعاقات الخطيرة معدل أعلى من البطالة (١٨٠%) مقارنة بالأشخاص غير ذوي الإعاقة. وإمعان النظر في النتائج يستخلص أنه في أستراليا وإسبانيا كانت الفروق في معدلات التوظيف بين أشخاص ذوي الإعاقة الشديدة والمتوسطة أصغر بكثير من المتوسط، وربما يرجع ذلك إلى فرصهم الضئيلة في العثور على وظيفة.

يقدم تحليل هذه المؤشرات الهامة بين دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية رؤيتين هامتين حول دخل الأشخاص ذوي الإعاقة وفرص العمل التي تتاح لهم. تتمثل الرؤية الأولى في أن مؤشرات الدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة، حتى في أكثر البلدان تقدمًا، ترتبط بحقائق اقتصادية معينة وبسياسات اجتماعية محلية. أما الرؤية الثانية فتتمثل في أنه من الصعب نسبيًا تقديم صورة دقيقة للدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة في تلك البلدان دون الالتفات إلى مدى خطورة الإعاقة.

(١) المرجع السابق، ص ٢٣-٥٦.

الدمج/الإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة: المناهج التي لا تشمل مؤشرات أظهرت تقارير سابقة أن الطريقة الشائعة لقياس الدمج الاجتماعي / الإقصاء الاجتماعي تتمثل في مزج المؤشرات المأخوذة من مصادر بيانات ثانوية. ومع ذلك، يمكن دراسة الإقصاء الاجتماعي من خلال تجارب وخبرات الأشخاص ذوي الإعاقة.^(١) يكشف استعراض دراسات الصحة العقلية أن الأشخاص المصابين بإعاقات نفسية يرون أن أداءهم مرتبط بالمواقف المجتمعية السلبية تجاههم، وليس بحالتهم المرضية.^(٢) وبالمثل، يعتبر الدمج الاجتماعي جزءاً من عملية الشفاء والمعاودة. وسوف يقدم هذا الباب استعراضاً شاملاً لبيانات الأبحاث التي كشفت النقاب عن العلاقة بين الإعاقة وسوق العمل فضلاً عن دراستين سيعرضان مزايا الطريقة النوعية للإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة من كندا والتي تناولت تجارب الأشخاص ذوي الإعاقة في محل العمل.^(٣) أما الباب الثاني فيعرض دراسة المشاركة الاجتماعية القومية من إسرائيل والتي تتناول بالبحث العلاقة بين حالة التوظيف والمشاركة الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة.^(٤)

(١) كرايج مورجان (Craig Morgan) وآخرون، "الإقصاء الاجتماعي والصحة العقلية" ("Social exclusion and mental health")، ٤٧٠-٨٠.

(٢) ليز سايس (Liz Sayce)، "النظرة الدونية والتمييز والإقصاء الاجتماعي: تعريفات موجزة" ("Stigma, discrimination and social exclusion: What's in a word?")، جريدة الصحة العقلية (Journal of Mental Health)، العدد ٧ (١٩٩٨م)، ٣٣١-٤٣.

(٣) ربيكا جورتنز (Rebecca Gewurtz) وبوني كيرش (Bonnie Kirsh)، "الإزعاج وعدم الثقة والمقاومة: التحليل التجميعي البعدي للإعاقة في مكان العمل" ("Disruption, disbelief and resistance: A meta-synthesis of disability in the workplace")، جريدة حول الوقاية والتقييم وإعادة التأهيل (Work: A Journal of Prevention, Assessment, and Rehabilitation)، العدد ٣٤ (٢٠٠٩م)، ٣٣-٤٤.

(٤) آري ريميرمان (Arie Rimmerman) وتال آراتينبيرجمان (Tal Araten-Bergman)، "التوظيف والمشاركة الاجتماعية بين الإسرائيليين ذوي الإعاقة" ("Employment and social participation among Israelis with disabilities")، جريدة إعاقة العمل الاجتماعية وإعادة التأهيل (Journal of Social Work Disability and Rehabilitation)، العدد ٨ (٢٠٠٩م)، ١٣٢-٤٥.

أثر الإعاقة على التوظيف ومنح الإعاقات: دلائل من دراسات بحثية أساسية
تتناهى الدلائل التجريبية بأن للإعاقة أثراً هائلاً على مستوى المشاركة في سوق العمل وأنه هناك تحيز ضد الأشخاص الذين يعانون من إعاقات نفسية خطيرة.^(١) فقد انصب التركيز على ممارسات التمييز من قبل أرباب العمل والتي أدت إلى رفض توظيف هؤلاء الأشخاص.^(٢) والحقيقة أن معظم الذين يعانون من إعاقات نفسية هم في واقع الأمر فقراء وقليل منهم فقط هم من يشغلون وظائف يتقاضون منها أجرًا في حين أن الكثير منهم يعانون من العزلة الاجتماعية ويتاح لهم فرص ترفيهية محدودة.

يهتم الباحثون الآخرون بتأثير استحقاقات ومنح ذوي الإعاقة على عروض العمل. وتستمر معظم الدراسات في الوصول إلى وجود علاقة سلبية هامة بين هذا المنح وعروض العمل.^(٣) فعلى وجه التحديد، نتج الارتفاع في عدد المطالبين بحقوق ذوي الإعاقة عن مزيج من الزيادة المطردة في استحقاقات ذوي الإعاقة والنقص في الوظائف التي تتطلب مهارات متواضعة ولا تشترط مؤهلات معينة. وعلى العكس من الولايات المتحدة، لم تخض المملكة المتحدة تجربة انخفاض الأجور

(١) ليز سايس (Liz Sayce)، "النظرة الدونية والتمييز والإقصاء الاجتماعي" (Stigma, "discrimination and social exclusion")، ٤-٣٣١.

(٢) تانيا بورشاردت (Tania Burchardt)، استبقاء العمالة وبداية المرض أو الإعاقة: دلائل من قواعد البيانات الطولية لاستطلاع القوى العاملة (Employment retention and the onset of sickness or disability: Evidence from the Labour Force Survey longitudinal datasets)، إدارة العمل والمعاشات بالمملكة المتحدة، تقرير داخلي رقم ١٠٩ لعام ٢٠٠٣م، يتاح بتاريخ ١٦ نوفمبر ٢٠١١م، عبر الرابط الإلكتروني التالي:

<http://www.start.co.il/search.aspx?q=Tania+Burchardt%2C+Employment+retention+and+the+onset+of+sickness+or+disability%3A+Evidence+from+the+Labour+Force+Survey+longitudinal+dasetats%2C+UK+Department+for+Work+and+Pensions%2C+In-house+Report+109%2C+2003.&cx=partner-pub-8811758745500993%3A1618419300&cof=FORID%3A11&ie=UTF-8&sa=D%97%D7%99%D7%A4%D7%95%D7%A9>

(٣) انظر على سبيل المثال: جون باوند (John Bound) وتيموثيو وايدمان (Timothy Waidman)، "تحولات الإعاقة، والتقييم الذاتي للصحة، وتعلق كبار السن بالعمل: دلائل من السجلات التاريخية" (Disability transfers, self-reported health and the labour attachment of older men: Evidence from the historical record) (The Quarterly Journal of Economics)، العدد ١٠٧ (١٩٩٢م)، ٤١٩-١٣٩٣.

الحقيقية في نهاية سلسلة توزيع الأجور، وبالتالي لم ترتفع لديها معدلات استحقاقات البدلات.

الإزعاج وعدم الثقة والمقاومة: التحليل التجميعي البعدي للإعاقة في مكان العمل^(١)
يؤمن الداعمون للنموذج الاجتماعي للإعاقة أن العجز يستند إلى البيئة الاجتماعية وينبثق خلال التفاعلات الاجتماعية. ويُنظر إلى بيئة العمل من منظور مماثل، حيث إن الترابط داخل مكان العمل يتحدد وفقاً لسياق وثقافة الشركات. ويُظهر التحليل التجميعي البعدي الموضح أدناه سبع دراسات نوعية تبين مدى أهمية الثقافة التنظيمية في تشكيل خبرات الأشخاص ذوي الإعاقة في مكان العمل. وقد أجريت الدراسات النوعية السبعة المُستخدمة في كل من الولايات المتحدة وكندا والمملكة المتحدة.^(٢)

(١) ربيكا جورتز (Rebecca Gewurtz) وبوني كيرش (Bonnie Kirsh)، "الإزعاج وعدم الثقة والمقاومة: التحليل التجميعي البعدي للإعاقة في مكان العمل" (Disruption, disbelief and "resistance: A meta-synthesis of disability in the workplace")، العدد ٣٤ (٢٠٠٩م)، ٤٤-٣٣.

(٢) بما في ذلك الدراسات التالية: الدراسة التي أراها جون بترورث (John Butterworth) وآخرون في ماساتشوستس على ثمانية أشخاص بالغين يعانون من إعاقات متطورة ويعملون في وظيفة تتفاعل مع المجتمع والتي تحمل عنوان "ثقافة بيئة العمل والتفاعلات الاجتماعية ودعم شباب العمر الانتقالي من البالغين" (Workplace culture, "social interactions, and supports for transition-age young adults")، التخلف العقلي (Mental Retardation)، العدد ٣٨ (٢٠٠٠م)، ٣٤٢-٣٥٣. والدراسة الثانية أجرتها إيزابيل ديك (Isabel Dyck) ولين جونجبلويد (Lyn Jongbloed) بعنوان "النساء اللاتي يعانين من مرض التصلب اللويحي وقضايا التوظيف: التركيز على البيئات الاجتماعية والمؤسسية" (Women with multiple sclerosis and employment issues: A focus on social and institutional environments)، جريدة العلاج الوظيفي الكندية (Canadian Journal of Occupational Therapy)، العدد ٦٧ (٢٠٠٠م)، ٣٣٧-٣٤٦ على واحد وثلاثين سيدة يعانين من مرض التصلب اللويحي (تصلب الأنسجة المتعدد) في كولومبيا البريطانية في كندا ويعملن بدوام جزئي أو كامل. أما الدراسة الثالثة فقد أجراها كل من شارون ل. هارلان (Sharon L. Harlan) وباميلام. روبرت (Pamela M. Robert) بعنوان "البنية الاجتماعية للإعاقة في المؤسسات: لماذا يقاوم أرباب العمل توفير وسائل الراحة المعقولة للموظفين؟" (The social construction of disability in organizations: Why employers resist reasonable accommodation?)، العمل والمهنة (Work and Occupations)، العدد ٢٥ (١٩٩٨م)، ٣٩٧-٤٣٥ على خمسين موظف حكومي يعانون من عدد كبير من الإعاقات الجسدية والعقلية. أما الدراسة الرابعة فقد أجرتها بوني كيرش (Bonnie Kirsh) بعنوان "العمل والموظفون وبيئات

وقد توصلت الدراسات إلى ثلاث نتائج رئيسية وصفت التداخل والتشابك بين تجربة الإعاقة وثقافة الشركات، وتتمثل هذه النتائج في الإزعاج وفقدان الثقة والمقاومة. ويرى أرباب العمل والمشرفون أن التكيف الاجتماعي يتسبب في إرباك كل من الشركة وعمليات التشغيل وبنية مكان العمل.

يعكس فقدان الثقة الجهود المبذولة لإقناع أرباب العمل وغيرهم من المساهمين بأن الأشخاص ذوي الإعاقة موظفون جديرون بالثقة ومنتجون. ويلجأ العديد من الموظفين ذوي الإعاقة إلى إخفاء إعاقاتهم للحفاظ على صورة كفاءتهم الحسنة في العمل. ومن ناحية أخرى، يضطر هؤلاء الأشخاص إلى الكشف عن إعاقاتهم لاستحقاق الحصول على المسكن ومنح ذوي الإعاقة. وبهذا يجد المعاقون أنفسهم بين شقى الرحا،

العمل: تحليل نوعي لقصص حول المرضى النفسيين" (A: Work, workers, and workplaces: qualitative analysis of narratives of mental health consumers)، جريدة إعادة التأهيل (Journal of Rehabilitation)، العدد ٦٦ (٢٠٠٠م)، ٢٤-٣٠ على ستة وثلاثين مريضاً نفسياً في مقاطعة أونتاريو بكندا كان بعضهم يعمل لمدة ستة أشهر في برنامج العمل السائد والبعض الآخر ترك وظيفته في هذا البرنامج قبل التوظيف بستة أشهر. أما الدراسة الخامسة فقد أجرتها رث بيندر (Ruth Pinder) بعنوان "هل يُستعاد الجسم بلا لوم؟: تجربة المرضى وذوي الإعاقة في العمل" (Bringing back the body without blame?: The experience of ill and disabled people at work)، علم اجتماع الصحة والمرض (Sociology of Health and Illness)، العدد ١٧ (١٩٩٥م)، ٦٠٥-٦٣١ على سيدتين من لندن بالمملكة المتحدة يعانيان من مرض التهاب المفاصل. أما الدراسة السادسة فقد أجراها لويس ساينتارنولد (Louise Saint-Arnaud) وميشلين ساينت جين (Micheline Saint-Jean) وجين داماس (Jean Damasse) بعنوان "نحو تعزيز فهم عوامل عودة الموظفين إلى العمل بعد تغيبهم عنه إثر إصابتهم بمشكلات الصحة العقلية" (Towards an enhanced understanding of factors involved in the return-to-work process of employees absent due to mental health problems)، جريدة الصحة العقلية للمجتمع الكندية (Canadian Journal of Community Mental Health)، العدد ٢٥ (٢٠٠٦م)، ٣٠٣-٣١٥ على سبعة وثلاثين موظف حكومي من اثني عشر إدارة في حكومة كيبك من الذين تغيبوا عن العمل بسبب إعاقاتهم النفسية. أما الدراسة السابعة والأخيرة فقد أجرتها موريل ويستمورلاند (Muriel Westmorland) وآخرون تحت عنوان "وجهات نظر حول عودة الأشخاص ذوي الإعاقة إلى العمل: تضمينات للأطباء" (Perspectives on work re-entry for persons with disabilities: Implications for clinicians)، العمل (Work)، العدد ١٨ (٢٠٠٢م)، ٢٩-٤٠ من خلال عقد حلقة نقاش ضمت ستة وثمانين موظف معاق أغلبهم لا ينتمي للنقابة. جدير بالذكر أن هذه الدراسات تقدم مناهج فريدة لفهم معوقات الدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة في بيئات العمل.

ما بين احتياجاتهم لوسائل العيش والراحة الخاصة والخوف من أن يُنظر إليهم على أنهم مثيرو المشكلات.

التوظيف والمشاركة الاجتماعية بين الإسرائيليين ذوي الإعاقة

التوظيف هو أحد المحفزات الرئيسة لتعزيز المشاركة الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة.^(١) فمهارات التوظيف والأهداف الوظيفية تعزز الثقة بالنفس، واحترام الذات، وبالتالي توطد المشاركة المجتمعية والتكامل. كما أنهما ييسران التفاعل الاجتماعي مع زملاء العمل والانخراط في الأنشطة الاجتماعية خارج مكان العمل.

وهناك إطاران نظريان رئيسان يقدمان شرحًا للعلاقة بين التوظيف والمشاركة المجتمعية، هذان الإطاران هما تخصيص الوقت ورأس المال الاجتماعي. تنظر نظرية تخصيص الوقت إلى الفرد على أنه موفر للوقت ومستهلك له (وهو ما يعد موردًا محدودًا). وينبغي على الفرد إذا أراد الحفاظ على مستوى كافٍ من رفاهية وجودة الحياة أن يحافظ على التوازن المناسب بين توفير الوقت واستهلاكه من ناحية والموارد المادية الأخرى من ناحية أخرى. وبالتالي، فإنه كلما خصص الفرد وقتًا أطول لعمله، فإنه يقضي وقتًا أقل في الأنشطة الثمينة مثل الأنشطة الاجتماعية في المجتمع. ويبدو أن الموظفين الذين يحققون نجاحًا على المستوى الاقتصادي يميلون إلى قضاء قسط وفير من وقتهم في العمل وكثيرًا ما يشكون افتقارهم للوقت والموارد الكافية لتحسين ظروف حياتهم الاجتماعية والأسرية.

هناك شرح نظري بديل للعلاقة بين المشاركة المجتمعية والتوظيف يرتبط برأس المال^(٢)، مما يشير إلى الموارد المادية التي تنتج سلعة جديدة أو تُستخدم للتربح. لكن عبر السنوات وسَّع علماء الاقتصاد والاجتماع نطق مفهوم رأس المال ليشمل مهارات الشخص وعلاقاته الاجتماعية.

(١) تستند هذه المعلومة إلى بحث حديث أجراه المؤلف بالتعاون مع تال آراتينبيرجمان (Tal

Araten-Bergman).

(٢) انظر افتتاحية هذا الفصل والتي تتناول العلاقات بين الدمج/الإقصاء الاجتماعي ورأس المال الاجتماعي.

فلرأس المال الاجتماعي أهمية أساسية في التوظيف والمشاركة المجتمعية، وهو يُعرف على أنه في الأساس تأسيس لشبكات اجتماعية وفرص لتوطيد الإمكانات الشخصية والاجتماعية. كما أن العلاقات الشخصية مهمة إذا ما أراد الشخص الحصول على فرص عمل أو الحفاظ على وظيفته الحالية.

تندر الأبحاث التي تُجرى عن العلاقة بين رأس المال الاجتماعي والإعاقة. وغالبًا ما تصف المؤلفات الأشخاص ذوي الإعاقة كأشخاص يعتمدون بشكل حصري على الدعم الطبيعي الذي يتلقونه من الأصدقاء وأفراد الأسرة. وعلاوة على ذلك، قليلاً ما يُلاحظ توطيد هؤلاء الأشخاص لشبكات التواصل الاجتماعي مع غيرهم من زملاء العمل.

تطرق كلٌّ من آري ريميرمان (ArieRimmerman) وتال آراتينبيرجمان (Tal Araten-Bergman)^(١) إلى البحث في مسألة عما إذا كان التوظيف يتعلق بشكل إيجابي- بالمشاركة الاجتماعية، كما رغبا في تحديد المعوقات الظاهرة من خلال استخدام عينة قومية عشوائية تضم ٥٩٧ إسرائيلي معاق في عُمر العمل لا ينتمون إلى أي من المؤسسات. تطابقت الآليات المستخدمة في الاستطلاع مع تلك التي استعان بها الاستطلاع الذي أجرته المنظمة القومية لاستطلاعات ذوي الإعاقة (National Organization on Disability) بالاشتراك مع استطلاعات هاريس (Harris) للمشاركة المجتمعية، مع إجراء بعض التعديلات البسيطة في كل من اللغة والسياق المستخدمين في إسرائيل.

أشارت النتائج الجوهرية للاستطلاع إلى أن المعوقين العاملين كانوا أكثر انخراطاً في الأنشطة الاجتماعية والمدنية بشكل ملحوظ مقارنة بغيرهم من العاطلين عن العمل. وفي حين أرجع معظم العاطلين عن العمل مشاركتهم المحدودة إلى عدم وجود موارد مالية كافية ووسائل نقل ميسرة وعدم تلقيهم تشجيعاً من منظمات المجتمع المحلي، ذكر المعوقون العاملون أن ضيق الوقت كان المعوق الأساسي بالنسبة لهم. وتشير

(١) آري ريميرمان (ArieRimmerman) وتال آراتينبيرجمان (Tal Araten-Bergman)، "التوظيف والمشاركة الاجتماعية بين الإسرائيليين ذوي الإعاقة" (Employment and social participation among Israelis with disabilities)، ١٣٢-٦.

النتائج المبيّنة أعلاه إلى أن التوظيف وأنماط المشاركة المجتمعية القوية قد تعزز بعضها بعضاً وقد تعمل بمثابة آلية نافعة تُفيد في توطيد التكامل الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقات في مجتمعاتهم.

الخاتمة

يشير هذا الفصل إلى تعدد أوجه الدمج الاجتماعي والإقصاء الاجتماعي. ففي أوروبا يُنظر إلى الدمج الاجتماعي بشكل عام بنظرة سيئة على أنه يتعلق بالفقر و ببعض أنماط النشاط الاجتماعي أو الاقتصادي أو السياسي، وينطبق على الأفراد أو الأسر أو المناطق المكانية أو المجموعات السكانية. على هذا النحو، يُقاس الإقصاء الاجتماعي بمزيج من المؤشرات النسبية التي تظهر الفجوة بين جماعات السكان الذين يعانون من الإقصاء وباقي المجتمع على أساس قومي. لكن هناك كذلك تفسير ذاتي نسبي للإقصاء الاجتماعي من خلال تجارب الحرمان التي ذاقها جماعات وفئات السكان الذين يعانون من الإقصاء. وكثيراً ما يرتبط هذا النهج بالدراسات التي تتناول النظرة الدونية والمقاييس التي لا تشمل مؤشرات.

تعتبر الأبحاث في الدمج الاجتماعي والإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة حقلاً بحثياً جديداً إلى حد ما. فمعظم الدراسات الجديدة تقدم مؤشرات نسبية انتقائية لقياس الفجوات بين ذوي الإعاقة وغير ذوي الإعاقة محلياً ودولياً. وتتمثل المؤشرات الأساسية المستخدمة في هذه الدراسات في: التعليم، والدخل، والتوظيف، والمشاركة المدنية والاجتماعية. وقد أظهرت الدراسات أن الأشخاص ذوي الإعاقة تخلفوا كثيراً فيما يخص هذه المؤشرات. ويعتبر النهج الذي لا يشمل مؤشرات أقل انتشاراً وهو يُستخدم بشكل متقطع من قبل علماء الاجتماع ودراسات الإعاقة التي يجريها الأكاديميون فضلاً عن المختصين والمدافعين في مجال الصحة النفسية. وتعتبر هذه الدراسات عن الحرمان النسبي الذي يشعر به الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمعات المختلفة.

الفصل الرابع

الإعلام والإعاقة وثقافة الإعاقة والفجوة الرقمية

MEDIA AND DISABILITY, DISABILITY CULTURE, AND DIGITAL DIVIDE

يقدم الفصل الثاني لمحة تاريخية شاملة عن الإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة منذ العصور القديمة وحتى العصر الحديث^(١) حيث صُوّر ذوي الإعاقات على أنهم شخصيات وكائنات غريبة محل السخرية في المجتمعات التي كانت مفتونة بسماتهم الشاذة،^(٢) وكانوا يُعرضون في عرض الغرائب الشاذة لتسلية الجمهور كما كانوا يُستخدمون لوضع خط فاصل وواضح بين ذوي الإعاقة وبين الناس العاديين بوجه عام، وقد انتقلت هذه الصور للإعاقات من ذلك التاريخ السحيق إلى وسائل الإعلام في القرن العشرين.

تُعد الثقافة بشكل عام وثقافة الاعلام من الأبعاد الأساسية لمفهوم الإعاقة حيث تنقل الأدبيات الكلاسيكية تفسيرات سلبية لإعاقة ذوي الإعاقات، ومع هذا فإن لوسائل الإعلام الرقمية والمقروءة الدور الأبرز في التأثير على توجهات الناس وسلوكياتهم في تصورهم لذوي الإعاقات

(١) هنري جاك ستيكير (Henri-Jacques Stiker) "تاريخ الإعاقة" (A history of disability) ترجمه ديفيد تي ميتشيل (University of Michigan Press, 1999: Ann Arbor) ص. ٢٢-١.

(٢) انظر ديفيد جربير (David Gerber) "الإرادة والبلاء: وظائف الذين يستعرضون في عرض الغرائب الشاذة" (Volition and Valorization: The "careers" of people exhibited in freak shows) منقولاً في كتاب: "المسخ: الرؤى الثقافية للجسد الاستثنائي" (Freakery: Cultural spectacles) الذي حرره روزماري جارلانديومسون (Rosemarie Garland) (Thomson) (نيويورك: مطبعة جامعة نيويورك، 1996).

على أنهم أناس عاجزون.^(١)

صور الإعاقة في الأدبيات الكلاسيكية

إن الكتب لا سيما الكلاسيكية منها تُعد أدوات قوية تنقل من خلالها الحضارات القيم والأعراف، وغالباً ما تترجم تلك الكتب إلى لغات عديدة وتتحول إلى أفلام وبرامج تليفزيونية مشهورة.

للأسف تستخدم الكتب الكلاسيكية صوراً وأدواراً تقليدية لذوي الإعاقات، ومعظم هذه الصور صورٌ سلبية وتعرض سلسلة من الصور المشوهة مثل حذبة ريتشارد الثالث القبيحة، والجراحة الترقيعية المقززة للكابتن هوك، والساق الخشبية المخيفة الغربية للكابتن أهاب وعكاز تيني تيم المثيرة للشفقة.^(٢) ومن الأمثلة الأخرى الموضحة للصورة القوية للشخص المصاب بإعاقة فكرية ليني (Lenney) في رواية "الرجال والفئران" (Of Mice and Men) للكاتب الأمريكي جون ستاينبيك (John Steinbeck) الذي يُصور كسفاح للكائنات الحية بما فيها امرأة شابة وذلك لأنه لم يكن يدرك مدى قوته.^(٣)

ومن الصور النمطية الأكثر تشوهاً في الأدبيات الكلاسيكية لنقل الشر أو الانتقاص صورة "العقل الملتوي في الجسم الملتوي". وغالباً ما كان يستخدم مؤلفو الكتب الكلاسيكية صورة الجسم الخارجي المشوهة كانعكاس لتشوه الصفات الداخلية لشخصية ذوي الإعاقة،^(٤) بل إن أدبيات شكسبير تبرز هذه الصور النمطية: حيث صور ريتشارد الثالث كشخص شرير قبيح المنظر من ذوي الإعاقة ملوثاً بارتكاب جرائم قتل بشعة -

(١) انظر جيرارد جوجين وكريستوفر نيويل (Gerard Goggin and Christopher Newell) "الإعاقة الرقمية: المفهوم الاجتماعي في وسائل الإعلام الحديثة" (Oxford: Rowman and Littlefield, 2003).

(٢) هوارد مارغوليس وأرثر شابيرو (Howard Margolis and Arthur Shapiro) "مواجهة الصور السلبية للإعاقة في الأدب الكلاسيكي" (Countering negative images of disability in classical

literature) المصدر: English Journal 75 (1987), 18-22.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

حتى للأطفال - لتحقيق أهدافه وطموحاته، وصوّر تشارلز ديكنز شخصية كويلب (Quilp) في روايته (The Old Curiosity Shop) في صورة قزم كسيح شرير، وكذلك وصف الكاتب الفرنسي فيكتور هوجو (Victor Hugo) كواسيمودو في روايته "نوتردام الأحدب" (The Hunchback of Notre-Dame) بأنه العقل الملتوي في الجسم الملتوي. ومع ذلك، يمكن تقديم صورة الإعاقة في الأدب الكلاسيكي بأنها حالة يرثى لها وليس بالضرورة صورة شريرة، وترتبط هذه الصور بالمعتقدات المسيحية والمعتقدات الدينية في العهد القديم بأن الأشخاص ذوي الإعاقة لا حول لهم ولا قوة ويمكن للأصحاء مساعدتهم في العلاج والتعافي، ومن الأمثلة التوضيحية الجيدة لذلك شخصية تايبي تيم (Tiny Tm) المعاق في رواية "ترنيمه عيد ميلاد" (A Christmas Carol) الذي يُعد رمزاً للبراءة والأمل والذي يجعل سكروج (Srooge) في النهاية يُغير أسلوب حياته، ومن الأمثلة الأخرى الفتاة كلارا (Clara) وهي فتاة معاقة ثرية عالجتها البطلة في قصة يوهانا شبيري (Johanna Spyri) بعنوان "هايدي" (Heidi).^(١)

صور الإعاقة في وسائل الإعلام

من الناحية التاريخية تفاوتت الصور النمطية في وسائل الإعلام لذوي الإعاقة حول صورتين بارزتين: (١) في صورة أوغاد شريرين ومختلين عقلياً أو (٢) في صورة أبطال خارقين يمكنهم التغلب على أي عقبة^(٢)، هذه الصور النمطية التي تم تصويرها هي صور متسلطة حيث أنها تشوه الحقائق وتقدم إحصائيات متكررة غير واقعية، ومن الجدير بالذكر أن الدراسة الأكثر شمولاً عن صور الإعاقة في وسائل الإعلام هي دراسة أجراها كولن بارنز (Colin Barnes) في المملكة المتحدة، وقد

(١) المصدر السابق.

(٢) سوزان إس إبرلي (Susan S. Eberly) "الحكايات الجنية والشعبية عن الإعاقة: حكاية الطفل القبيح الذي تركته الجنيات مكان طفل جميل والحكايات الجنية الهجينية والمنفردة" (Fairies and folklore of disability: Changelings, hybrids and the solitary fairy) المصدر: Folklore 99 (1988) ص. ٥٨-٧٥.

تعرف بارينز على العديد من القوالب النمطية التي كانت شائعة في وسائل الإعلام البريطانية.^(١)

وغالبا ما يُصوّر ذوو الإعاقة بأنهم بحالة يرثى لها وأنهم مثيرون للشفقة في البرامج الخيرية وحملات جمع التبرعات الخيرية على القنوات التلفزيونية، ويحاول أصحاب هؤلاء الحملات جمع أموال لأصحاب إعاقة معينة أو مرض مزمن من خلال سرد قصص أو مشاهد مؤثرة لذوي الإعاقة أو من هم في حاجة للمساعدة. وخير مثال على هذا هو الجدل القائم حول الحملة الخيرية لجمعية الضمور العضلي لجيري لويس Jerry Lewis's Muscular Dystrophy Association MDA Telethon.^(٢) حيث اتخذ العديد من الناشطين في مجال حقوق الإعاقة إجراءات قانونية ضد سلسلة عروض جيري لويس بعنوان (Jerry Lewis MDA Labor Day Telethon) لأنهم شعروا أن الحفل الخيري السنوي يعتمد على 'نهج شفقة' لجمع المال لجمعية الضمور العضلي وأنه بذلك يضر برسالة حركة الحقوق المدنية للمعاقين أمام ملايين المشاهدين كل عام.

إن صورة الشخص المعاق كهدف للعنف مترسخة في الصور التاريخية المأخوذة من الإغريق القدماء (مثل وأد أطفال) ومن (السحر) في أوروبا في القرون الوسطى و(تحسين النسل) في القرن التاسع عشر وأول القرن العشرين، أثبت بارنز أن شخصيات ذوي الإعاقة كانت عرضة للوفاة في نهاية العروض التلفزيونية ثلاثة أضعاف غير ذوي الإعاقة^(٣). ومن الأمثلة الأخرى شخصية تصور المرأة ضحية لجريمة قتل مريضة في فيلم الإثارة "انتظر حتى يحل الظلام" (Dark^(٤) Wait until) والتي تمثل

(١) كولن بارنز (Colin Barnes) "تصوير الإعاقة ووسائل الإعلام: استكشاف مبادئ تصوير وسائل الإعلام للمعاقين" (Disabling imagery and the media: An exploration of the principles for

media representations of disabled people)، المصدر: (Halifax: BCODP/Ryburn Publishing, 1992).
(٢) الأطفال على ما يرام: فيلم وثائقي عن طفل معاق لجيري اسمه مايك إيفرين" (The Kids Are All Right: documentary Web site about a former Jerry's Kid named Mike Ervin. تاريخ زيارة

رابط الموقع ٢٢ نوفمبر عام ٢٠١١م <http://www.thekidsareallright.org>
(٣) كولن بارنز (Colin Barnes) "تصوير الإعاقة ووسائل الإعلام: استكشاف مبادئ تصوير وسائل الإعلام للمعاقين" (Disabling imagery and the media: An exploration of the principles for

media representations of disabled people)، المصدر: (Halifax: BCODP/Ryburn Publishing, 1992).
(٤) المصدر السابق.

فيه أودريهيبورن (Audrey Hepburn) دور امرأة شابة عمياء أحضر زوجها دمية صغيرة مليئة بالكوكايين إلى المنزل، وسرعان ما يأتي ثلاثة مجرمين - أحدهم مريض نفسي خطير - فيدهمون منزلها لاسترداد هذه الدمية وعليها أن تقاثلهم من أجل حياتها، يستخدم الفيلم عماها أداة للإثارة في أحداث الفيلم وليجعل شعورها بالعجز والذعر أمرًا أكثر واقعية. وكان ينبغي بدلا من ذلك أن يكون لديها خبرة كافية لتمكنها من مقاتلة المدهامين لبيتها ولتكون كفنًا لهم ولتقيم في بيتها وهي مغمورة بالشعور بالراحة لكي لا يسرق إصابتها بالعمى الانجذاب والإثارة من حبكة الفيلم.^(١)

إن صورة الظهور الشرير البغيض هي النمط الأكثر ثباتًا والذي يرتبط بالصور التاريخية لذوي الإعاقة، حيث يُعد ذوو الإعاقة أشخاصًا خارجين عن قوانين المجتمع وأعرافه ولذا يجب السيطرة والقضاء عليهم، وفي هذا السياق نجد أن رواية "موبي ديك" (Moby Dick) أحد الأمثلة الكلاسيكية الموضحة لهذه الصورة النمطية، حيث يصبح القبطان أهاب (Ahab) مهووسًا بفكرة تدمير الحوت الأبيض لإحدى ساقيه لدرجة أنه يضحي بنفسه ومعظم طاقمه سعيًا للانتقام^(٢)، يستخدم الكاتب هيرمان ملفيل (Herman Melville) الإعاقة الجسدية ليكتف فكرة الشر والكره في كتابه.

وأصبح من الشائع في وسائل الإعلام استخدام شخص معاق لخلق جو غريب أو تصوير شخص قبيح كرية المنظر، ومن الأمثلة النموذجية لذلك الشخصية الكرتونية المتحركة أحذب نوتردام في فيلم من إخراج والت ديزني (Walt Disney)، والقصة من الرواية الكلاسيكية الفرنسية عام ١٨٣١م للأديب الفرنسي فيكتور هوغو التي كان فيها الشخصية الرئيسية وبطل الحكاية هو كواسيمودو Quasimodo (وهو اسم مهين يعني 'نصف شكل'، سماه به والده الشرير الذي تبناه جدج كلود فولو FolloJudge Claude)

(١) المصدر السابق.

(٢) هوارد ماغوليس وأرثر شافيرو (Howard Margolis and Arthur Shapiro) "مواجهة الصور السلبية للإعاقة في الأدبيات الكلاسيكية" (Countering negative images of disability in classical literature) المصدر: (English Journal 75 (1987)، ص. ١٨-٢٢.

وهو رجل مشوه جسديًا سُجن في برج الجرس في كاتدرائية نوتردام في باريس، تبدأ القصة منذ بداياته الأولى المضطربة في أعقاب مقتل والديه العجر ثم خروجه من هذه الظروف المعيشية القمعية للاندماج في المجتمع والحياة اليومية. ليس هناك شك في أنه من خلال تصوير كواسيمودو بأنه شخص مخيف أو مسخ يبعث الفيلم برسالة واضحة تؤكد على هامشية ذوي الإعاقة في المجتمع.

ومن الاستخدامات الأخرى للصورة النمطية لذوي الإعاقة بوصفهم مخلوقات غريبة عروض الأشياء الشاذة (Freak shows) التي كانت مشهورة أثناء ظهور حركة تحسين النسل في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث كانوا يعرضون شواذ الطبيعة والتي كانت في الغالب عبارة عن رجال ذوي عيوب خلقية يتصرفون بطريقة غريبة صادمة للجمهور، وليس هناك شك في أن هذه العروض جعلت الجماهير تستمتع بمشاهدة ذوي الإعاقة وجعلتهم يشعرون بأن هؤلاء الأشخاص الذين يتصرفون بطريقة غريبة هم أناس عديمو الأخلاق ومختلفون عنا.

وتعرف صورة "المعاق الخارق" (The super cripple) في الأدبيات المشهورة كأحد الصور النمطية لذوي الإعاقة، وقد استخدم دارسو روايات ذوي الإعاقة مصطلح (super crip) ليصفوا به ذوي الإعاقة الذين يتحلون بالشجاعة للتكيف بنجاح مع إعاقاتهم ضد الأطوار الغريبة في حياتهم. والأصل أن الشخص المعاق إعاقة بالغة محتم عليه أن يكون عاجزًا أمام الكثير من الأشياء.^(١)

يعتمد هذا التصور على أحد المعتقدات السائدة بأن ذوي الإعاقة لا ينجحون في التكيف مع الصعوبات التي يواجهونها إلا إذا تغلبوا عليها^(٢)، ويُصور الذين يستطيعون التغلب على مصيرهم كأبطال يبعثون برسالة واضحة إلى غيرهم من ذوي الإعاقة بأنهم هم الخاسرون أو أنهم لم يحاولوا بجدية كافية، ربما الرمز الأكثر شهرة لبطل من هذا النوع في

(١) دوغلاس بيكلين (Douglas Biklen) "ثقافة السياسة: صور الإعاقة والصور المضاهية لها في السياسة العامة" (The culture of policy: Disability images and their analogues in public) (policy)، المصدر: Social Problems 15 (1987)، ص. ٥١٥-٥٣٥.

(٢) ماري جونسون (Mary Johnson) "وسائل الإعلام تتجاهل ذوي الإعاقة" (The media ignores people with disabilities)، المصدر: Ume Reader 56 (1993)، ص. ١٠٦.

الولايات المتحدة يتمثل في الرئيس فرانكلين ديلاانو روزفلت (Franklin Delano Roosevelt) الذي كان يعد نفسه "معاقاً تم شفاؤه" على الرغم أنه لم يكن يستطيع المشي إطلاقاً.^(١)

وكان الممثل كريستوفر ريبف (Christopher Reeve) شخصاً آخر مشهوراً تم تصويره كمعاق خارق وكان دوره في أشهر فيلم مثله هو سوبرمان، وظل ريبف معاقاً بعد تعرضه لحادثة أثناء ركوبه الخيل في عام ١٩٩٥م جعلته معاقاً كاملة حتى وفاته عام ٢٠٠٤م مكرساً جهده كله لاستعادة قدرته على المشي، ومن ذلك أن وافق ريبف على التحكم فيه بشكل آلي ليبدو وكأنه يمشي في إعلانه التجاري سوبر باول (Super Bowl) عام ٢٠٠٠م والذي كان يهدف إلى اقناع الناس بالتبرع لأبحاث النخاع الشوكي، وقال ريبف: "لم نُخلق لنقضي حياتنا في هذه الكراسي المتحركة، وإنما خُلقنا لنعيش بقامة مستقيمة مع عمل كافة أجهزتنا الجسدية، ولذا فأنا أحب أن يمكنني ظهري من القيام بذلك، ولست أحب المشي على أرصفة المشاة الجانبية في تلك الكراسي المنخفضة." وأخبر أحد المراسلين الصحفيين: "لطيف جداً أن أحصل على هذا لكن على ذوي الإعاقات أن ينظروا إلى إعاقاتهم على أنها نكسة مؤقتة وليس أسلوب حياة."^(٢)

يُصوّر ريبف بأنه شخص جدلي في مجتمع ذوي الإعاقات حيث يرى البعض أنه أبرز صفتهم الدونية كمواطنين من المرتبة الثانية.^(٣) ومن الصور النمطية أن يكون المعاق محل سخرية أو مهرجاً كما يشهد بذلك التاريخ الإغريقي القديم وتاريخ اليونان، يذكر التاريخ أن ذوي الإعاقات كانوا ولا يزالون يُستخدمون كمصدر للتسلية لغير المعوقين، ولا يزال ذوي الإعاقات يُستخدمون في استعراضات الغرائب الشاذة لتسلية الجمهور أو كشخصيات كرتونية تتكلم بطريقة مضحكة أو تعاني من إعاقات بصرية، ومن الأمثلة الحديثة لهذه الصورة شخصية بوركي بيج (Porky Pig) الكرتونية الذي يتلعثم في كلامه والذي يُصور كشخصية تعاني

(١) المصدر السابق، ص. ١١٧.

(٢) المصدر السابق، ص. ١٢٨-١٢٩.

(٣) المصدر السابق.

مشاكل إدراكية وغير سوي من الناحية العقلية، وكذلك مستر ماغو (Mr. Magoo)، وهو شخصية كرتونية كبير السن غير مبصر يصطدم بالجدران أثناء سيره، تسلي هاتين الشخصيتين الأطفال والجماهير المحبة لهما على حساب شعور ذوي الإعاقات.

كما أن السخرية والاستهزاء من ذوي الإعاقات لا تزال تظهر في بعض الأفلام ومن ذلك فيلم الرعد الاستوائي (Tropic Thunder) وهو أحد الأفلام الكوميديّة الحديثة ذو ميزانية مرتفعة جداً أنتجته شركة دريم وركس بالشراكة مع شركة براماونت (DreamWorks/Paramount) وأخرجه وشارك في كتابته بين ستيلر (Ben Stiller) الذي يلعب الدور الأكبر في الفيلم، تركز حبكة الفيلم على مجموعة من الممثلين الفاشلين الذين يضلون طريقهم في الأدغال الاستوائية بينما يقومون بتمثيل فيلم عن حرب فيتنام، يُقدم الفيلم ستيلر باسم تيج سبيدمان (Tugg Speedman) كأحد أبطال أفلام الحركة المضحكين والذي كان قد أخفق من قبل في الفوز بجائزة أوسكار لتصويره شخصية "جاك البسيط" (Simple Jack) وهو شخص معاق ذهنياً، ومن ثم يظهر سبيدمان في شخصية "جاك البسيط" كفيلم داخل فيلم، تستغرق قصة تورط "جاك البسيط" وتمثيل ستيلر للشخصية نحو ٣٠ دقيقة من وقت العرض. يتحدث ستيلر في تمثيله لهذه الشخصية بطريقة متلعثمة ومتكلفه بطريقة توضح أنه يعاني من زيادة لحميه في جيوبه الأنفية ويرتدي رداءً سروالياً، وتبدو أسنانه صناعية وسينة ويظهر بقصة شعر دائرية قديمة، كما تُستخدم كلمة "متخلف" ومترادفاتهما في مواقف كثيرة من الفيلم، ويوجد على الأقل ستة عشر حالة في مشهد "المتخلف تماماً" (the full retard scene) لاستخدام عدد لا يُحصى من كلمات مثل "الأبله، المعتوه، الأحمق، المجنون، الغبي، المغفل" وتستخدم هذه الكلمات كلها لوصف شخصية "جاك البسيط" الذي يصفه الفيلم في المقدمة بأنه عامل مزرعة معاق ذهنياً يستطيع التحدث إلى الحيوانات. (١)

(١) واجه فيلم "تروبكتاندر" (Tropic Thunder) نقداً شديداً من المجتمع المناصر لحقوق ذوي الإعاقة، ومن هذا أن قال تيموثي شريفير (Timothy Shriver) رئيس اتحاد الألعاب الأولمبية الخاصة: "يكافح هذه المجتمع كثيراً في نضاله ضد هوليوود، ونحن نبعث برسالة نقول فيها بأن خطاب الكراهية هذا لم يعد مقبولاً." انظر مقالة لانج ديريك (Lang Derrick) بعنوان: "جماعات الإعاقة العقلية تحتج على فيلم تروبكتاندر"، المصدر: مجلة USA

كذلك فإن تصوير الشخص المعاق بأنه أسوأ عدو لنفسه يُعد صورة نمطية أخرى ارتبطت بالنموذج الطبي التقليدي، يرى هذا النموذج أن ذوي الإعاقة مسئولون عن أرواحهم، وربما ينجحون إذا اتبعوا الوصفة العلاجية للطبيب الماهر وأظهروا استقلاليتهم والتزامهم بالنصائح، وهناك فيلمان مشهوران يبرزان هذه الصورة النمطية: الأول هو فيلم "العودة للديار" (Coming Home) والثاني هو فيلم "وُلد في الرابع من شهر يوليو" (Born on the Fourth of July). نجد في هذين الفيلمين أن البطلين هما محاربين يحاولان التغلب على إعاقتهما التي أصيبت بها في الحرب.

كانت الاستعارة الشائعة للتعبير عن الإعاقة في هذين الفيلمين هي الاعتماد على الغير وعدم القدرة على المقاومة، حيث يقوم فيلم "العودة للديار" على قصة امرأة تدعى "جين فوندا" (Jane Fonda) يشارك زوجها في حرب فيتنام بينما تقع هي في الحب مع محارب معاق يعاني من الشلل ومن فقد ذكورته، ثم ينتحر زوجها السابق الذي أصيب بالاضطراب العقلي نتيجة مشاركته في الحرب، أما فيلم "وُلد في الرابع من شهر يوليو" فهو سيرة ذاتية لرون كوفيك (Ron Kovic) الذي أصيب بالشلل نتيجة إصابته في حرب فيتنام وأصبح معارضاً للحرب وناشطاً سياسياً ومناصرًا لحركة حقوق الإنسان.

أما الصورة النمطية الأبرز فهي النظرة إلى الشخص المعاق على أنه عبء ثقيل، وتعتبر هذه الصورة ذوي الإعاقة أشخاصًا عاجزين يعتمدون على غيرهم ولا يستغنون عن الرعاية المستمرة من قبل الأشخاص الأصحاء، ولهذه الصورة النمطية جذورها في تاريخ ذوي الإعاقة حيث فرّق الإغريق واليونان بين ذوي الإعاقة المنتجين وغير المنتجين ليبرروا بذلك تجاهل بل وإبادة هؤلاء الأشخاص الذين يمثلون عبئاً على المجتمع.^(١) وعلى غرار ذلك مارست حركت تحسين النسل والنازية القتل الرحيم لذوي الإعاقة ليبرروا بذلك ضرورة التخلص ممن لا يناسب

Today ١٢ أغسطس عام ٢٠٠٨ م على الرابط التالي:
<http://www.webcitation.org/5u540ERuV>
 (١) ستينكر (Sticker) "تاريخ الإعاقة" (A history of disability)، ص. ٢٤-١٣٠.

المجتمع البشري ويصبح عبئاً عليه^(١). وغالبًا ما تظهر صورة ذوي الإعاقة بوصفهم عبئاً على المجتمع ويعتمدون على الرعاية المستمرة من غيرهم في الحملات الإعلانية التي تهدف إلى جذب الدعم والتبرعات، وفي هذا يقول جوزيف شابيرو (Joseph P. Shapiro) في كتابه "لا شفقة: ذوي الإعاقة يصوغون حركة حقوق مدنية جديدة" (No Pity: People with Disabilities Forging a New Civil Rights Movement) بأن "الطفل المرسوم على الملصق الإعلاني يمثل وخزّة شديدة في قلوبنا، ويتحلى الأطفال الذين تم اختيارهم لجذب التبرعات بالشجاعة وقوة الإرادة وبث روح الأمل فيمن حولهم وهم أكثر الضحايا براءة لأشدّ نزوات الحياة والصحة. ورغم ذلك تجدهم يبتسمون في وجه أقدارهم التعيسة التي تتراوح بين حالة صحية محبطة تقطع كل أمل في الحياة لعدة سنوات قاسية أو المعاناة من تشوهات خلقية أو صدمة قوية في مرحلة الطفولة، ولا يُوجد رمز يحبه الأمريكيون مثل ملصق إعلاني يحمل صورة طفل جذاب يتحلى بالشجاعة وهو نفس الرمز الذي يمثله ذوي الإعاقة أنفسهم^(٢).

ومن خلال نظرة قريبة لملصقات جمعية إيستر سيلز (Easter Seals) في الفترة من عام ١٩٣٤م إلى عام ١٩٤٤م يتبين لك رمز البراءة والاعتماد على الغير ومدى العوز والحاجة، كانت هذه الملصقات تحمل رسالة بأن المجتمع يستطيع أن يساعد في علاج هؤلاء الأطفال من خلال جمع التبرعات. لم يحدث تغيير كبير في الفترة من عام ١٩٤٥م وحتى عام ١٩٥٢م حيث لا تزال صورة الأطفال ذوي الإعاقة العاجزين واضحة على الملصقات، وكان الأمل عالق بأن الدعم الشعبي العام سوف يقلل -إلى حد ما- من اعتماد هؤلاء الأطفال على غيرهم، ثم جاءت فترة الخمسينيات (١٩٥٣م-١٩٥٧م) لتحدث تغييرًا كبيرًا في صورة

(١) انظر أودو بينزينهوفر (Udo Benzenhofer) "القتل الرحيم في ألمانيا قبل وأثناء الرايخ الثالث" (Euthanasia in Germany before and during the Third Reich) المصدر: (Klemm & Oelschläger, 2010: unster).

(٢) جوزيف شابيرو (Joseph P. Shapiro) "لا شفقة: ذوي الإعاقة يصوغون حركة حقوق مدنية جديدة" (No Pity: People with Disabilities Forging a New Civil Rights Movement) المصدر: (New York: Three Rivers Press, 1994)، ص. ١٢.

الأطفال ذوي الإعاقة، حيث تم استبدال الصور النمطية التقليدية برموز الأمل.



ملصقات جمعية إيستر سيلز (Easter Seals) في الفترة من عام ١٩٣٤م إلى عام ١٩٤٤م.



ملصقات جمعية إيستر سيلز (Easter Seals) في الفترة من عام ١٩٤٥م إلى عام ١٩٥٢م.



ملصقات جمعية إيستر سيلز (Easter Seals) في الفترة من عام ١٩٥٣م إلى عام ١٩٥٧م.



من الصور النمطية للمعاق أنه شخص عديم الجنس أو أنه شاذ جنسيًا وتوجد هذه الصورة في وسائل الإعلام القديمة والحديثة على حد سواء، وهناك مفهوم تقليدي أن ذوي الإعاقة هم أناس عديمي الجنس

ومن ثم فلا قيمة لحياتهم.^(١) ومن الأفلام الأولى في السينما الغربية فيلم "الرجال" (The Men) حيث يحكي هذا الفيلم قصة "كين ويلوسيك" (Ken Wilocek) وهو جندي أصيب إصابة بالغة في نهاية الحرب على يد أحد القناصة الألمان، ونظرًا لإصابته بالشلل التام في نصفه الأسفل كان عليه أن يحاول جاهدًا أن يكون رجلًا رغم إعاقته الشديدة، يصور الفيلم الاعتقاد الذي كان سائدًا عند الناس بأن ذوي الإعاقة أناسٌ عديمي الجنس وأن عليهم أن يتكيفوا مع مصيرهم هذا.^(٢) وهناك صورة نمطية أخرى لشخص معاق يحاول التكيف مع ذكورته في فيلم أحدث من الفيلم السابق وهو فيلم "رقصة الماء" (The Waterdance)،^(٣) حيث يقوم النجم إريك ستولتز (Eric Stoltz) بدور كاتب شاب أصيب بالإعاقة جراء حادث تعرض له أثناء قيامه بنزهة طويلة سيرًا على القدمين، نُقل إريك في هذا الفيلم إلى دار لرعاية ذوي الإعاقة من كافة الأعراق والحالات الانفعالية، ثم يحتج إريك مع أصدقائه الجدد ضد نظام المستشفى وحالته المتردية.

ومن النواحي الأخرى لموضوع انعدام الجنس في أفلام هوليوود تصوير بعض الآباء الذين يستنكرون الجنس لدى أبنائهم ذوي الإعاقة، ففي فيلم "الأخت الأخرى" (The Other Sister) كانت "كارلا" (Carla) فتاة مراهقة تعاني من إعاقة عقلية قد عادت للمنزل من أحد المؤسسات، وكان طموحها أن تتمكن لتعمل مساعدة لطبيب بيطري، ثم تمنع أمها المفرطة في حمايتها رغبة ابنتها في أن تعيش بصورة مستقلة وأن تواعد من تهوى وأن تمارس الجنس.^(٤) وفي فيلم "الحمقى" (The Idiots) يدعو ستوفر (Stoffer) (وهو شاب مدلل شقي يعيش في منزل عمه دون مقابل بحجة إعداده للبيع) مجموعة من أصدقائه ليقيموا معه في منزل عمه، ونظرًا لعدم وجود أي أموال معه يتطرق ستوفر إلى فكرة ادعاء الإعاقة

(١) كيم إيونجونج (Kim Eunjung) "عدم القدرة الجنسية في روايات الإعاقة" (Asexuality in disability narratives)، المصدر: Sexualities 14 عام (٢٠١١م)، ص. ٤٧٩-٤٩٣.

(٢) فيلم "الرجال" (The Men) من الخمسينيات من إخراج فريد زينمان (Fred Zinnemann).

(٣) فيلم "رقصة الماء" (The Waterdance) من إخراج إيريك ستولتز (Eric Stoltz) عام ١٩٩٢م.

(٤) فيلم "الشقيقة الأخرى" (The Other Sister) من إخراج غاري مارشال (Garry Marshall) عام ١٩٩٩م.

العقلية بمعنى أن المجموعة كلها تدعي أنهم معاقون عقلياً لتستفيد من سخاء المجتمع، ولكن ما بدأ كمزحة سرعان ما أصبح أسلوب حياة له ولأصدقائه بينما يحاولون أن يعمقوا الصلة بينهم وبين الحماقة الموجودة بداخله من خلال ادعاء هذه الحماقة بشكل دائم،^(١) يصور الفيلم من خلال أحداثه ذوي الإعاقة العقلية بأنهم غير سويين جنسياً من خلال عرض هذه المجموعة من الأصدقاء في انغماس مفرط في اللهو المعربد.

تصوير الشخص المعاق بأنه يفتقر للمشاركة الاجتماعية هو أحد الصور النمطية الملحوظة في وسائل الإعلام، ويعطى الظهور النادر للشخصيات ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام الانطباع بأن ذوي الإعاقة لديهم صعوبة في المشاركة في المجتمع أو أن ظهورهم ينبغي تجنبه لحمايتهم، كلا هذين التفسيرين يشيران إلى إنكار الاعتراف بهم في الثقافة العامة، وتفسر موريس (Morris) هذا فتقول بأن الإعاقة أصبحت في وسائل الإعلام "أحد الاستعارات... وهي رسالة يحاول الكاتب غير المعاق أن يفهمها بنفس الطريقة التي يستخدم فيها "الجمال"، حيث يعتمد الكاتب من خلال قيامه بذلك مستنداً إلى الشعور بالتحيز والجهل والخوف الذي عادة ما يرتبط بذوي الإعاقة لعلمه أن تصوير شخص أحذب الظهر أو بساق واحدة أو بوجهه ندبات ظاهرة سوف يستحضر لدى القارئ أو الجمهور مشاعر وأحاسيس معينة، وكلما استُخدمت الإعاقة كاستعارة لمعنى الشر أو مجرد عدم الارتياح كلما تأكدت هذه الصورة النمطية في الثقافة عن ذوي الإعاقة.^(٢)

وقد عُرِضت وجهة نظر مثيرة للاهتمام حول وسائل الإعلام في كتاب صدر مؤخراً بعنوان: "مشكلة الجسد: إبراز الإعاقة في الأفلام" حرره سالي تشيفرز (Sally Chivers) ونيكول ماركويتيس (Nicole

(١) فيلم "الحمقى" (The Idiots) وهو فيلم دنماركي من إخراج لارس فون تريير (Lars von Trier).

(٢) جيني موريس (Jenny Morris) "الكبرياء ضد التحيز" (Pride against prejudice) المصدر: (London: Women's Press, 1991)، ص. ٩٣.

(١) (Markoti c). واستنادا إلى أعمال أحد عشر عالماً رائداً متخصصين في مجال الإعاقة من الولايات المتحدة والمملكة البريطانية وكندا وكوريا الجنوبية 'حول مشكلة الجسد' في الأفلام استنتج الباحثون أن الإعاقة موجودة في الأفلام في صور كثيرة ولكنها بالكاد يتم الاعتراف بها اجتماعياً أو ثقافياً.

ويؤكد هذا التفسير تقرير جديد عن تمثيل الأقليات في البث التلفزيوني، (٢) حيث لا تمثل نسبة شخصيات ذوي الإعاقة الموجودين في النص الإذاعي وفقاً للتقرير سوى ١% فقط من إجمالي الشخصيات العادية التي يتم إبرازها في النص التلفزيوني - أي حوالي ستة شخصيات من إجمالي ٥٨٧ شخصية - على شبكات البث الخمسة وهي (NBC ، FOX ، ABC، CBS، CW)، وعلى الرغم من غياب ذوي الإعاقة إلى حد كبير عن الساحة التلفزيونية إلا أن لهم حضور قوي في المشهد الأميركي، وقد وجد مكتب الإحصاء الأميركي في المسح الذي قام به عام ٢٠٠٨م أن أكثر من ١٢ في المائة من مواطني الولايات المتحدة بلغوا عن وجود إعاقة واضحة. (٣)

تصوير الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل طبيعي هو صورة حديثة نسبياً وتتفق مع منظور حركة حقوق الإنسان، وقد ظهر هذا التغيير على شاشة التلفزيون في مسلسل (Life Goes On) وهو أحد المسلسلات العديدة الناجحة التي لاقت قبولاً عاماً بين الجماهير، وفي هذا العرض ظهر كريستوفر بيرك في دور ممثل مصاب بمتلازمة داون، (٤) وكثيراً ما كانت تقدم الإعلانات التجارية على شاشات التلفزيون التلفزيون في

(١) سالي تشيفرز (Sally Chivers) ونيكول ماركونيس (Nicole Markoti c) "مشكلة الجسد: إبراز الإعاقة في الأفلام" (*The problem body: Projecting disability on film*)، المصدر: (Columbus: Ohio State University Press, 2010).

(٢) تحالف المثليين والسحاقيات ضد التشهير (Gay & Lesbian Alliance Against Defamation (GLAAD)) "أين نحن من تقرير البث التلفزيوني: ٢٠١٠-٢٠١١. الرابط: www.glaad.org بتاريخ ١١ نوفمبر عام ٢٠١١م.

(٣) مكتب الإحصاء بالولايات المتحدة الأمريكية "دراسة احصائية للمجتمع الأمريكي عام ٢٠٠٨م" (٢٠٠٨ American Community Survey)، الرابط: <http://www.census.gov/acs/www>.

(٤) "Life Goes On" مسلسل تلفزيوني تم بثه على شبكة ABC بدءاً من الثاني عشر من سبتمبر عام ١٩٨٩م إلى الثالث والعشرين من شهر مايو عام ١٩٩٣م.

التسعينيات شخصًا مقعدًا في كرسي متحرك أو ذو إعاقة جسدية يعيش حياة سعيدة ويتمتع بمشاركة اجتماعية، ومع ذلك، كان معظم هذه الصور صور انحيازية، وربما كانت الصورة الأكثر تطورًا للإعاقة في سلسلة "شارع السمسم" (Sesame Street) وهو مسلسل تلفزيوني تعليمي للأطفال حصل على العديد من الجوائز الدولية.^(١) ولم يظهر سوى عدد قليل من المسلسلات التي صورت الإعاقة بأنها شيء عادي في الثمانينيات والتسعينيات، ومن الحلقات الأبرز في هذا المسلسل حلقة بعنوان (The Clapping Song) يغني فيها غوردون (Gordon) وهو أحد النجوم البارزين في مسلسل (Sesame Street) أغنية عن التصفيق مع الطائر الكبير (Big Bird) ومجموعة من الأطفال الأحدثهم يستخدم كرسي متحرك - ولم يتناول المشهد بشكل كبير الإعاقة ولم يذكرها؛ ولم يكن المشهد ديناميكيًا على نحو خاص، ربما لأن غوردون لم يُدخل الأطفال في المشهد بصفة خاصة.^(٢)

في حلقة "أبي يتسابق في كرسيه المتحرك" (My Dad Racing in His Wheelchair) من مسلسل "سيسمي استريت" (Sesame Street) تقدم فتاة صغيرة والدها المتسابق الذي يستخدم كرسيًا متحركًا، ويقول عنها أنها مدربته حيث أنها تساعده وتشجعه في التدريب وترفع من معنوياته كثيرًا في السباقات الحقيقية، وبعد السباق تقفز هذه الفتاة فرحة على كرسيه المتحرك لتستمتع بجولة عليه ثم يقوم هو بتقديم الشكر إلى مدربته.^(٣) وأخيرًا تأمل أغنية " الأفكار التي تأتي في مخيلتك" لدي تشور (Dee Schur) التي تغنيها مع إلمو (Elmo) أحد الشخصيات الكرتونية المضحكة

(١) شالوم إم فيش وروزماري تي تريجليو وشارلوت إف كول (Shalom M. Fisch, Rosemarie T. Truglio and Charlotte F. Cole) " تأثير مسلسل سيسمي ستريت على الأطفال في سمن ما قبل المدرسة: استعراض ودراسة ٣٠ عامًا من البحث والدراسة" (The impact of Sesame Street on preschool children: A review and synthesis of 30 years' research) المصدر: ١ Media Psychology (٢٠٠٩)، ص. ١٦٥-١٩٠.

(٢) باربارا كولوكي (Barbara Kolucki) " سيسمي ستريت لا يزال أحد الأعمال الفائزة" (Sesame Street Continues to be a Winner)، المصدر: Disability World 9 (2001)، تاريخ الحصول عليه ١ نوفمبر عام ٢٠١١م، الرابط: <http://www.disabilityworld.org/11-12>

.02/arts/sesamestreet.shtml

(٣) الصدر السابق.

في المسلسل، يسأل إلمو دي تشور ما ذا تفعل ثم تقول له بأنها تقرأ بطريقة "برايل" لأنها كفيفة، ويسألها كيف تتعلم عن الأشياء المحيطة بها فتجيبه بأنها بالإضافة إلى القراءة بطريقة "برايل" للمكفوفين فهي تسمع وتحس وتشم (وأنها مثل ذلك المسخ الذي يشمه إلمو)، ثم تغني أغنية عن أهم الطرق التي يتعلم من خلالها الشخص عن الأشياء المحيطة به وذلك من خلال الأفكار التي تأتي في مخيلته، وقد حدثت ألفة وتناغم بين إلمو ودي وكانت كلمات الأغنية سهلة وواضحة.^(١)

(١) المصدر السابق.

صور الإعاقة في وسائل الإعلام المقروءة

ليس هناك شك أن التغطية الإعلامية للإعاقة في وسائل الإعلام المقروءة هي تغطية نمطية وتسلطية وغير دقيقة،^(١) وتحفل وسائل الإعلام المقروءة بقضايا تقليدية تقوم بتناولها الصحف مثل نفقات الميزانية ونفقات الإسكان والرعاية داخل المؤسسات التي تُعد أكثر تأثيرًا من الأخبار الجارية الجادة.^(٢) وقد وُجد أن الصحف الرائدة مثل صحيفة نيو يورك تايمز (The New York Times) وصحيفة واشنطن بوست (Washington Post) من الصحف الأكثر تقدمًا فيما يتعلق بالحقوق السياسية والثقافية والمدنية للصم.

ومع هذا فعند تغطية الأخبار العامة نجد أن الصحف تستخدم الصور النمطية التقليدية، وقد وجدت الدراسات المشوقة التي تناولت فحص الصحف الأكثر تداولًا بشكل يومي والأعلى مكانة والبالغ عددها ستة عشر صحيفة في أنحاء الولايات المتحدة الأمريكية على مدار ثلاثة أشهر أن الصورة التقليدية هي الصورة السائدة في تناول الأخبار في هذه الصحف ولكن لم تكن هذه الصورة مرتبطة بصورة سلبية للإعاقة.^(٣) وقد أثبتت دراسة أجريت حديثًا في أستراليا أن ذوي الإعاقة يلقون اهتمامًا أقل في وسائل الإعلام الأسترالية وعندما يتم تغطية قضاياهم

(١) انظر على سبيل المثال أحد الأعمال التي ظهرت منذ فترة مبكرة لدوغلاس بيكلين (Douglas Biklen) "معالجة الصحف المقروءة المؤطرة لقضايا الإعاقة" (Framed: Print journalism's treatment of disability issues) منقولاً في كتاب ألين غارنتر وتوم جو (Allen Gartner and Tom Joe) بعنوان "صور ذوي الإعاقة: صور معيقة" (Images of the disabled: Disabling images)، المصدر: (New York: Praeger) عام ١٩٨٧م، ص. ٣٦-٤٧؛ وانظر أيضًا أن إم كوك ونيل إتش ريزنر (Anne M. Cooke and Neil H. Reisner) "آخر الأقليات الأمريكية" (The last minority American)، المصدر (Journalism Review) عام ١٩٩١م.

(٢) رونالد ك. يوشيدا ولين اسيلفسكي ودوغلاس فريدمان (Ronald K. Yoshida, Lynn Wasilewski and Douglas L. Friedman) "التغطية الصحفية الأخيرة لذوي الإعاقة" (Recent newspaper coverage about persons with disabilities)، المصدر: (Exceptional Children)، العدد ٥٦ (عام ١٩٩٠م)، ص. ٤١٨-٤٢٣.

(٣) جون كلوغستون (John S. Clogston) "اتجاهات الصحفيين وتغطية الصحف تجاه ذوي الإعاقات" ('Reporters' attitudes toward and newspaper coverage of persons with disabilities')، رسالة دكتوراه لم يتم نشرها بجامعة ولاية ميتشجان (عام ١٩٩١م).

غالبًا ما تكون هذه التغطية مضللة وتعمل على ترسيخ الإقناع بصور نمطية سلبية، وقد وجدت دراسة استرشادية حول التغطية الإعلامية للإعاقة في صحيفة "Adelaide Advertiser" وهي صحيفة يومية كبيرة أن أقل من عشرين بالمائة من المقالات التي نشرتها الصحيفة قد تناولت أخبار ذوي الإعاقة بطريقة إيجابية، وكانت النتيجة الأكثر إشكالية في الدراسة أن كافة مقالات صفحة الرأي في الصحيفة تم تصنيفها بأنها مقالات سلبية.^(١)

ولكي أ طرح رؤية دولية متعمقة حول دور وسائل الإعلام المقروءة في تصوير ذوي الإعاقة بطرق إيجابية أقدم فيما يلي ثلاث دراسات أجريت حديثاً منهم اثنين أجريتا في إسرائيل والثالثة في الولايات المتحدة الأمريكية، تحمل الدراسة الأولى عنوان: "قوة العاجز: دراسة حول إضراب ذوي الإعاقة الإسرائيليين عام ١٩٩٩م" (The Power of the powerless: A study of the Israeli disability strike of 1999)،^(٢) والدراسة الثانية هي دراسة حديثة بعنوان: "وسائل الإعلام والقانون الإسرائيلي لحقوق ذوي الإعاقة: هل هي صور إيجابية أم مختلطة ومتناقضة؟" (Media and the Israeli disability rights legislation: Progress or mixed and contradictory images?)،^(٣) والدراسة الثالثة هي عبارة عن بحث حالي عن "التصريحات التي تتناول القضايا ذات الصلة بالتوظيف وفقاً لقانون الأمريكيين لذوي الإعاقة في صحيفة وول ستريت جورنال (في الفترة من عام ١٩٩٠م

(١) كيري جرين وستيفن تانر (Kerry Green and Stephan Tanner) "رفع التقارير الإخبارية عن الإعاقة" ('Reporting disability')، المصدر: (Asia Pacific Media Educator) العدد ١٩، (عام ٢٠٠٩م)، ص. ٤٣-٥٤.

(٢) أري ريمرمان وستانلي هير (Arie Rimmerman and Stanley S. Herr) "قوة العاجز" (The power of the powerless)، ص. ١٢-١٨.

(٣) ميخال سوفر وأري ريمرمان وبيتر بلانك وإيف هيل (Michal Soffer, Arie Rimmerman, Peter Blanck and Eve Hil) "وسائل الإعلام والقانون الإسرائيلي لحقوق ذوي الإعاقة: هل هي صور إيجابية أم مختلطة ومتناقضة؟" (Media and the Israeli disability rights legislation: Progress or mixed and contradictory images?)، المصدر: (Disability and Society) العدد ٢٥ (عام ٢٠١٠م)، ص. ٦٨٧-٦٩٩.

وحتى عام ٢٠٠٨م).^(١)

بحثت الدراسة الأولى تغطية الصحف الإسرائيلية لحركة حقوق ذوي الإعاقة من حيث المشاركين والمطالب والاستجابة السياسية، وكان الغرض الثانوي من هذا البحث دراسة ما إذا كانت التغطية الصحفية تعكس وجهات نظر إيجابية أم تقليدية، وحلل الباحثون خمسون تقريراً ومقالة نشرت في الصحف اليومية الرئيسية الثلاث وهي صحيفة (صحيفة يديعوت أحرنوت وصحيفة معاريف وهآرتس) في الفترة من ١٨ أكتوبر عام ١٩٩٩م وحتى ٨ فبراير عام ٢٠٠٠م، وأظهرت نتائج الدراسة أنه على الرغم أن الصحافة قد اعتبرت الإضراب إضراباً عاماً، إلا أنها استشهدت بصورة أساسية بذوي الإعاقة الحركية، لتقلل بذلك من وجود الفئات الأخرى من ذوي الإعاقة. ظهرت هذه الصورة المختلطة أيضاً في انعكاس مطالب المحتجين؛ فعلى الرغم من أن عناوين الصحف كانت تعكس بشكل واضح حقوق ذوي الإعاقة، أكدت نصوص المقالات مطالب الحصول على إعانات، ولوحظ ذلك أيضاً في استجابة الحكومة حيث أنها تفاوضت مع المحتجين بشأن الإعانات وليس القضايا المدنية، أما فيما يتعلق بالغرض الثاني للدراسة فمن الواضح أن الصحافة كانت تعكس الصورة التقليدية للمحتجين، حيث كانت السمة البارزة أنهم فئة ضعيفة ومتألمة من المعانين وليس النشطاء.^(٢)

وبحثت الدراسة الثانية^(٣) الأسئلة التالية: هل تعبر وسائل الإعلام الإسرائيلية المقروءة عن طبيعة وروح قانون المساواة في حقوق ذوي الإعاقة؟ وما هي الصور والاستعارات التي كانت تستخدم في الحديث عن ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام الإسرائيلية المقروءة وهل تعكس

(١) ميخال سوفر وأري ريمرمان (Michal Soffer and Arie Rimmerman) "التصريحات التي تتناول القضايا ذات الصلة بالتوظيف وفقاً لقانون الأمريكيين ذوي الإعاقة في صحيفة وول ستريت جورنال (في الفترة من عام ١٩٩٠م وحتى عام ٢٠٠٨م)" (Representations of ADA employment-related issues in The Wall Street Journal (1990-2008)، المصدر: International Journal of Rehabilitation Research، العدد ٣٥ (عام ٢٠١٢م)، ص. ١٨٤-١٨٦.

(٢) ريمرمان وهير (Rimmerman and Herr) "قوة العاجز" (The power of the powerless)

(٣) سوفر وآخرون (Soffer et al.) "وسائل الإعلام وقانون حقوق ذوي الإعاقة في إسرائيل" (Media and the Israeli disability rights legislation)، ص. ٦٨٧-٦٩٩.

هذه الصور التغيرات والحقائق المتوقعة فيما يتعلق بالمشاركة المدنية والدمج في المجتمع؟

أظهرت النتائج وجود تباين واضح بين مصطلحات الإعاقة الجديدة ومضمون هذه المصطلحات كما تظهر في القانون الإسرائيلي للمساواة في حقوق ذوي الإعاقة لعام ١٩٩٨م وكيفية تصوير وسائل الإعلام لذوي الإعاقة، وللأسف فإن وسائل الإعلام المقروءة تعكس صورًا مختلطة ومتناقضة لهذه المفاهيم التي هي عبارة عن كتلة متشابكة من اللوائح القانونية التي تملي بوجود تقديم الرعاية الطبية البيولوجية والرفاهية إلى جانب تقديم النظم العلاجية وإعادة التأهيل جنبًا إلى جنب مع التشريعات والممارسات الأخرى التي تؤكد على الحقوق والمساواة. أما من حيث الصور والاستعارات التي يتم استخدامها في الحديث عن ذوي الإعاقات فقد بحثت هذه الدراسات وتحققت من أحد الأبحاث المشابهة حول الصور التي تستخدمها وسائل الإعلام في التعبير عن المرض والإعاقة وقد أجري هذا البحث في الدول الغربية، وعلى سبيل المثال يوضح البحث الحالي أن استخدام الاستعارات العسكرية لوصف حالات المرض الشديدة (كالسرطان) في العديد من وسائل الإعلام، وأشارت النتائج إلى جانب هذا إلى أن ذوي الإعاقة يتم تصويرهم كضحايا أو أشخاص مثيري للشفقة أو أفراد آخرين خطرين و/أو أنهم معاقين خارقين.

وأثبتت الدراسات الإسرائيلية أن وسائل الإعلام المقروءة تنظر إلى ذوي الإعاقة بطريقة متناقضة، فمن ناحية نجد أن هناك اعتراف بحقوق ذوي الإعاقة ووعي بالحاجة إلى سن التشريعات التقدمية فيما يتعلق بحقوقهم، ومن الناحية الأخرى نجد أن هناك آثار للصور والاستعارات التقليدية فيما يتعلق بوصف الأحداث أو تقريرها. وتقدم الدراسة الثالثة^(١) فرصة لبحث الموقف في الولايات المتحدة الأمريكية، وتبحث هذا الدراسة الاستكشافية في كيفية تغطية صحيفة ذا وول ستريت

(١) سوفر وأري ريمرمان (Michal Soffer and Arie Rimmerman) " التصريحات التي تتناول القضايا ذات الصلة بالتوظيف وفقًا لقانون الأمريكيين ذوي الإعاقة في صحيفة وول ستريت جورنال (في الفترة من عام ١٩٩٠م وحتى عام ٢٠٠٨م) " (Representations of ADA employment-related issues in The Wall Street Journal (1990-2008)، المصدر: International

جورنال (The Wall Street Journal) وهي أحد الصحف الرائدة في الولايات المتحدة الأمريكية القضايا المتعلقة بالتوظيف والتي تستند إلى قانون ذوي الإعاقة الأمريكيين لعام ١٩٩٠م. وقام الباحثون بتحليل كمي ونوعي لمحتوى إحدى وثلاثين مقالة صحفية تم نشرها في صحيفة ذا وول ستريت جورنال في عام ١٩٩٠م وعام ٢٠٠٠م وعام ٢٠٠٨م، وتشير نتائج الدراسة برسائل مختلطة فعلى الرغم أن هناك بعض الصور السلبية التي تراجعت على مر السنين إلا أن هناك تصورات أخرى لا تقل خطورة عن سابقتها قد أخذت في الظهور، وتتعلق أحد النتائج الأساسية بظهور الخطاب الإداري القانوني حول الإعاقة والتي كان يراها في فترة من الفترات بأنها أحد الأعباء الاجتماعية يراها حاليًا بأنها أحد الأعباء المالية على كاهل العاملين تفرضه عليهم الدولة.

أدوار أفلام هوليوود في تصوير ذوي الإعاقة

يرى إيمانويل ليفي (Emanuel Levy) الناقد بأوسكار (أكاديمية فنون وعلوم الصور المتحركة) أن شركة هوليوود هي ماكينة لصنع الصور وقاموس للأمراض الجسدية والعقلية على حد سواء ثم يسرد إيمانويل الأفلام المشهورة ومنها فيلم "أفضل ما يمكن حصوله" (As Good as It Gets) وفيلم "أفاتار" (Avatar) وفيلم "عقل جميل" (A Beautiful Mind) وفيلم "فورست جامب" (Forrest Gump) وفيلم "قدمي اليسرى" (My Left Foot) وفيلم "رجل المطر وعطر امرأة" (Rain Man and Scent of a Woman). وقال أنه يعتقد أن هذه الأفلام القيمة عن الإدمان والكحول وفقدان الذاكرة واضطراب التوحد والعمى والتشوه والشلل النصفي هي بمثابة قرابين إلى موزرية الأفلام والفنون بحيث تستمر الاستوديوهات في إنتاج الأفلام التافهة التي تحفل بالشباب والسرعة والجمال.^(١) وكذلك قام البروفيسور المتخصص في الأفلام السينمائية مارتن إفنوردن (Martin F. Norden)

(١) إيمانويل ليفي (Emanuel Levy) "كل شيء عن أوسكار: تاريخ وسياسة جائزة أوسكار" (All about Oscar: The history and politics of the Academy Award)، المصدر: (New York: Continuum, 2003).

بدراسة استقصائية لصورة الشخصيات المعاقة جسديًا في السينما الأميركية على مدى المائة سنة الماضية، ويرى نوردن أن الصور السينمائية للمعاقين تعكس نظرة المجتمع لذوي الإعاقة ويعتقد أن جميع الشخصيات المعاقة يتم تصويرها من خلال عزلة ذوي الإعاقة بوصفهم فئة في المجتمع، يتضح هذا ليس فقط في تسلسل أحداث الأفلام وإنما أيضًا في صياغتها وتحرير نصوصها والإنتاج الصوتي لها. ومن ثم فإن هذه الأفلام تساهم في استدامة وتأكيد هذه العزلة.^(١)

ومع ذلك فقد ازداد عدد الأفلام التي تصور ذوي الإعاقة والحائزة على جائزة الأكاديمية (الأوسكار) بشكل كبير منذ أن تم تسليم الجوائز الأولى للأكاديمية عام ١٩٢٩م. وتعكس هذه الأفلام الاتجاه الملحوظ بأن ذوي الإعاقة أصبحوا أكثر بروزًا في المجتمع الغربي، وهو ما يتضح بشكل خاص في وتيرة تصوير ذوي الإعاقة النفسية.^(٢) وأظهرت النتائج أنه منذ عام ١٩٢٨م وحتى عام ١٩٣٧م صور فيلم واحد فقط حائز على جائزة أوسكار شخصًا معاقًا في أحد الأدوار الرئيسية مقارنة بتسعة أفلام بداية من عام ١٩٩٠م وحتى عام ١٩٩٦م، كما أن ٥٤% من الأفلام قامت بتصوير شخصيات تعاني من الاضطرابات النفسية، وهي النوع الأكثر للإعاقة تصويرًا في الأفلام، تليها الإعاقة الجسدية والإعاقة الحسية والتخلف العقلي والتوحد.^(٣)

تعكس الصور النمطية للأشخاص الذين يعانون من إعاقات نفسية صورًا من الجنون والعنف والتشويق والدراما، فعلى سبيل المثال فاز فيلم "صمت الحملان" (Silence of the Lambs) على جائزة أفضل فيلم وأفضل ممثل وأفضل ممثلة عام ١٩٩١م لتصويره مجموعة من السفاحين، والأمر يكاد أن يكون إذعانًا للواقع حيث تشير الإحصائيات إلى أن هناك

(١) مارتن إنفوردن (Martin F. Norden) "سينما العزلة: تاريخ الإعاقة الجسدية في الأفلام السينمائية" (The cinema of isolation: A history of physical disability in the movies)، المصدر: (New Brunswick: Rutgers University Press) عام ١٩٩٤م.

(٢) ستيف بيس وفران (Steve P. Sofran) "تصوير الإعاقة في الأفلام: تأمل الماض وتوجيه المستقبل" (isability portrayal in film: Reflecting the past, directing the future) المصدر: (Teaching Exceptional Children) العدد عام (١٩٩٨م) ص. ٢٢٧-٢٢٨.

(٣) المصدر السابق، ص. ٢٣١-٢٣٣.

فقط حوالي ٤ إلى ٥ حالات من السفاحين في الولايات المتحدة كل عام، وشبيه بهذا أيضًا تصوير داستنهوفمان (Dustin Hoffman) في فيلم "رجل المطر" (Rain Man) عام ١٩٨٨م لريموند (Raymond) بأنه أحد البلهاء المصابين بالتوحد والموهوب بشكل لا يصدق يجعله قادرًا على القيام بأعمال عبقرية مثل القدرة المدهشة على الحفظ وحل المسائل الرياضية المعقدة بسرعة، ومع هذا فإن الصورة تشويه للواقع لأن عدد قليل جدًا من المصابين بالتوحد يصبحوا علماء.

تقدم ليزا لوبيز ليفرز (Lisa Lopez Levers) دراسة نوعية^(١) عن علاج الأمراض العقلية في واحد وعشرين فلمًا انتقتهم من أفلام هوليوود وتتطوي هذه الأفلام على مشاهد في العلاج النفسي وتغطي نصف قرن بدءًا من الأربعينيات وحتى الثمانينيات. وقد وجدت ليفرز التي تستند في دراستها التحليلية النوعية على دراسة جيلمان (Gilman) أن الأشخاص الذين يعانون من إعاقة نفسية كانوا يُصورون إلى حد كبير بأنهم خطر من جهة وأنهم أهداف سلبية لممارسة العنف من جهة أخرى، مثل الشخصيات المريضة والمثيرة للشفقة أو الشخصيات الكوميديّة التي تعكس أدوارهم في معظم الأفلام جواً مرضياً أو منحرفاً.^(٢) وتوضح الرموز التي تُستخدم بشكل متكرر إما الصورة النمطية الخطرة (مثل هيئة الموظفين أو النادي أو شخص مكبل أو شخص يمسكه الحراس أو يسترشد بهم أو أداة عدوانية للجسد أو قفص) أو هدفًا للعنف أو الصورة النمطية السلبية (مثل الإطراق بالنظر أو إخفاء اليدين أو الجلوس أو صورة شخص مكبل أو ظهور مجموعة من الحمقى يركضون فرارًا أو شخص يمسكه الحراس أو يسترشد بهم أو أداة عدوانية للجسد أو قفص). لا تزال صور الجنون بعيدة كل البعد من التعبير عن واقع الإعاقة

(١) ليزا لوبيز ليفرز (Lisa Lopez Levers) "تمثيلات الإعاقة النفسية على مدار خمسين عامًا من أفلام هوليوود: تحليل إنساني علمي" (Representations of psychiatric disability in fifty years of Hollywood film: An ethnographic analysis)، المصدر: (Theory and Science) عام ٢٠٠١م. تاريخ الحصول عليه ١٢ سبتمبر عام ٢٠١١م، الرابط التالي:

.http://theoryandscience.icaap.org/content/vol002.002/lopezlevers.html

(٢) انظر ساندر إل. جيلمان (Sander L. Gilman) "رؤية المجنون" (Seeing the insane) المصدر: (New York: Wiley, 1982).

النفسية، ومن المخاوف الناجمة عن هذا أن هذا التمثيل المرئي القوي يشكل التصورات العامة لدى الجمهور، ولذا فهناك حاجة ماسة لتسهيل الحصول على فهم أفضل للبنية المعقدة للصور النمطية عن الجنون، تلك البنية التي تمتد بجذورها إلى قرون من سوء التناول والمعالجة.

ثقافة الإعاقة

يرى إيرفينغ زولا (Irving Zola) أحد العلماء الرائدة في علم اجتماع الإعاقة أن ذوي الإعاقة مختلفين عن غيرهم من الأقليات بوجود احترام للاعتراف بهم اجتماعياً وثقافتهم.^(١) وعلى الرغم أن معظم أفراد الأقليات ينشئون في ثقافة فرعية معترف بها ويشاركون أفراد هذه الثقافة عاداتهم وهوياتهم إلا أن ذوي الإعاقة يولدون بالإعاقة أو يكتسبونها في حياتهم دون وعي منهم بأوضاعهم الخاصة. وغالباً ما يواجهون الاستنكار المجتمعي لإعاقتهم ويشعرون بالتحيز والإقصاء الاجتماعي، ولذلك تأخر نضالهم كثيراً في بناء هويتهم ولغتهم وذلك لأن ثقافة الإعاقة هي أحد المفاهيم الجديدة إلى حد ما.

ويمكن تفسير ثقافة الإعاقة بأنها شعور بهوية ومصالح مشتركة تجعل ذوي الإعاقة كتلة منفصلة عن غيرهم، ومن ثم فإن هذه الثقافة تعكس شعوراً عاماً بالإقصاء مع وجود مجموعة من التعبيرات المختلفة للوعي السياسي والاجتماعي.^(٢) والسؤال الذي يطرح نفسه الآن هل تعبر ثقافة الإعاقة عن التضامن بين جميع ذوي الإعاقات؟ لو استشهدنا على سبيل المثال بثقافة الصمم الذي نتناولها في الجزئية التالية لوجدنا أنها مثلاً واضحاً للتفريق بين جماعات ذوي الإعاقة، وعلاوة على ذلك فإن معظم

(١) إيرفينغكي. زولا (Irving K. Zola) "الذات والهوية وقضية التسمية: تأملات في لغة الإعاقة" (Self, identity and the naming question: Reflections on the language of disability)، المصدر: (Social Science & Medicine) العدد ٣٦ (عام ١٩٩٣م)، ص. ١٦٧-١٧٣.

(٢) كولين جيف بارنزوميرسر (Colin Barnes and Geoff Mercer) "ثقافة الإعاقة: استيعاب أم إدماج؟" منقولاً في دليل دراسات الإعاقة الذي حرره غاري إل. ألبرشت وكاترين دي سيلمان ومايكل بيري (Gary L. Albrecht, Katherine D. Seelman and Michael Bury) المصدر: (Thousand Oaks: Sage, 2003)، ص ٥١٥-٥٣٤.

مجتمعات الإعاقة في العالم الغربي من الناحية التاريخية قد نشأت من الجماعات العلاجية المنفصلة.

إن المناقشة حول وجود ثقافة الإعاقة مناقشة شيقة، وقد اقترحت سوزان بيترز (Susan Peters) التي طرحت السؤال عما إذا كان هناك ثقافة إعاقة أم لا ثلاثة خيارات لترسيخ هوية ثقافية تتلخص فيما يلي: (١) إعادة التفكير في الفرق الراسخ في الآخر (بالخروج من الإطار الذي يحتويه)، (٢) التركيز على الآخر لإيجاد هوية معارضة، (٣) إنتاج معنى ثقافي وذاتية خاصة لصورتك الخاصة. (١) ثم تواصل بيترز مناقشتها وتطرق إلى ذكر العديد من ثقافات الإعاقة التي تُوجد كوظيفة للرؤى العالمية المختلفة وتقول أن الجمع بين وجهات النظر هذه قد يساعد على فهم ثقافة الإعاقة بوصفها ظاهرة مزدهرة عبر الثقافات تتجاوز الحدود الوطنية وتسمح باكتساب الفرد لمزيج من الإدراك والوعي الذي يحافظ بدوره على التضامن المنظم ولا يتلاشى بين الأعراف والأنماط الثقافية العالمية. (٢)

حالة ثقافة الصمم

هل يُعد الصمم إعاقة أم ثقافة؟ على مدى العقود القليلة الماضية والمناصرين الذاتيين وكبار المختصين في هذا المجال يقولون بأن الصمم ليس حالة مرضية ومن ثم فليس هناك حاجة لأن يكون حالة ثابتة. (٣) ويميز القائلون ثقافة الصمم هذه باستخدام الحرف الأول بالرسم الكبير

(١) سوزان بيترز (Susan Peters) "هل هناك ثقافة إعاقة؟ دراسة تزامنية لثلاث رؤى عالمية محتملة." (Is there a disability culture? A syncretization of three possible world views) المصدر: (Disability and Society) العدد ١٥ عام ١٩٨٠م، ص ٥٨٣-٦٠١.

(٢) المصدر السابق، ص ٥٩٧، ٥٨٣، ٥٨٥.

(٣) انظر على سبيل المثال، روث بتلر وتريسي سكيلتون وجيل فالنتين (Ruth Butler, Tracy Skelton and Gill Valentine) "حواجز اللغة: استكشاف عالم الصمم." (Language barriers: Exploring the world of the deaf) المصدر (Disability Studies Quarterly) العدد ٢١ عام ٢٠٠١م، ص ٤٢-٥٢، أو كاريل بادين وتوم همفريز (Carol Padden and Tom Humphries) "الصمم في أمريكا: أصوات من الثقافة" (Deaf in America: Voices from a culture) المصدر (Cambridge, MA: Harvard University Press) عام ١٩٨٨م.

لكتابة اللغة الإنجليزية (D) في أول كلمة (Deafness) ويستخدمون الرسم المصغر لنفس الحرف (d) في هذه الكلمة لتعني بذلك الصمم المرضي.^(١) والأساس المنطقي لهذا الرأي أن الشخص الذي لا يستطيع السمع قد يكون عضوًا في تراث ثقافي ثري يفصل هذا الشخص عن الأفراد غير الصم في عائلته أو مجتمعه. وتقدم مقالة إدوارد دولنيك (Edward Dolnick) بعنوان "الصمم كثقافة" (Deafness as Culture) تلخيصًا رائعًا لجدلانية ثقافة الصمم، يقول دولنيك أن 'الوالد والابن ينتميان لثقافتين مختلفتين كما لو كانت تربطهما علاقة تبني عبر خيوط عرقية مختلفة، ويكتسب الأطفال الصم شعورًا بالهوية الثقافية من أقرانهم وليس من آبائهم.'^(٢)

عرّف علماء آخرون الثقافة بأنها "مجموعة من السلوكيات المكتسبة لجماعة من الناس لهم لغتهم وقيمهم وقواعدهم الخاصة لسلوكياتهم وتقاليدهم".^(٣) ويتصرف الصم بطريقة مماثلة ويستخدمون لغة واحدة ويتشاركون معتقدات واحدة، ويرى الاتجاه الذي يعد الصمم ثقافة أن الأطفال والبالغين الذين ليس لديهم قدرة على السمع يعيشون منفصلين عن بقية من حولهم لأن التواصل مع الأفراد الذين لديهم قدرة على السمع يكون شاقًا عليهم.

ومن الواضح أن هؤلاء الذين يستخدمون لغة الإشارة كلغة أولى يشكلون أقلية لغوية، ويُنظر إلى لغة الإشارة بأنها أحد سبل التعبير عن القيم التي تتوارثها الأجيال، وبما أن لغة الإشارة تمثل هوية ثقافية حيث يزعم العديد من الناس أنهم يعدون ثقافة ثانوية مثل أي ثقافة أخرى... فإن الأقلية اللغوية (التي تتحدث لغة الإشارة الأمريكية)... ليست بحاجة إلى أي علاج لحالتها مثل الهايبتيان أو اللاتينيين.^(٤) ويمثل استخدام لغة الإشارة تذكرة الانخراط في ثقافة الصمم ومن ثم فإن هؤلاء الذين لا يتحدثون لغة الإشارة بشكل خالص ينظر إليهم بأنهم غرباء على هذه الثقافة أو أنهم من

(١) إدوارد دولنيك (Edward Dolnick) بعنوان "الصمم كثقافة" (Deafness as Culture)، المصدر (The Atlantic Monthly) سبتمبر عام ١٩٩٣م، ص ٣٧-٥٣.

(٢) المصدر السابق. ص ٣٨.

(٣) بادين وهمفريز (Padden and Humphries) "الصمم في أمريكا" (Deaf in America)، ص ٤.

(٤) دولنيك (Dolnick) "الصمم كثقافة" (Deafness as culture)، ص ٣٧.

العالم الذي لديه قدرة على السمع. والاعتقاد الأساسي في هذه الثقافة أنه لا يستطيع فهم أعراف وقواعد ثقافة الصم سوى من تعلم لغة الإشارة في مراحل حياته الأولى أو من يستخدم لغة الإشارة كلغة أولى في التواصل مع غيره، قد يحد هذا التصور من دخول الأشخاص الذين يرغبون هذه الثقافة بعد مرحلة الطفولة ومثال ذلك الأشخاص الذين يفقدون حاسة السمع في المراهقة أو بعدما يكبروا أو من نشئوا واللغة الإنجليزية لغتهم الأولى ولكنهم يودون تعلم لغة الإشارة في مرحلة متأخرة من حياتهم. وقد نشأ الخلاف بشأن الزراعات القوقعية في الأذن في أوائل الثمانينات،^(١) وكان الجدل بين الآباء الصم وغير الصم للأطفال الصم حيث أيد مناصرو زراعة قوقعة الأذن استخدام هذه التكنولوجيا التي يمكنها أن تعالج الصمم بشكل طبي لدى الأطفال الذين يعانون من فقد السمع الحسي العصبي السابق للنطق، وقد تلقى الآباء الذين قرروا استخدام هذه التكنولوجيا دعماً كبيراً من المجتمع الطبي والجمعيات السمعية المهنية، وتمكن هذه التكنولوجيا الآباء الذين لديهم قدرة على السمع من التواصل مع أطفالهم، وينفي معظم هؤلاء الآباء أن يتحفظون لذلك بدافع الأنانية إلى تطبيع أطفالهم. ومع ذلك، يقول العديد من مجتمع الصم بأن هؤلاء الأطفال عالقون بين عالمين ولن يستفيدوا بشيء وسوف يكونوا مهمشين في المجتمع، وينظر هؤلاء إلى زراعة القوقعة بأنها تهديد لثقافة الصمم وأنها محاولة لسرقة هذه الأقلية الاجتماعية والثقافية التي هي أقلية مختلفة ولكنها غير ناقصة أو عاجزة.

هذا الصدام الثقافي هو مثال مهم لشريحة مجتمعية تختار أن تفصل نفسها عن بقية المجتمع لكي تحافظ على هويتها الثقافية، ويرى مجتمع الصم عمليات زراعة القوقعة بأنها تهديد لاحترام الذات لدى الطفل ذلك أن الطفل الذي يخضع لهذه العملية لا يزال يطلق عليه طفل معاق، ويعتقد مجتمع الصم دمج الفرد في المجتمع بوصفه أصماً أمر يعزز الشعور بالفخر والاعتزاز بالنفس.

(١) شيلي ديلوست وساره لاشلي (Shelli Delost and Sarah Lashley) "الجدل حول زراعة السمعية" (The cochlear implant controversy)، تاريخ الإطلاع: ١ نوفمبر عام ٢٠١٠م، الرابط: <http://www.drury.edu/multin/story.cfm?ID=2442&NLID=166>.

الفجوة الرقمية عائقاً رئيسياً في الدمج الاجتماعي

تشير الفجوة الرقمية إلى الهوة بين أولئك الذين يمكنهم استخدام تكنولوجيات الاتصالات والمعلومات الجديدة بشكل فعال وبين الذين لا يمكنهم ذلك نظراً إلى عدم إمكانياتهم من الوصول إليها أو افتقارهم إلى المهارات الضرورية لذلك^(١)،^(٢) فبينما نجد أن من يمتلكون هذه المعلومات يستخدمون التكنولوجيا ليحصلون على تعليم أفضل والحصول على فرص عمل وليكونوا أكثر انخراطاً في المجتمع، من لا يمتلكون هذه المعلومات يقعون في تقهقر وتفوتهم فرص كثيرة في مجتمع المعلوماتية الجديد.

وتُفسر الفجوة الرقمية من الناحية السياسية بأنها فجوة عالمية واجتماعية وديمقراطية^(٣) ويشمل هذا التعريف فجوات الحصول على الإنترنت التي تؤثر بدورها في مشاركة الفرد وانخراطه وتعبئته، ويعرف واضعي السياسة هذه الفجوة بأنها مشكلة اجتماعية تنشأ من التقاطع بين النظم الاجتماعية وتكنولوجيات الاتصالات وبهذا المعنى تتعدى الفجوة الرقمية كونها مسألة الوصول المادي إلى الحاسبات

(١) انظر على سبيل المثال، نيل سلوين (Neil Selwyn) "إعادة التأمل في المفاهيم العامة والسياسية للفجوة الرقمية" (Reconsidering political and popular understandings of the digital divide)، المصدر: (New Media & Society) العدد ٦ عام ٢٠٠٤م، ص ٣٤١-٣٦٢؛ ليزا سيرفون (Lisa J. Servon) "سد الفجوة الرقمية: التكنولوجيا والمجتمع والسياسة العامة" (Bridging the digital divide: Technology, community and public policy)، المصدر (Malden, MA: Blackwell)؛ وزارة التجارة الأمريكية "السقوط من شبكة الإنترنت: نحو إدماج رقمي" (Falling through the net: Toward digital inclusion)، المصدر (Washington D.C.: National Telecommunications and Information Administration) عام ٢٠٠٠م، الرابط: <http://www.ntia.doc.gov/ntiahome/fitn00/contents00.html>.

(٢) بنجامين إم كومبين (Benjamin M. Compaine) باحث كبير في وحدة تقارب الإنترنت والاتصالات في معهد ماساتشوستس للتقنية وهو محرر كتاب "الفجوة الرقمية: مواجهة أزمة وخلق أسطورة؟" (The digital divide: Facing a crisis or creating a myth)، المصدر: (Cambridge, MA: The MIT Press، عام ٢٠٠١م).

(٣) انظر بيبي نوريس (Pippa Norris) "الفجوة الرقمية؟ المشاركة المدنية وفق المعلومات وشبكة المعلومات العالمية" (Digital divide? Civic engagement, information poverty and the Internet worldwide)، المصدر: (Cambridge: Cambridge University Press, 2001).

والاتصال بالآخرين إلى أن تصبح تحديًا حقيقيًا من حيث المحتوى واللغة والتعليم والمعرفة أو الموارد الاجتماعية والمجتمعية. ولذلك فإن الفجوة الرقمية تشير ضمناً إلى سلسلة من الأسباب والمسببات تمامًا كما أن افتقار الحصول على أجهزة الحاسوب والإنترنت مرتبط بتضاؤل فرص النجاح والإزدهار، وعلى الرغم أن هذه النقطة لا ريب في صحتها إلا أن العكس صحيح أيضاً؛ فهؤلاء الذين يتم اغفالهم والتقليل من شأنهم لن تتاح لهم فرصاً كافية لاستخدام الحواسيب والإنترنت. وفي الواقع نجد أن التكنولوجيا والمجتمع يتشابكان ويتشاركان بصورة أساسية وهذه العلاقة المتشابكة المعقدة بينهما تجعل أي افتراض لوجود علاقة سببية أمر أكثر تعقيداً، ونتيجة لهذا يتحتم على أية استراتيجية أو سياسة لسد الفجوة الرقمية أن تتصف بالشمولية وأن تتعدى إمكانية الوصول المادي.

قالت تيريزا بيترز (Teresa Peters) وفريقها في أحد التقارير الأكثر شمولية عن الفجوة الرقمية أن المفارقات الحقيقية توجد في إمكانية الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات واستخدامها بين الدول (وهذه هي الفجوة الرقمية الدولية) وبين الفئات التي تعيش داخل هذه الدول (وهذه هي الفجوة الرقمية المحلية)^(١). وفي الحقيقة تتوقع تيريزا وفريقها أن الفجوة الرقمية ستكون أوسع في المستقبل وذلك أن الفئات المستفيدة تحصل على هذه التكنولوجيا وتستخدمها بصورة أكثر فعالية وأنه عندما يستفيدون من هذه التكنولوجيا بطريقة استثنائية يصبحون أوفر حظاً من ذي قبل.

يذكر موقع (Bridges.org) أن الفجوة الرقمية مصطلح شامل وأن الوصول يجب أن يتم تقييمه وقياسه وفقاً للأسئلة التالية:

- هل التكنولوجيا متوفرة ويمكن الحصول عليها مادياً؟
- ما هي التكنولوجيا الملائمة وفقاً للظروف المحلية وما هي أغراض الناس في استخدام التكنولوجيا؟

(١) موقع (Bridges.org) "توسيع الفجوة الرقمية: فهم ومعالجة القضايا: تلخيص تنفيذي، عام ٢٠٠٤م، تاريخ الإطلاع عليه ١١ أكتوبر عام ٢٠١٠م، الرابط: <http://www.bridges.org/spanning/summary.html>.

- هل الحصول على التكنولوجيا في متناول الناس؟
 - هل يفهم الناس كيفية استخدام التكنولوجيا وكيفية الاستفادة منها؟
 - هل هناك أي محتوى محلي ذو صلة لا سيما فيما يتعلق باللغة؟
 - هل التكنولوجيا تزيد من أعباء الناس الحياتية أم أنها تندمج في الروتين اليومي لحياتهم؟
 - هل يقتصر الناس في استخدامهم للتكنولوجيا على أساس الجنس أو العرق أو العوامل الاجتماعية والثقافية الأخرى؟
 - هل لدى الناس الثقة في فهمهم للآثار المترتبة على التكنولوجيا التي يستخدمونها، على سبيل المثال من حيث الخصوصية والأمن أو الجريمة الإلكترونية؟
 - كيف تؤثر القوانين واللوائح في استخدام التكنولوجيا وما هي التغييرات المطلوبة لخلق بيئة تعزز استخدامها؟
 - هل هناك اقتصاد محلي يعمل على استدامة استخدام التكنولوجيا؟
 - هل تؤدي السياسة الاقتصادية الوطنية إلى استخدام التكنولوجيا على نطاق واسع، على سبيل المثال، من حيث قضايا الشفافية ورفع القيود والاستثمار والعمالة؟
 - هل هناك إرادة سياسية في الحكومة لفعل ما هو مطلوب لتمكين دمج التكنولوجيا في المجتمع؟
- على الرغم من أن هذا المفهوم غالباً ما يُنتقد بأنه بسيط ومتشعب إلا أنه يعكس المخاوف بشأن الافتقار إلى إمكانية الوصول بين المجموعات السكانية الفرعية الضعيفة مثل الفقراء والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة. ولسوء الحظ، هناك معرفة ضئيلة حول حالة الأشخاص ذوي الإعاقة^(١) ومن المفترض أن ذوي الإعاقة يفتقرون حالياً إلى إمكانية الوصول إلى التكنولوجيا بسبب تصميم وتطوير وتصنيع خدمات ومنتجات الاتصالات، ويصبح هذا الاستقصاء أكثر قوة نظراً لازدياد تقارب

(١) انظر الجدليات في كتاب "سد الفجوة الرقمية: تحويل المجتمعات والاقتصاديات الإقليمية عن طريق تكنولوجيا المعلومات" (Closing the digital divide: Transforming regional economies) (and communities with information technology) حرره ستيفارت مارشال ووالاس تايلور وزينغويو (Stewart Marshall, Wallace Taylor and Xinghuo Yu)، المصدر: (Westport, CT: Praeger, 2003).

التكنولوجيات وارتفاع وتيرة التغيير عندما يتم إتاحة المزيد من المنتجات والخدمات من خلال وسائل جديدة للصناعة الرقمية، وبصورة عامة نجد الفجوات الرقمية بالنسبة لذوي الإعاقة واضحة في العديد من المجالات: في القدرات الفكرية والبصرية والسمعية؛ وفي التغييرات بسبب الشيخوخة؛ وبسبب الاختلافات في المهارات الحركية الدقيقة والقدرة على تكاليف واستقبال الوصول إلى المعلومات في حالات الطوارئ .

الخاتمة

أظهر هذا الفصل الصلة بين الصور المرسومة تاريخياً للإعاقة وكيف تشكل ثقافة الإعلام التصورات الحالية عن الإعاقة، كما تلعب وسائل الإعلام المقروءة والرقمية بصفة أساسية دوراً مهماً في تشكيل الاتجاهات العامة تجاه ذوي الإعاقة ورغبة الجمهور في دمجهم في المجتمع الاجتماعي والمدني، وأولي اهتمام خاص لتأثير مختلط من الأدب الكلاسيكي والبرامج التلفزيونية للأطفال والصحافة فضلاً عن دور هوليوود والحملات الإعلانية.

واستجابة لهذه التأثيرات غالباً ما نجد ذوي الإعاقة عالقين بين الشعور بحافز بتكوين هويات خاصة بهم على أساس مشاعر الإقصاء المشتركة (ثقافة الإعاقة) والشعور بأن هوياتهم الفريدة تعوق قدرتهم على الاندماج في المجتمع، كما تم عرض ومناقشة أحد الأمثلة الرائعة بعمق وهو ثقافة الصم وتهديد عمليات زراعة القوقعة على هوياتهم.

وأخيراً، يفتقر ذوي الإعاقة الحصول على المشاركة في تصميم وتطوير وتصنيع خدمات ومنتجات الاتصالات، وإذا كان المجتمع مهتماً بالدمج الاجتماعي لذوي الإعاقة فإنه يحتاج إلى سد الفجوة الرقمية ومنعها من التحول إلى الانقسام الاجتماعي.

الجزء الثاني

استراتيجيات تشجيع الدمج الاجتماعي

الفصل الخامس

الاستراتيجيات الاجتماعية لتشجيع

الدمج الاجتماعي: الحماية الاجتماعية

ورأس المال الاجتماعي

SOCIAL STRATEGIES TO PROMOTE SOCIAL

INCLUSION: SOCIAL PROTECTION AND SOCIAL CAPITAL

تقرر المادة ٢٨ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة DRPD^(١) حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التمتع بمستوى معيشي ملائم مع توفير الحماية الاجتماعية. وتشمل هذه المادة التالي:

١- تعترف الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في التمتع بمستوى معيشي لائق لهم ولأسرهم، بما في ذلك ما يكفيهم من الغذاء والملبس والسكن، وفي مواصلة تحسين ظروف معيشتهم، وتتخذ الخطوات المناسبة لصون هذا الحق وتعزيز أعماله دون تمييز على أساس الإعاقة.

٢- تقر الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحماية الاجتماعية، والتمتع بهذا الحق دون تمييز بسبب الإعاقة، وتتخذ الخطوات المناسبة لصون هذا الحق وتعزيز أعماله، بما في ذلك تدابير ترمي إلى:

(١) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة للأمم المتحدة: المادة ٢٨، <http://www.un.org/disabilities/default.asp?id=288>، بتاريخ ١٩ نوفمبر، ٢٠١١. اعتمد نص المادة من قبل الأمانة العامة للأمم المتحدة في ١٣ ديسمبر ٢٠٠٦، وافتتحت للتوقيع عليها في ٣٠ مارس ٢٠٠٧. وبعد التصديق عليها من قبل الطرف العشرين، دخلت المادة حيز التنفيذ في ٣ مارس ٢٠٠٨. وفي أكتوبر من عام ٢٠١١ بلغ عدد الموقعين ١٥٣ والأطراف المشاركة ١٠٦.

أ. ضمان مساواة الأشخاص ذوي الإعاقة مع الآخرين في فرص الحصول على المياه النقية، وضمان حصولهم على الخدمات والأجهزة المناسبة ذات الأسعار المعقولة، وغير ذلك من المساعدات لتلبية الاحتياجات المرتبطة بالإعاقة؛

ب. ضمان استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة، خصوصًا النساء والفتيات وكبار السن، من برامج الحماية الاجتماعية وبرامج الحد من الفقر؛

ج. ضمان استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعيشون في حالة فقر وأسرهم من المساعدة التي تقدمها الدولة لتغطية النفقات المتعلقة بالإعاقة، بما فيها التدريب المناسب وإسداء المشورة والمساعدة المالية والرعاية المؤقتة؛

د. ضمان استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من برامج الإسكان العام؛
ه. ضمان استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة مع الآخرين، من استحقاقات وبرامج التقاعد.

تحدد المادة ٢٨ أمرين أساسيين يجب توفيرهما: (١) مستوى المعيشة اللائق، (٢) الحماية الاجتماعية. وسوف يستعرض هذا الفصل ويحلل سياسات الحماية الاجتماعية التي ترمي إلى تقديم أساليب الدمج الاجتماعي المثلى في مختلف البلدان.

ويناقد هذا الفصل اثنين من الاستراتيجيات الكبرى: الحماية الاجتماعية ورأس المال الاجتماعي. وتتكون الاستراتيجية الأولى من التدخل في سوق العمل والتأمين الاجتماعي وشبكات الأمان الاجتماعي social safety nets المطبقة في عدد من الدول الغربية. أما الاستراتيجية الثانية وهي رأس المال الاجتماعي فهي تستخدم في الأساس في أوروبا من أجل تطوير وتعزيز دمج الأفراد ذوي الإعاقات وأسرهم في الحياة المجتمعية.

سياسة الحماية الاجتماعية والدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقات

تُعرّف الحماية الاجتماعية بأنها:

مجموع المبادرات- الرسمية وغير الرسمية- التي توفر الدعم الاجتماعي للأشخاص والأسر الذين يعيشون في حالة فقر شديد، والتي

توفر كذلك الخدمات الاجتماعية للفئات التي تتطلب رعاية خاصة حتى لا تحرم من التمتع بالخدمات الأساسية؛ وكذلك توفير التأمين الاجتماعي للإفراد ضد مخاطر المشكلات الحياتية وتوابعها، وكذلك المساواة الاجتماعية لحماية الأفراد من المخاطر الاجتماعية مثل التمييز وإساءة المعاملة.^(١)

ويتراوح التدخل للحماية الاجتماعية من المساعدة الإنسانية بتوفير الطعام وحتى التوظيف وسياسات تنمية الدخل بهدف إيجاد توافق بين معايير الدمج الاجتماعي.

ويستخدم هذا المصطلح عملياً في وصف عمليات التدخل لتعزيز الاحتياجات الرئيسية للأفراد والأشخاص الذين ينطبق عليهم الوصف. وأكثر الحالات شيوعاً في ارتباطها بالحماية الاجتماعية هي الفقر الشديد. ولهذا السبب نجد أن سياسات الحماية الاجتماعية المثالية تكون في طبيعتها عبارة عن إعادة توزيع لتقديم حلول ممكنة لمعالجة الفقر الشديد.^(٢)

تقوم سياسات الحماية الاجتماعية على أساس مجموعة كبيرة من الأدوات العامة والمجتمعية التي قد تكون تساهمية وغير تساهمية. وتشمل هذه الأدوات: الضمان وشبكات الأمان والتحويلات النقدية والعينية، بالإضافة إلى الحماية المرتبطة بالعمل. وتصنف هذه الأدوات في الغالب وفقاً لوظيفتها وارتقائها وحمايتها، والمقصود بالارتقاء *Promotion* هنا هو بناء القدرات على المدى الطويل، والمقصود بالحماية السياسات قصيرة المدى التي تضمن توفير الاحتياجات الرئيسية.

(١) انظر ستيفن ديفيرو و Stephen Devereux، وراشيل ساباتيه-ويلير Rachel Sabates-Wheeler، "الحماية الاجتماعية التحويلية" Transformative social protection (برايتون: معهد دراسات التنمية)، www.ids.ac.uk/files/Wp232.pdf بتاريخ ٩ نوفمبر ٢٠١١.

(٢) انظر سامويل هيكي Samuel Hickey، مركز أبحاث الفقر الشديد (CPRC) ورقة العمل ١٥١، "حكومة الفقر الشديد: من الإقصاء إلى المواطنة" (مانشستر: جامعة مانشستر، معهد سياسات التنمية والإدارة، مركز أبحاث الفقر الشديد، ٢٠١٠)، <http://www.chronicpoverty.org/publications/details/the-government-of-chronic-poverty-from-exclusion-to-citizenship>. بتاريخ ٢٢ نوفمبر ٢٠١١.

التدخل في سوق العمل

بشكل عام تتكون عمليات التدخل في سوق العمل من برامج إيجابي Active وسلبية Passive والتي توفر الحماية للأشخاص غير القادرين على الحصول على وظائف. وتتناول البرامج السلبية النمطية الحفاظ على دعم الدخل- بما في ذلك التأمين ضد البطالة- وقوانين العمل التي تهدف إلى محاولة سد الاحتياجات المالية لغير العاملين. وتهدف البرامج الإيجابية إلى الحد من البطالة من خلال تحسين قدرة الدخول إلى سوق العمل. وتستخدم هذه البرامج من أجل الحد من مخاطر البطالة من خلال زيادة قدرة العاطلين على الحصول على وظائف، وبالتالي تحسين دخلهم وقدرتهم الإنتاجية. ومن المتوقع هنا أن هذه التدخلات ربما تعزز المشاركة في العمل الإنتاجي. وتتميز هذه البرامج بقدرتها على زيادة فرص العمل، ومعالجة المشكلات الاجتماعية التي تصاحب غالباً معدلات البطالة المرتفعة. تعتبر البرامج الإيجابية سبيلاً إلى تحويل الآثار السلبية لإعادة الهيكلة الصناعية في الأنظمة الاقتصادية الانتقالية، وكذلك المساعدة في دمج الفئات الضعيفة التي هي أبعد ما تكون عن سوق العمل.

هناك العديد من أدوات الحماية والارتقاء التي تستخدم غالباً على المستوى القومي لتشجيع توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة ومن ثم الحد من البطالة والبطالة الجزئية Underemployment.^(١) وتستخدم التشريعات في معظم الدول من أجل التأثير المباشر على ممارسات أصحاب العمل/المستخدمين في التوظيف. ويعتبر تحديد حصص التشغيل والتي تصحبها غرامات على المستخدمين غير الملتزمين، أداة تشريعية تقليدية. ومن الأدوات الحديثة هو التشريعات المناهضة للتمييز والتي تحمي حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في أماكن العمل، وتوقيع غرامات على المستخدمين الذين يرفضون تقديم تسويات معقولة. وقد نشأت حصص العمل مع استخدام المحاربين من ذوي الإعاقات

(١) انظر دانييل مونت Daniel Mont، "سياسة توظيف ذوي الإعاقة" (Disability employment policy)، أبحاث مناقشة الحماية الاجتماعية ٣٠١٦٢ (واشنطن العاصمة: البنك العالمي، ٢٠٠٤)، <http://ideas.repec.org/p/wbk/hdmspu/30162.html>، بتاريخ ٢٢ أكتوبر ٢٠١١.

عقب الحرب العالمية الأولى. وقد كان الأساس المنطقي لهذا هو أن يكون هذا تعويضاً لهم، ووفاءً لمن عرضوا حياتهم للخطر في سبيل بلادهم. وقد كان عدد قليل من الدول هي التي أقرت أنظمة حصص العمل منها ألمانيا والنمسا وإيطاليا وبولندا، وذلك في مطلع عشرينيات القرن العشرين.^(١) وفي أعقاب الحرب العالمية الثانية تم توسيع جيل ثانٍ من سياسات حصص العمل لتشمل المحاربين ثم بعد ذلك السكان المدنيين. وبحلول عام ٢٠٠١ كان لدى عشر دول من أعضاء الاتحاد الأوروبي الـ١٤ [في ذلك الوقت] عدة أشكال من سياسات حصص العمل قيد التطبيق. وشملت البلدان التي لا تطبق حصص العمل المملكة المتحدة والبلدان الإسكندنافية: الدنمارك وفنلندا والسويد.^(٢) وقد استخدمت سياسات حصص العمل على نطاق واسع في بلدان العالم النامي. ونجد الصين وكومبوديا وتايلاند واليابان ومنغوليا والهند وسريلانكا من بين البلدان التي تستخدم نطاقاً من سياسات الحصص أو سياسات التوظيف ذات الطابع الحصري في أطر توظيف ذوي الإعاقات.

يمكن أن تكون حصص العمل تشريعية أو إجبارية، وتتطلب الحصص التشريعية تعاون المستخدمين واستجابتهم. إلا أن هذا النمط من الحصص تم منعه في المملكة المتحدة لأن هذه الأداة لم تحقق نتائج

(١) ليزا وادينجتون Lisa Waddington، وماتثيو ديلر Matthew Diller، "الاضطراب والتوافق في سياسة الإعاقة: العلاقة غير السهلة بين الرخاء الاجتماعي والحقوق المدنية لذوي الإعاقة في قانون التوظيف الأمريكي والأوروبي والدولي" (Tensions and coherence in disability policy: The uneasy relationship between social welfare and civil rights models of disability in American European and international employment law)، ندوة حول القانون والسياسة الدولية للإعاقة، ٢٠٠٠، <http://www.dredf.org/international/waddington.html>، بتاريخ ١١ يوليو ٢٠٠٨. وقد نشر البحث في "سياسة وقانون حقوق ذوي الإعاقات: منظورات دولية ووطنية" *Disability Rights Law and Policy, International and National Perspectives*، ماري لو بريسلين Mary Lou Breslin، سيلفيا يي Silvia Yee (محررون)، صفحات (٢٤١-٢٨٠). ويحلل الفصل كذلك ما إذا كان من الممكن حل الخلاف بين نموذج الحقوق المدنية ونموذج الرفاهية الاجتماعية/النموذج الطبي.

(٢) انظر أوفي برينان Aoife Brennan وبولين كونروي Pauline Conroy، "هدف الثلاثة في المائة في توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في الخدمة العامة (دوبلين: هيئة الإعاقة الوطنية، ٢٠٠٤)، ورقة رقم ١٢،

مرضية. فقد كان اتجاه المستخدمين انتقائيًا إلى درجة كبيرة وعرضوا الوظائف على العمال ذوي الإعاقات البسيطة مع استبعاد هؤلاء العمال شديدي الإعاقة.

أما بالنسبة للحصص الإلزامية فهي تتطلب ضغطًا شديدًا من قبل الدولة. وهذا النمط من الحصص في الغالب يكون محصورًا على شركات معينة أو على العمال ذوي الكفاءة العالية من ذوي الإعاقة. وفي بعض الدول كما هو الحال في إيطاليا، يتم تطبيق قانون حصص عمل خاص على مستوى البلاد على الأشخاص صغار السن من ذوي إعاقات معينة والذين أتموا التدريبات الفنية والتشغيلية. وفي إسرائيل يُطلب من الشركات العامة توظيف حصة بنسبة ٥% من المحاربين من ذوي الإعاقات، وتوقع غرامة على من لم يفي بهذه الحصة.^(١)

وأما سياسة قانون التوظيف في اليابان فهي عبارة عن برنامج الضرائب على الحصص quota-levy. وفي ظل هذا القانون يكون المستخدمون ملزمين بتشغيل عدد من العمال ذوي الإعاقة على حسب نسبتهم في سوق العمالة العام. ويتم تحصيل ضرائب من هذه المؤسسات التي تفشل في تحقيق النسبة المطلوبة من حصص العمل للعمال ذوي الإعاقات، كما يتم إعطاء مميزات للمؤسسات التي توظف العمال ذوي الإعاقات البدنية. ومع أن برنامج الضرائب على الحصص قد تم قصره بشكل تقليدي على الإعاقات البدنية، إلا أنه يشمل حاليًا الأشخاص ذوي الإعاقات العقلية كذلك. ويفضل بعض المستخدمين دفع الضريبة على الدخول في مشاكل هذا التوظيف الخاص لعدد صغير جدًا من العمال، فعلى سبيل المثال نجد أن أكثر من نصف مؤسسات القطاع الخاص في اليابان لا تفي بضوابط حصصهم.

أما سياسة الموازنات Counterbalances فهي عبارة عن سياسات يتم وضعها بهدف زيادة القدرة التنافسية لدى الأشخاص ذوي الإعاقة في

(١) ميلفين بروسكاى Melvin Brodsky، "برامج التوظيف للشباب المعاق: رؤية دولية" (Employment)، العدد ١١٣، (١٩٩٠)، Monthly Labor Review (programs for disabled youth: An international view)، ص ٣-٥٠.

<http://www.questia.com/googleScholar.qst;jsessionid=JLdTp429RywVLz51KQk9kSKmQWD5t5FT>
wW2GrTZc5FyNJ8p5XW4l349286206?docId=5000128277، بتاريخ ١٠ أكتوبر ٢٠١١.

سوق العمل^(١). ينظر عادة للأشخاص ذوي الإعاقة على أنهم أقل مهارة وأقل إنتاجية ولذلك ينظر إليهم على أنهم بحاجة إلى مزيد من التدريب والدعم أكثر من غيرهم من غير ذوي الإعاقة. وتشمل الأدوات الشائعة في سياسات الموازنة إعانات الأجور *wage subsidies* والتأهيل المهني ووجود أجهزة التكيف في أماكن العمل.

توضع مخططات إعانات الأجور *Wage subsidy* للمستخدمين من أجل تقليل النفقات الزائدة التي يسببها تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقات، هذا من جانب ومن جانب آخر بهدف زيادة إنتاجية واندماج العمال ذوي الإعاقات. وتستخدم هذه السياسات على نطاق واسع في أستراليا والسويد والدنمارك وفرنسا وهولندا والنمسا والنرويج. وتعتبر السويد واليابان من النماذج التي تقدم إعانات الأجور من أجل تعويض المستخدمين عن نقص الإنتاجية المرتبط بالإعاقة^(٢).

وفي اليابان تتراوح إعانات الأجور من ثلث إلى نصف الأجور المدفوعة، وتكون عادة مقصورة على ١٨ شهر. وتقدم التمويلات للمستخدمين من أجل تدريب العمال ذوي الإعاقات أثناء العمل على أمل أن يواصل المستخدم توظيف هؤلاء العمال. وتستخدم السويد إعانات أجور متفاوتة: حيث يتلقى أصحاب العمل العام تعويضاً لكامل تكلفة الأجور؛ بينما يتلقى أصحاب العمل اللا ربحي ٩٠٪ من التكلفة، وأما أصحاب العمل الآخرون فهم يتلقون نسبة تتراوح من ٢٥٪ إلى ٥٠٪، ربما في بعض الحالات- إذا لزم الأمر- تتراوح النسبة من ٥٠٪ إلى ٩٠٪. وتستخدم الولايات المتحدة برنامج الائتمان الضريبي للوظائف المستهدفة *Targeted Jobs Tax Credit programme* من أجل تقديم الدعم للعمال ذوي الإعاقات. وفي ظل هذا البرنامج يتم توفير الائتمانات الضريبية

(١) انظر: مونت، "سياسة توظيف ذوي الإعاقات" *Disability employment policy*، ٢٧-٢٨.

(٢) انظر: لورانس إف. كاتس *Lawrence F. Katz*، "إعانات الأجور لذوي الإعاقة" في "خلق فرص العمل: كيف يمكن زيادة الطلب على العمال ذوي المهارات الأقل" (*Generating Jobs: How to increase demand for less skilled workers*)، تحرير: ريتشارد بي. فريمان *Richard B. Freeman* وبيتر جوتشالك *Peter Gottschalk* (نيويورك: مؤسسة *Russell Sage*، ١٩٩٨) صفحات ٢١-٥٣.

للمستخدمين مقابل أجور العام الأول التي تُدفع للعمال من فئات معينة ومنها فئة ذوي الإعاقات.

ومن خلال استعراض الكتابات التي تتناول إعانات الأجور للأشخاص ذوي الإعاقات يتضح أن لها نتائج متباينة.^(١) فمن المتوقع أن تخلق هذه الإعانات فرص العمل لبعض الأشخاص الذين قد لا يستطيعون الحصول على هذه الفرص بطريقة أخرى. كما أنها ينظر إليها على أنها حافز لأصحاب العمل من أجل تغيير ممارسات التشغيل التقليدية، إلا أن هذه الإعانات تعتبر غالباً في هذه الكتابات أداة إشكالية.^(٢) فهناك قلق من أن فترة التوظيف قد لا تستمر بعد فترة الإعانة وأن العمال ربما يعييبهم أن تعتبر وظيفتهم عمل إعاني.

وهناك تجربة شيقة مع أصحاب العمل الألمان تظهر أن الإعانات يمكن أن تسبب ربخاً كبيراً غير متوقع،^(٣) وفي هذا المثال نجد أن غالبية المنح قُدمت لعدد صغير نسبياً من الشركات الكبرى. ويظهر تحليل أثر الإعانات بين عامي ١٩٧٦ و ١٩٨٦ أن ما بين ٧٥% و ٨٥% من حالات التوظيف تمت بدون إعانات. كما أنه يمكن أن تكون المحفزات المالية لأصحاب العمل في صورة تخفيضات على الضرائب وائتمانات ضريبية بدلاً من الإعانات النقدية. وهذا يتم على نطاق واسع في الولايات المتحدة ولوكسمبورغ وبولندا وجمهورية التشيك.

ومن بين الصور الأخرى في دعم توظيف ذوي الإعاقات هو تقديم الحوافز مباشرة لذوي الإعاقات بدلاً من تقديمها للمستخدمين. وقد كان

(١) جون مانجان John Mangan، "إعانات الأجور للمعاقين: مناقشة تأثيرها في أستراليا" (Wage International Journal of Manpower، العدد ١١ (١٩٩)، ص ٢٠-٢٥).

(٢) جاي بيرتليس Gary Burtless، "هل إعانات الأجور المستهدفة ضارة؟ أدلة من تجربة أحد متعهدي مستندات الأجور" (Are targeted wage subsidies harmful? Evidence from a wage voucher experiment Industrial & Labor Relations Review، عدد ٣٩ (١٩٨٥)، ص ١٠٥-١١٤).

(٣) باتريكا ثورنتون Patricia Thornton ونيل لونت Neil Lunt، "سياسات التوظيف للمعاقين في القرن الثامن عشر: استعراض" (Employment policies for disabled people in eighteen countries: A review)، (بريطانيا العظمى، يورك: وحدة أبحاث السياسة الاجتماعية/منظمة العمل الدولية ILO/المجتمعات الأوروبية، ١٩٩٧).

لهذا مثال شيق مؤخراً في إسرائيل. فقد عرضت لجنة القاضي لارون توصية لإعادة تشكيل منح الإعاقة disability benefits التي تدفعها مؤسسة التأمين^(١). وقد وُجد أن الأفراد ذوي الإعاقات الذين يتلقون منح الإعاقة يرغبون عن العمل لأنهم قد يواجهون انخفاضاً في بدل الإعاقة والمنح ذات الصلة. ومن أجل تعزيز دمج هؤلاء في سوق العمل، أوصت اللجنة بعمل خفض تدريجي لبدل الإعاقة بحيث يزداد مجمل الدخل للمستفيدين. وقد أرادت التعديلات الجديد إزالة أي عقبات أمام هذا الدمج في سوق العمل وأقرت- من بين عدة أمور- أن يكون مجمل الدخل من العمل بالإضافة إلى إعانات الإعاقة أكثر من الدخل الذي يتم تحصيله من إعانات الإعاقة بمفردها.^(٢) ومن المبكر أن نقيم هذه السياسة، لكن التوقع أنها سوف تزيد عدد الأفراد ذوي الإعاقة الذين سيعيدون النظر في التوظيف. إلا أن هذا التقرير واجه انتقاداً من قبل الأكاديميين والمدافعين عن ذوي الإعاقات لكونه غير ملائم وأنه يهون الموضوع لأنه يفترض أن العائق الوحيد أمام الحصول على وظيفة هو ندرة الحوافز المقدمة لذوي الإعاقات وقلة الفرص في سوق العمل.^(٣)

هل تعالج إعانات الأجور توابع البطالة مثل النمو الضعيف؟ إن إعانات الأجور المؤقتة لا تحدث بالضرورة نمواً مستداماً في الطلب على العمالة. ومن المعقول- وكثير من أنصار إعانات الأجور يؤيدون هذا- أن العمال يكتسبون الخبرة والمهارة خلال هذه الفترة من العمل المدعوم بالإعانات. إلا أن هذه السياسة ينظر إليها من قبل بعض أنصار حقوق ذوي الإعاقة على أنها تعويض لأصحاب العمل نظير الخسارة الإنتاجية الناجمة من ذوي الإعاقات، وأنها ترسل رسالة بأن ذوي الإعاقات لهم

(١) ظهر تقرير القاضي لارون في ٢١ أبريل ٢٠٠٥. ولا توجد سوى نسخة عبرية منه، ويمكن الاطلاع عليها على

<http://www.pmo.gov.il/PMO/Archive/Events/2005/04/eventLaron210405.htm>

(٢) قانون الضمان الوطني (تعديل رقم ١٠٩) (تشجيع دمج الأشخاص ذوي الإعاقات في سوق العمل)، ٢٠٠٧، والذي دخل حيز التنفيذ في ١ أغسطس ٢٠٠٩.

(٣) انظر: كوبي كوهين Kobi Cohen، "تقرير لارون: لماذا يجب وقف تنفيذه" (The Laron

report: Why is it important to stop implementation?

(عبري)، بتاريخ ٤ يناير ٢٠١١. <http://mate.ios.st/IOS/Users/mate.ios.st/Files/3546613314.pdf>

مرتبة أقل من غيرهم.^(١)

تبرز الولايات المتحدة في مجال برامج التأهيل المهني (VR).^(٢) وتشمل برامج التأهيل المهني النمطية التقييم التشخيصي، وإعادة التأهيل الطبي، والتوظيف والتدريب على الوظائف. وهناك العديد من الدراسات التجريبية حول تأثير التأهيل المهني موجودة في المجالات البحثية. وقد خلصت فحوص التحليل اللاحق (تحليل ميتا Meta-analysis) أن العملاء يستفيدون بشكل ملحوظ من أنواع مختلفة من عمليات العلاج النفسي والتدخل الاستشاري.^(٣) وقد تم إجراء تحليل recta-analysis على نتائج ٤٧٥ دراسة ضابطة، والذي أظهر تأثير بمعدل انحراف معياري حوالي ٠,٨٥، على قياس نتائج علاج المجموعة الضابطة control group، مما يعني أن العميل النمطي الذي يتلقى استشارات التأهيل المهني سيكون أفضل حالاً من ٨٠% ممن لم يتلقوا هذا العلاج وهم في حاجة لهذه الاستشارات^(٤) وفيما يخص فاعلية التكلفة، وجدت إحدى الدراسات المركزية والتي أجريت على فاعلية تكلفة برنامج التأهيل المهني الحكومي في إحدى الولايات، وجدت أن التأهيل المهني يعيد نحو ٢,٥٠ دولار أمريكي مقابل كل دولار تم إنفاقه. وقد ذكرت إدارة الخدمات التأهيلية RSA- التي تشرف على برنامج التأهيل المهني الحكومي- للكونجرس أن كل دولار يُنفق على إعادة التأهيل من أجل إعادة الأفراد ذوي الإعاقة إلى العمل

(١) انظر على سبيل المثال: مانجان Mangan، "إعانات الأجور للمعاقين"، ٢٠-٢٥.

(٢) انظر على سبيل المثال: إسكو سي أوبرمان Esco C. Obermann، "تاريخ إعادة التأهيل المهني في أمريكا" A History of Vocational Rehabilitation in America، (نيويورك: مطابع أرنو، ١٩٨٠).

(٣) انظر: ماري إل سميث Mary L. Smith وجين في جلاس Gene V. Glass، "التحليل البعدي للدراسات حول نتائج العلاج النفسي" (Meta-analysis of psychotherapy outcome studies)، American Psychologist، العدد ٣٢ (١٩٧٧)، ٧٥٢-٧٦؛ بروس إي وامبولد Bruce E. Wampold، "المناقشة الكبرى حول العلاج النفسي: النماذج والوسائل والاكتشافات" The

great psychotherapy debate: Models, methods, and findings، (ماهوا: نيوجيرسي، ٢٠٠١).
(٤) ستيفين آر بورت Steven R. Pruet وآخرون، "الأدلة التجريبية الداعمة لفاعلية التأهيل المهني" (Empirical evidence supporting the effectiveness of vocational rehabilitation)، Journal of Rehabilitation، عدد ٧٤ (٢٠٠٨)، ٥٣-٦٣.

المربح يولد نحو ١٨,٠٠ دولار في الضرائب للحكومة.^(١) ومن الاستراتيجيات الشائعة استراتيجية التوظيف المدعوم *supported employment* والتي يقصد بها مساعدة الأفراد ذوي الإعاقات في المشاركة قدر الإمكان في سوق العمل التنافسية.^(٢) وقد تم إقرار هذه الاستراتيجية بوصفها مبادرة حكومية في أوائل ثمانينيات القرن العشرين من أجل ترقية حياة الأشخاص ذوي الإعاقات.^(٣) ويقدم التوظيف المدعوم مساعدة للأفراد ذوي الإعاقات الشديدة والذين لا يستطيعون العمل في الوظائف التنافسية بدون دعم مستمر والذي يشمل توفير خدمات مستمرة أو دورية والتي يمكن أن تقدم في العمل (على سبيل المثال: وجود قيادة في العمل أو وجود عمال مشاركين بأجر أو تعديل الوظائف وتكييفها) وخدمات خارج العمل (على سبيل المثال: الإشراف على التحرك والمواصلات، إدارة الوقت والمال). والافتراض الأساسي هنا أن هؤلاء الأفراد لا بد من حصولهم على أكبر قدر من المساعدة وحسب الحاجة طالما أن هذه المساعدة مطلوبة من أجل الحفاظ على العمل. وقد كانت مهمة الهيئة الحكومية المسؤولة عن التوظيف المدعوم مقصورة على فترة ١٨ شهرًا.^(٤) وقد أعطيت الولايات مسؤولية إنشاء

(١) ديفيد إتش دين David H. Dean، وروبرت سي دولان Robert C. Dolan، وروبرت إم شميت Robert M. Schmidt، "تقييم برنامج التأهيل المهني باستخدام البيانات الطولية: أدلة دعم البحوث شبه التجريبية" Evaluating the vocational rehabilitation program using longitudinal data: Evidence for a quasi-experimental research design، مجلة Evaluation Review، عدد ٢٣ (١٩٩٩)، ١٦٢-١٨٩.

(٢) جراي آر بوند Gary R. Bond، ديورا آر بيكر Deborah R. Becker، روبرت إي دريك Robert E. Drake، كارليس إيه رابب Charles A. Rapp، نايل مايسلر Neil Meisler، أنتوني إفليمان Anthony F. Lehman، موريس بيل Morris Bell، كريستال آر بلايلير Crystal R. Blyler، "تطبيق التوظيف المدعوم باعتباره سياسة قائمة على أدلة" (Implementing supported employment as an evidence-based practice)، العدد ٥٢ (٢٠٠١)، ٣١٣-٣٢٢.

(٣) انظر: ماديلين ويل Madeleine Will، "التوظيف المدعوم"، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة، ورقة موقف صادرة من مكتب التعليم الخاص وخدمات التأهيل (OSERS)، ١٩٨٤؛ جين كي إيدر Jean K. Elder، "فرص العمل للأفراد ذوي الإعاقات الإنمائية"، *American Rehabilitation*، عدد ١٠ (١٩٨٤)، ٢٦-٣٠.

(٤) السجل الفيدرالي (١٤ أغسطس، ١٩٨٧)، 363 CFR 30552-30546؛ (١٤ أغسطس، ١٩٨٧)، 363 CFR 30552-30546 (157).52.

اتفاقيات بينية من أجل ضمان توفير خدمات الدعم طويلة المدى بعد انتهاء فترة الـ ١٨ شهرًا. والأكثر من ذلك أن بعض الولايات مثل نيويورك قررت أنه يجب تحويل الأفراد إلى الخدمات الموسعة extended services عندما يكونون بحاجة إلى أقل من ٢٠% من الدعم في موقع العمل كل أسبوع لمدة ثلاثة أسابيع. وهذا التحويل يمكن أن يتم قبل انتهاء فترة الـ ١٨ شهرًا.

ومنذ وقت تفعيله في أوائل الثمانينيات من القرن العشرين، جرت دراسات كثيرة على التوظيف المدعوم. والسؤال الرئيسي هو: هل هذه البرامج فعالة ويمكن تبريرها لدافعي الضرائب؟ وقد درست البحوث المبكرة كفاءة التكلفة أو فاعلية التكلفة لبرامج التوظيف المدعوم.^(١) وفي الغالب نجد أن التوظيف المدعوم ثبت أنه استثمار جيد لدافعي الضرائب.^(٢) بمعنى أنه مقابل كل دولار يقدمه دافعو الضرائب في برامج التوظيف المدعوم، فهم يتلقون أكثر من دولار مقابل في شكل فوائد نقدية. وقد وجدت الأبحاث الحديثة التي درست فاعلية التكلفة لعدد ٢٣١,٢٠٤ شخص من ذوي الإعاقات العقلية ضمن عمليات التوظيف المدعوم بين عامي ٢٠٠٢-٢٠٠٧ وجدت أنها درّت متوسط عائد شهري صافٍ لدافعي الضرائب ٢٥١,٣٤ دولار أمريكي (أي ما يعادل سنويًا صافي متوسط ٣,٠١٦,٠٨ دولار على كل موظف ممن تمتعوا بالتوظيف المدعوم)، وبلغت نسبة الفائدة على التكاليف ١,٤٦. حتى أن الأفراد ذوي الإعاقات التي درّت أقل نسبة فاعلية التكلفة (أي ذوي الإصابات العقلية الشديدة) كان متوسط عائد الفائدة الشهري ١١١,٦٢

(١) روبرت إي سيميرا Robert E. Cimera، "فاعلية التكلفة في التوظيف المدعوم وورش العمل المحمية في ولاية ويسكنسن: الأعوام المالية (٢٠٠٢-٢٠٠٥)" (The cost-effectiveness of supported employment and sheltered workshops in Wisconsin: FY 2002-2005) *Journal of Vocational Rehabilitation* العدد: ٢٦ (٢٠٠٧)، ١٥٣-١٥٨.

(٢) روبرت إي سيميرا Robert E. Cimera، "التكاليف النقدية وفوائد تشغيل العمال المدعومين: نظرة أخرى" (The monetary costs and benefits of hiring supported employees: Revised) *Journal of Vocational Rehabilitation* العدد: ٢٤ (٢٠٠٦)، ١٣٧-١٤٤.

دولار لدافعي الضرائب.(١)

تهيئة مكان العمل Workplace accommodations وهذا يمثل استراتيجية أخرى تهدف إلى إزالة العوائق في أماكن العمل أمام ذوي الإعاقات من أجل ضمان تحقيق الاندماج الكامل في بيئة العمل.(٢) وتتضمن التدخلات لتكييف مكان العمل إحداث تغييرات في بيئة العمل وهي تغييرات ترتبط بالممارسة في المقام الأول، وتكون تغييرات تكنولوجية أو بيئية في طبيعتها. ومن المفترض أن أصحاب العمل تعوزهم المعلومات بشأن خيارات التكنولوجيات المساعدة المتاحة، والاعتقاد السائد بأن الأجهزة المصممة عالمياً توفر فوائد كبيرة للعمال ذوي الإعاقات، لأنها تتيح لهم الاندماج بشكل أكثر سهولة في بيئة العمل مع تقليل الحاجة لتطبيق تغييرات من قبل أصحاب العمل.

وفي الولايات المتحدة يعتبر حق توفير المواءمات accommodations الملائمة في مجال العمل جزء من تعديلات قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة ADA، والذي يهدف إلى إزالة العقبات التي تواجه توظيف العمال ذوي الإعاقات. وفي ضوء قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة يبدأ توفير أجهزة التكيف خلال فترة التوظيف. ولا بد أن يوفر أصحاب العمل أجهزة التكيف الملائمة للمتقدمين المؤهلين للوظيفة. وتشمل أجهزة التكيف مترجم لغة الإشارة للصم أو ضمان أن تتم مقابلة التعرف في مكان يمكن التحرك فيه بالكرسي المتحرك بالنسبة للمتقدم المصاب بالشلل السفلي. وبمجرد بدء العمل، يكون ذوو الإعاقة مستحقين لكافة الفوائد والمزايا الوظيفية. وربما يحتاج أصحاب العمل إلى تغيير التدريب وتوفير أو تعديل الأجهزة من أجل ضمان أن يتمتع المعاقون بنفس الفرصة في الحصول على

(١) روبرت إي سيميرا، "فاعلية التكلفة الوطنية للموظفين المدعومين من ذوي الإعاقات العقلية: ٢٠٠٢-٢٠٠٧"، American Journal of Intellectual and Developmental Disabilities، ١١٥، (٢٠١٠)، ١١٩-١٢٩.

(٢) انظر على سبيل المثال: كاري بروس Carrie Bruce، وجون إيه سانفورد Jon A. Sanford، "تقييم أجهزة التكيف في مكان العمل" في "Assessment in rehabilitation and health" تحرير: توماس أوكلاند وإلياس مبفو (نيو جيرسي: برينتنس هول)؛ جون سانفورد وكارين ميلتشوس Karen Milchus، "الممارسات القائمة على الأدلة في توفير أجهزة التكيف في أماكن العمل"، مجلة Work، عدد ٢٧ (٢٠٠٦)، ٣٢٩-٣٣٢.

المعلومات التي يتحصل عليها غيرهم من الأسوياء. من الواضح أن القانون الأمريكي لذوي الإعاقة لم يرفع فقط من اهتمام أصحاب العمل فقط بأجهزة التكيف في أماكن العمل، ولكن من اهتمامهم أيضاً بتكلفة توفير هذه الأجهزة للموظفين الحاليين لديهم والمحتلمين من ذوي الإعاقة. وقد وجدت إحدى الدراسات التي فحصت تأثير أجهزة التكيف في أماكن العمل على سوق العمل وجدت أن هذه الأجهزة لها تأثير إيجابي الحصول على الوظائف^(١). وحيث إن تكلفة هذه الأجهزة تكون عالية بالنسبة للشركات فمن المحتمل أن هذه المخاوف قد تؤثر على العمال في شكل تخفيض الأجور^(٢). وللأسف لا يحصل سوى ١٢% من ذوي الإعاقات على أجهزة تكيف في أماكن العمل^(٣) كانت هذه الأجهزة في بادئ الأمر تستخدم من قبل إناث عاملات بنظام الدوام الكامل من ذوي الإعاقة، وكان توفيرها أكثر بالنسبة لذوي العجز الشديد، بينما كانت أقل لذوي الإعاقات العقلية.

وأظهرت دراسة حديثة أجرتها شبكة التكيف الوظيفي (JAN) أن الفوائد التي يحصل عليها أصحاب العمل نظير توفير أجهزة التكيف في مكان العمل تفوق بكثير التكاليف^(٤). فقد ذكر أصحاب العمل أن توفير أجهزة التكيف أسفرت عن فوائد مثل الحفاظ على الموظفين ذوي المهارة، وتحسين الإنتاجية والروح المعنوية، والحد من تعويضات العمال وتكاليف التدريب،

(١) ريتشارد في بورخاوسار Richard V. Burkhauser، جي إس بوتلر J. S. Butler، ويانج وو كيم Yang woo Kim، "أهمية توفير وسائل التكيف للعمال ذوي الإعاقات: منهج نموذج عشوائي" (The importance of employer accommodation on the job duration of workers with disabilities: A hazard model approach)، *Later Economics*، عدد ٢ (١٩٩٥)، ١٠٩-١٣٠.

(٢) مارجوري إل بالدوين Marjorie L. Baldwin، وويليام جي جونسون William G. Johnson، "التمييز في سوق العمل ضد الأفراد ذوي الإعاقات في عام صدور قانون الأمريكي لذوي الإعاقات" (Labor market discrimination against men with disabilities in the year of the ADA)، *Southern Economic Journal*، عدد: ٦٦ (٢٠٠٠)، ٥٤٨-٥٦٦.

(٣) كارينتشرزفيرلينج Craig Zwerling، وآخرون، "أجهزة التكيف في أماكن العمل لذوي الإعاقات: ملحق استطلاع الصحة القومي عن الإعاقة، ١٩٩٤-١٩٩٥" (Workplace accommodations for people with disabilities: National health interview survey disability supplement، 1994-1995)، *Journal of Occupation and Environmental Medicine*، عدد ٤٥ (٢٠٠٣)، ٥١٧-٥٢٥.

(٤) Job Accommodation Network، "أجهزة التكيف في أماكن العمل: تكلفة منخفضة وأثر عال"، www.jan.wvu.edu/media/LowCostHighImpact.doc، بتاريخ ١٨ يناير ٢٠١٠.

وتطوير التنوع في الشركة.

وقد تم تحصيل هذه الفوائد من خلال استثمارات بسيطة. وقد ذكر أصحاب العمل حسب الدراسة أن توفير نسبة عالية (٥٦%) من الأجهزة لم تبلغ تكلفتها شيئاً يذكر، بينما بلغت تكلفة النسبة الباقية ٦٠٠ دولار. وقد وردت نتائج مشابهة في دراسة أخرى حديثة، والتي أشارت أن تكلفة توفير أجهزة التكيف للموظفين ذوي الإعاقات ضئيلة، مع إبراز أن التغيير في جدول العمل هو أبرز المطالب.^(١)

وكما هو الحال في الولايات المتحدة، فإن معظم التقدم البارز في مجال توفير أجهزة التكيف في مكان العمل لذوي الإعاقات في بريطانيا كانت نتيجة لتشريع مناهضة التمييز ضد الإعاقات.^(٢) وأبرز جزء في قانون مناهضة التمييز هو إيجاب توفير أجهزة تكيف ملائمة على أصحاب العمل. وعلى أصحاب العمل في الأساس اتخاذ خطوات معقولة من أجل تعديل ساعات العمل أو المهام المكلف بها هؤلاء العمال، وشراء الأجهزة أو السماح بأوقات راحة حتى يتمكن العمال من أداء مهامهم. إلا أن موافقة أصحاب العمل في المملكة المتحدة كانت مرتبطة بتكلفة تعديل بيئات العمل. فقد كانت تكلفة عمل هذه التعديلات هي أهم ما يشغل صغار أصحاب الأعمال ومقدمي الخدمات. وفي دراسة مشابهة ذكرت أن المتعاقدين في المملكة المتحدة كانوا أكثر استعداداً لعمل "التعديلات الملائمة" كما هو مطلوب في قانون مناهضة التمييز ضد ذوي الإعاقة DDA إذا لم تكن تكلفة التعديل باهظة أو إذا كانت التعديلات المطلوبة لتكييف مكان العمل-بحيث تكون بيئة توفر الدمج الملائم للعمال

(١) بريجيداهيرناندي Brigida Hernandez، وكاترين ماكدونالد Katherine McDonald، "دراسة تكلفة وفوائد العمال ذوي الإعاقات" Journal of Rehabilitation (workers with disabilities)، عدد ٧٦ (٢٠١٠)، ١٥-٢٣.

(٢) قانون مناهضة التمييز ضد ذوي الإعاقة DDA لعام ١٩٩٥ وهو قانون أصدره برلمان المملكة المتحدة، وهو يقرر عدم مشروعية التمييز ضد الأشخاص بناء على إعاقاتهم المرتبطة سواء في التوظيف أو توفير السلع والخدمات والتعليم والمواصلات. وقد تم إلغاء القانون وأقر مكانه قانون المساواة Equality Act، ٢٠١٠.

ذوي الإعاقات-بسيطة^(١)

وتشمل التشريعات أن يكون الأفراد ذوو الإعاقات قادرين على المشاركة في سوق العمل، وأن تكون التكلفة البسيطة لدمجهم يمكن تحملها من قبل مؤسسات وشركات القطاع الخاص. وتستخدم الموازنات إذا كان من المتوقع أن هؤلاء الأفراد ذوي الإعاقات لا يستطيعون المشاركة في محيط العمل بدون إعانات الأجور، والتأهيل المهني أو التدريب. ومن المتوقع أن تكلفة هذه التدخلات لا بد أن يدفعها القطاع العام وليس أصحاب العمل في القطاع الخاص.

البدايل Substitutions هي أمر مختلف، فهي تستخدم في حالة إذا لم يمكن دمج الأفراد ذوي الإعاقة في سوق العمل الحر. ويعتبر التوظيف في الأماكن المحمية Sheltered employment هو أشهر نماذج البدائل للعمل التنافسي^(٢) ويستخدم هذا المصطلح غالبًا لوصف نطاق واسع من البرامج العازلة التشغيلية وغير التشغيلية للأشخاص ذوي الإعاقات، مثل ورش العمل المحمية sheltered workshops، ومراكز النشاط للمعاقين الكبار، ومراكز أنشطة العمل، ومراكز المعالجة النهارية. وتتباين هذه البرامج تباينًا كبيرًا من حيث الهدف والخدمات المقدمة ومصادر التمويل. وتعمل غالبية خدمات التوظيف المحمي حاليًا من خلال منظمات خاصة غير ربحية والتي يتم تمويلها من خلال عدد من مصادر التمويل الفيدرالية والتابعة لكل ولاية.

هناك نوعان من برامج التوظيف المحمي في الولايات المتحدة^(٣) الأول هو: برامج التوظيف الانتقالية والتي تهدف إلى توفير

(١) ماركوس جي أورميروود Marcus G. Ormerod، وريتا إن نيوتن Rita A. Newton، "ما وراء الحصول على الفرصة: مبادئ التصميم (الدامج) العالمي باعتباره بعدا في نموذج ND في البيئة العمرانية" (Moving beyond accessibility: The principles of universal (inclusive) design) Architectural Engineering and Design (as a dimension in nD modeling of the built environment Management، عدد: ١ (٢٠٠٥)، ١٠٣-١١٠.

(٢) لورانت فيزير، التوظيف المحمي للأشخاص ذوي الإعاقات " (Sheltered employment for persons with disabilities) International Labor Review، عدد: ١٣٧ (١٩٩٨)، ٣٤٧-٣٦٥.

(٣) جون كي كريجيل John K. Kregel، وديفيد إتش دين David H. Dean، "التوظيف المدعوم مقابل التوظيف المحمي: مقارنة مباشرة للنتائج طويلة المدى بالنسبة للأفراد ذوي

التدريب والخبرات للأفراد في نطاقات معزولة حتى يتمكنوا من تحصيل المهارات الضرورية للنجاح في التوظيف التنافسي الذي يلي التدريب. والنوع الثاني هو: برامج التوظيف الممتدة *extended*، والمصممة من أجل توفير أماكن دائمة للأفراد ذوي الإعاقة والتي تتيح لهم استخدام قدراتهم الموجودة فعلياً من أجل الحصول على أجور في نطاق ورش عمل معزولة.

إلا أن هذين النوعين من التوظيف المحمي نالا قدرًا من النقد من قبل نشطاء حقوق ذوي الإعاقة والمجتمع المهني. لقد كان الانطباع العام هو أن التوظيف المدعوم هو بديل مفضل للتوظيف المحمي.^(١) ويرتبط التخوف هنا بعدم قدرة برامج التوظيف المحمي على إعداد أفراد للعمل الإنتاجي كما يرتبط بحقيقة أن هذه البرامج هي برامج انعزالية في طبيعتها وتشجع الإقصاء الاجتماعي للأفراد ذوي الإعاقات. كما انتقدت هذه البرامج باعتبارها غير مهمة، وتوفر أجور ضئيلة، كما أنها تزيد الاعتماد على برامج المنح النقدية الحكومية. وفيما يخص الدمج الاجتماعي فإن برامج التوظيف المحمي هي في الغالب انعزالية وتحط من صورة الأفراد ذوي الإعاقات بوصفهم أعضاء إنتاجيين ومساويين لغيرهم في المجتمع.

وتختلف الدول عن بعضها البعض في سياسات البدائل وبرامج التوظيف المحمي. وقد أصبحت برامج التوظيف الممتدة والمحمية أقل شيوعاً في الولايات المتحدة في بداية الثمانينيات من القرن العشرين. فقد فضلت الحكومة الفيدرالية والولايات تطوير برامج التوظيف المدعوم القائمة على التكامل داخل مكان العمل. أما الدول الأوروبية ودول أمريكا

الإعاقات المعرفية"، (إنجازات وتحديات توظيف الأفراد ذوي الإعاقات: التأثير الطولي للدعم في مكان العمل" *Achievements and challenges in employment services for people with disabilities: A longitudinal impact of workplace supports*)، تحرير: جون كريجيل وآخرون، ٢٠٠٢، على الصفحة www.worksupport.com/main/downloads/dean/shelteredchap3.pdf، بتاريخ ١١ ديسمبر، ٢٠١١.

(١)جين نوفاك Jeanne Novak، ورات روجان Pat Rogan، ودبل ديليو Dale DiLeo، "التوظيف المدعوم وتغير الأنظمة: نتائج استطلاع وطني لوكالات التأهيل المهني الحكومية"، *Journal of Vocational Rehabilitation*، عدد: ١٩ (٢٠٠٣)، ١٥٧-١٦٦.

الشمالية فقد تبنت خليطاً من أنظمة التوظيف المدعوم والمحمي. وقد أشار تحليل جدوى التكاليف Cost-benefit الذي تم إجراؤه في الولايات المتحدة خلال تسعينيات القرن العشرين أن خيارات التوظيف المدمج مثل التوظيف المدعوم أدى إلى تطوير دخل الأفراد واستقلالهم المالي بشكل كبير. (١) فهي تكلف أقل من ورش العمل المحمية وبرامج التوظيف الممتدة، كما أنها قللت من الاعتماد على منح الإعاقة. لكن من حيث الممارسة فإن غالبية الأفراد ذوي الإعاقات العقلية الشديدة يميلون لبرامج التوظيف المحمي والممتد، فهي أكثر شيوعاً بين كبار السن ذوي الإعاقات العقلية من المتوسطة إلى الشديدة. وما يفلق الآباء في الغالب أن بيئات الدمج لا توفر لأطفالهم الكبار نفس الأمان والانتقال الملائم مثل أماكن التوظيف المحمي. (٢)

وقد تم رصد ممارسة مشابهة في أوروبا. ففي دراسة تمت في عام ١٩٩٦ حول سياسات ١٨ دولة وجدت الدراسة أنه تقريباً نحو نصف دول الاتحاد الأوروبي الـ ١٥ فضلت الإنفاق على توفير التوظيف المحمي. (٣) وفي تقرير آخر أجرته منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي OECD وُجد اتجاه آخر مماثل نحو تفضيل سياسات التوظيف المدعوم، غير أن التقرير لم يرصد انخفاضاً في عدد الأفراد المستفيدين من تسهيلات التوظيف المحمي. (٤)

يرتبط الجدول الدائر حول نظام البدائل *substitutions* كذلك بسياسة الحد الأدنى للأجور. إن التشريع الشائع لسوق العمل من أجل مواجهة البطالة

(١) سيميرا، "فاعلية التكلفة الوطنية للموظفين المدعومين من ذوي الإعاقات العقلية"، ١١٩-١٢٩.

(٢) ألبيروتو ميجليور Alberto Migliore، وآخرون، "ماذا يعمل الشباب من ذوي الإعاقات العقلية في ورش عمل محمية؟"، *Journal of Vocational Rehabilitation*، العدد ٢٨ (٢٠٠٨)، ٢٩-٤٠.

(٣) ثورنتون Thornton، ولونت Lunt، "سياسات التوظيف للمعاقين في ثمانية عشر دولة" *Employment policies for disabled people in eighteen countries*.

(٤) انظر: منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي، "تحويل الإعاقة إلى قدرة: سياسات تشجيع العمل وتأمين الدخل للمعاقين" (Transforming disability into ability: Policies to promote work and income security for disabled people) (٢٠٠٣) ١١٣-١١٤. يمكن التطلع عليها على

الجزئية وقلة فرص العمل والتغلب على نقص المهارات الوظيفية هو الأجور دون الحد الأدنى (SMW) Sub-minimum Wage،^(١) والتي تمكن أصحاب العمل في ظل شروط معينة من أن يدفعوا للشخص المعاق أجرًا أقل من الحد الأدنى للأجور.^(٢)

يؤمن أنصار الأجور دون الحد الأدنى أن هذه الأداة هي أداة مهمة من أجل زيادة دخل الأشخاص ذوي الإعاقات الشديدة وتشجيع دمجهم في التوظيف التنافسي. أما معارضي الأجور دون الحد الأدنى فيرون أنها مقياس موجّه لا يحدث تغييرًا كبيرًا في حالة التوظيف للأشخاص ذوي الإعاقات الشديدة. ويذكر البعض أن الأجور دون الحد الأدنى ربما تكون أداة تمييزية وتضع من صورة ذوي الإعاقة.^(٣)

وإذا أجرينا مقارنة بين سياسات الأجور دون الحد الأدنى في الولايات المتحدة وأستراليا وإسرائيل نجد أن الدول الثلاث تختلف فيما بينها من حيث مدى مشاركة الأفراد المشاركين في نطاق العمل التنافسي مقابل غير التنافسي.^(٤) ففي الولايات المتحدة، تُستخدم سياسة الأجور دون الحد الأدنى في الصناعات المحمية sheltered industries؛ وفي إسرائيل فهي توجه نحو التوظيف في السياقات التنافسية؛ بينما في أستراليا هناك برنامجان منفصلان يعالجان كلا السياقين. ومن حيث الممارسة نجد أنه في كافة الدول المشاركة حاليًا في سياسة الأجور دون الحد الأدنى نجد المشاركين من ذوي الإعاقات العقلية والاضطرابات النفسية. وفي مقابل أستراليا وإسرائيل، نجد الولايات المتحدة تميل في سياستها إلى الحد من التوجيه الحكومي في سوق العمل، وتكون النتيجة أن الأجور دون الحد

(١) جون باتيرورث John Butterworth، وآخرون، "الجهود الوطنية والدولية لإصلاح أو الحد من استخدام الأجور دون الحد الأدنى لذوي الإعاقات" (State and international efforts to reform or eliminate the use of subminimum wage for persons with disabilities) (بوسطن: معهد الدمج المجتمعي، جامعة ماساتشوستس، ٢٠٠٧).

(٢) مايكل سوفر Michal Soffer، وباتريشيا تال-كاتز Patricia Tal-Katz، وأري ريميرمان Arie Rimmerman، "الأجور دون الحد الأدنى لذوي الإعاقات الشديدة: وجهات نظر مقارنة" (Sub minimum wage for persons with severe disabilities: Comparative perspectives)، *Journal of Comparative Policy Analysis*، العدد: ١٣ (٢٠١١)، ٢٦٥-٢٨٦.

(٣) المرجع السابق.

(٤) المرجع السابق.

الأدنى ينظر إليها على أنها حل استثنائي فقط، وتكون لهؤلاء العاملين في الصناعات المحمية. وتميل كل من أستراليا وإسرائيل إلى السماح بمزيد من التدخل الحكومي ولذلك تعتمد الأجور دون الحد الأدنى سياسة صحيحة من أجل دمج الأفراد ذوي الإعاقات الشديدة في سياقات التوظيف التنافسي.

كذلك نجد الاختلاف الأيديولوجي والاقتصادي في التشريعات الحكومية واضحة في أنظمة توفير الخدمات. ففي الولايات المتحدة، نجد أن صاحب العمل المعتمد هو من يبدأ العملية وقيمها وهو من يحدد قيمة الأجر دون الحد الأدنى. وفي أستراليا نجد من يبدأ العملية هو نفس الشخص (صاحب العمل أو مقدم الخدمة)، لكن المهنيين من المهن الطبية ذات الصلة هم من يجرون التقييمات وتحديد الأجور. أما النظام الإسرائيلي فهو يهمل دور صاحب العمل، وبالتالي يكون المبتدئ هو الشخص المعاق، ويكون تحديد الأجور وإجراء التقييمات هو دور هيئة مهنية خارجية.

ويظهر اختلاف المناهج في تطبيق الأجور دون الحد الأدنى في اختلاف طرق حساب هذه الأجور. ففي الولايات المتحدة، تكون هذه الأجور عبارة عن نسبة مئوية مباشرة من معدل إنتاج الفرد (بدءاً من ١٠%)؛ وفي أستراليا هي نفس الأمر (لكن بدءاً من ١٠%) أو تكون نتيجة معادلة ثابتة؛ بينما في إسرائيل فهي عبارة عن تصنيف له ستة مستويات، يبدأ من ٣٠% من الحد الأدنى للأجور.^(١)

وتكشف النظرة عن كتب لهذه النتائج أن الاختلافات الموثقة مضللة. فبالرغم من أن هذه النتائج يمكن أن تكون نتيجة اختلافات أنظمة ثقافية أو سياسية أو اقتصادية، فهي مجرد تنوعات لنفس المنهج. ويبدو بشكل عام أن أصحاب العمل في الولايات المتحدة يعملون في مناخ اقتصادي أقل تقييداً. وكما أوضحنا سابقاً تسمح أستراليا وإسرائيل بمزيد من التوجيه والإجراءات الحكومية التي تهدف إلى حماية وضع توظيف الأفراد ذوي الإعاقات الشديدة.

(١) المرجع السابق

الضمان الاجتماعي

أنظمة الضمان الاجتماعي عبارة عن برامج مساهمة تحمي المستفيدين من التكاليف الكارثية غير المتوقعة في مقابل دفع أقساط بصورة منتظمة. ومن ثم، فهي توفر دعمًا للدخل في حال حدوث مرض، أو إعاقة، أو إصابة عمل، أو ولادة، أو بطالة، أو شيخوخة. وتشمل قائمة البرامج ما يلي: ضمان البطالة الذي يعالج البطالة الاحتكاكية أو البطالة الهيكلية؛ وضمان إصابة العمل الذي يعرض العمال عن إصابات أو أمراض العمل؛ وضمان الإعاقة والعجز الذي يرتبط عادةً بمعاشات التقاعد التي تغطي تكاليف الإعاقة والمرض جزئيًا أو كليًا؛ والضمان الصحي الذي يحمي العمال من الأمراض، وضمان الولادة الذي يوفر مزايا للأمهات خلال فترة الحمل وأشهر الرضاعة؛ ضمان الشيخوخة الذي يقدم دعمًا على الدخل خلال فترة ما بعد التقاعد؛ وضمان الحياة والبقاء على قيد الحياة الذي يرتبط عادةً بمعاشات الشيخوخة لضمان حصول المعالين على تعويض مقابل فقدهم للعائل/مصدر الكسب.

ارتفع عدد المستفيدين من الضمان الاجتماعي للتأمين ضد الإعاقة (SSDI) في الولايات المتحدة الأمريكية ارتفاعًا كبيرًا منذ عام ١٩٨٤^(١). وقد جاءت نسبة كبيرة من هذه الزيادة نتيجة لقانون إصلاح الضمان الاجتماعي لاستحقاقات الإعاقة Social Security Disability Benefits Reform Act^(٢). وقد تم تأكيد دراسة التغييرات في استحقاقات الضمان الاجتماعي

(١) بيرري سينجلتون Perry Singleton، 'الهدف الفعال لقانون إصلاح الضمان الاجتماعي لاستحقاقات الإعاقة لعام ١٩٨٤' (The effective target of the Social Security Disability Benefits Reform Act of 1984)، جامعة سيراكيوز، قسم الاقتصاد، مركز بحوث السياسات، ورقة العمل رقم ١١٩ (سيراكيوز، نيويورك: جامعة سيراكيوز، ٢٠٠٩)، ص ٢٣-٤.

(٢) تم إقرار قانون إصلاح الضمان الاجتماعي لاستحقاقات الإعاقة لعام ١٩٨٤ (القانون العام) ردًا على المشكلات التي أثرت نتيجة لتنفيذ إدارة الضمان الاجتماعي لأحد بنود تعديلات الإعاقة لعام ١٩٨٠ التي اشترطت استعراضًا دوريًا للإعاقة الدائمة. وفي سعيه لإصدار القانون الجديد، كان الكونجرس يهدف إلى ضمان إصدار قرارات دقيقة ومتسقة وموحدة بشأن الإعاقة على جميع المستويات، فضلًا عن معاملة عادلة وإنسانية لا تشمل المستفيدين الذين سيخضعون لمراجعة استمرار الإعاقة فقط، ولكن للمتقدمين

للتأمين ضد الإعاقة والمرتبطة بتوفير العمل في التقارير السابقة.^(١) وتوجد هناك زيادة متزامنة في مشاركة القوة العاملة وعدم المشاركة والحصول على الضمان الاجتماعي لتأمين الإعاقة. ويوحى هذا بأن استحقاقات الضمان الاجتماعي لتأمين الإعاقة لها تأثير كبير على سلوك عرض العمل. وبالرغم من ذلك، يمكن أن تكون هذه النتائج مضللة نظرًا لأن من يلفظهم سوق العمل باستحقاقات الضمان الاجتماعي لتأمين الإعاقة قد لا يعملون في شيء آخر.^(٢) وقد رصدت دراسة سابقة نتائج مشابهة توضح أن من يخرجون إرادياً من سوق العمل كانوا يعانون من قيود العمل.^(٣)

تمثل المساعدة الاجتماعية *Social assistance*، التي تقدم في صورة نقدية أو عينية، أداة حماية اجتماعية أساسية تستخدمها الحكومات كسياسة للحد من الفقر.^(٤) وفي السنوات الأخيرة، كان هناك نقاش حول مزايا سياسات المساعدة الاجتماعية للسكان المستضعفين. وغالباً ما تستخدمها دول أمريكا اللاتينية وأفريقيا وآسيا بمثابة الأداة الأساسية لتحسين ضمان الدخل والتغذية، فضلاً عن الصحة والحصول على التعليم.^(٥) ويعتقد من

الجدد للحصول على تأمين الإعاقة أو دخل ضمان إضافي على أساس الإعاقة أو فقد البصر.

(١) راجع على سبيل المثال، دونالد بارسونز Donald Parsons، 'انخفاض مشاركة العمالة من الذكور' (The decline in male labor force participation)، *Journal of Political Economy* ٨٨ (١٩٨٠)، ١١٧-٣٤.

(٢) جون باوند John Bound، وريتشارد بورك هاوسر Richard Burkhauser، 'التحليل الاقتصادي لبرامج الانتقال التي تستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة'، في *Handbook of labor economics*، المجلد ٣، تحرير: أورلايا شينفيلتر Orley Ashenfelter، وديفيد كارد David Card (أكسفورد: مطبعة السيفير، ١٩٩٩)، ص: ٣٤١٧-٥٢٨.

(٣) جون باوند وتيموثي ويدمان Timothy Waidman، 'تحولات الإعاقة، والصحة السلوكية، وقوة العمل من كبار السن: أدلة من سجل التاريخ' (Disability transfers, self-reported health, and the laborforce attachment of older men: Evidence from the historical record)، *مجلة الاقتصاد* ربيع السنوية ١٠٧ (٢٠٠٢)، ١٣٩٣-٤١٩.

(٤) أنا ماريوت Anna Marriott، وكيت جودنج Kate Gooding، 'المساعدة الاجتماعية والإعاقة في البلدان النامية: ربط ذوي الإعاقة ببرامج المساعدة الاجتماعية (Social assistance and disability in developing countries: Reaching the disabled with social assistance programmes)' (هيواردز هيث، المملكة المتحدة: سايت سيفرز انترناشيونال، ٢٠٠٧).

(٥) راجع، على سبيل المثال: ستيفن ديفيروكس Stephen Devereux، ولاريسا بيلهام Larissa Pelham، 'جرد الخزينة: دروس من مخططات نقل النقود في شرق وشمال أفريقيا من

يعارضون الاستخدام المفرط لبرامج المساعدة الاجتماعية أنها تزيد نسبة الإعاقة والميل لأن يصبحوا معتمدين عليها جزئياً. كما تفيد حجج الرعاية الأبوية والنمطية أن الأشخاص الفقراء الذين يحصلون على مساعدة اجتماعية سوف يستخدمون هذه الاستحقاقات بالضرورة بشكل غير مناسب في القمار أو الحصول على الكحول بدلاً من تعزيز رفاهيتهم. ثمة فرق بين التحويلات العينية والتحويلات النقدية كأداتين. حيث ثبت أن الأخيرة تعمل على تعزيز مستوى المعيشة عبر استثمارات في المشروعات الصغرى والمحافظة على الأصول الإنتاجية.^(١) ويعتقد من يعارضون التحويلات العينية أنها تعزز من الإعاقة في أغلب الحالات وأن التحويلات النقدية تضخ رأس المال في الأسواق المحلية وتمنح من يحصلون عليها الكرامة وفرصة الاختيار.^(٢)

ويتم تعريف الأشخاص ذوي الإعاقة في أغلب الأحيان بأنهم المستفيدين المحتملين من برامج المساعدة الاجتماعية، وهم الأشخاص المستضعفون الذين يواجهون أزمات عاتية قد تخلفهم بدون موارد مناسبة. ولسوء الحظ، لا تتوافر معلومات كثيرة حول استخدام المساعدة الاجتماعية في الولايات المتحدة، وأوروبا، والبلدان النامية. وترتبط قلة المعلومات بمدى الإعاقة وحقيقة أن البيئات الاجتماعية، والمالية، والمادية المختلفة تخلق مواقف متباينة للغاية.^(٣) وعلاوة على ذلك، يحظر

أجل دعم أكثر الأطفال والأسر احتياجاً (Making cash count: Lessons from cash transfer schemes) (بريتون: جامعة ساسكس، وانقاذ الأطفال في المملكة المتحدة، ولندن، وهيلبايغ انترناشيونال ونظام اكتشاف الدخل، ٢٠٠٥).

(١) انظر، على سبيل المثال، أرماندو بارينتوس Armando Barrientos، وبيتر ليود شيرلوك Peter Lloyd-Sherlock، "الحماية الاجتماعية والمعاشات غير المساهمية" (Non-contributory pensions and social protection)، قضايا سلسلة الحماية الاجتماعية، وقطاع الحماية الاجتماعية (جنيف: منظمة العمل الدولية، ٢٠٠٢).

(٢) جون فارينجتون John Farrington وراشيل سالتر Rachel Slater، 'مقدمة: التحويلات النقدية: علاج الحد من الفقر أو تبيد المال؟' Development Policy Review ٢٤ (٢٠٠٦)، ٤٩٩-٥١١.

(٣) تيريزا جوثري Teresa Guthrie واسهايلا سايت Wassheila Sait، "خيارات سياسات الضمان الاجتماعي للمعاقين في جنوب أفريقيا: نظرة دولية ومقارنة" (Social security policy options for people with disabilities in South Africa: An international and comparative view (جنوب

على من يحصلون على استحقاقات الإعاقة في العديد من البلدان استخدام المساعدة الاجتماعية.

السبب الرئيسي لدفع استحقاقات الإعاقة هو الرابط الوثيق بين الإعاقة والفقر. ومن الواضح أن الإعاقة تزيد نسبة التعرض للفقر، في حين يهيئ الفقر الأجواء لزيادة مخاطر حدوث الإعاقة.^(١) وتقدر إحصاءات الأمم المتحدة التي يعزى إليها كثيرًا أن واحد من كل خمسة من بين الأشخاص الأكثر فقرًا في العالم يعانون من إعاقة، وأن ٨٥% من الأشخاص المعوقين في البلدان النامية يعيشون تحت خط الفقر.^(٢)

معظم البحوث حول المساعدة الاجتماعية هي أوصاف لحالات فردية ومقصورة على البلدان النامية.^(٣) ويؤكد استعراض شامل إلى حد ما للأدبيات أن الأفراد والأسر المتأثرة بالإعاقة تكون على الأرجح تحت خط الفقر وأن كون الشخص معوقًا يزيد من خطر أن يصبح فقيرًا.^(٤) وثمة إشارات أن المساعدة الاجتماعية قد تسمح بمنح مساهمة لميزانية الأسرة وتشجع على تعبئة المعوقين. وبالرغم من ذلك، لا تبدو الأدلة على الحالة الاقتصادية للأفراد ذوي الإعاقة أقل وضوحًا، لا سيما فيما يتعلق بالتوظيف. كما توجد تقارير تفيد بأن المعوقين غالبًا ما يفقدون إلى السيطرة على إنفاق المنح. ويوجد دليل أيضًا على أن المساعدة الاجتماعية يمكن أن تحسن الوصول إلى الخدمات الصحية، إلا أن الصورة فيما يتعلق بالتعليم أكثر اختلاطًا، حيث يعتمد الحصول على

أفريقيا: معهد سياسات صحة الأطفال ومجلس جنوب أفريقيا الفيدرالي للإعاقة من أجل لجنة التحقيق في نظام الضمان الاجتماعي الشامل لعام ٢٠٠١).

(١) طوني إيميت Tony Emmett، 'الإعاقة والفقر والجنس والعرق'. في "الإعاقة والتغيير المجتمعي: خطة عمل جنوب أفريقية" (Disability and social change: A South African agenda). تحرير: براين ووترماير وآخرين) جنوب إفريقيا: مجلس بحوث العلوم البشرية (٢٠٠٦)، ص ٢٠٩.

(٢) المفوضية الأوروبية، مذكرة توجيهية بشأن الإعاقة والتنمية لوفود وخدمات الاتحاد الأوروبي (Guidance note on disability and development for EU delegations and services)، بروكسل: المديرية العامة للتنمية، (٢٠٠٣).

(٣) ماريوت وجونج، المساعدة الاجتماعية والإعاقة في البلدان النامية (Guidance note on disability and development for EU delegations and services).

(٤) كيت جودينج، الفقر والعمى: استقصاء الأدبيات (Poverty and blindness: A survey of the literature) (هيواردز هيث، المملكة المتحدة: سايت سيفرز انترناشيونال، ٢٠٠٦).

التعليم على توفير خدمات مناسبة. ثمة دلائل أيضاً تشير إلى أن الحكومات تنظر إلى المساعدة الاجتماعية على أنها خيار في سياق إطار أوسع نطاقاً لدعم التعليم، والتوظيف وغيرها من الحقوق، ولكن يبدو أنه لا يوجد قدر كبير من التكامل بين المساعدة الاجتماعية وغيرها من التدابير. ولسوء الحظ، ما يزال صانعو السياسات يقسمون المعوقين إلى قسمين: من لديهم فرصة للتوظيف والإنتاجية و'سيئو الحظ' الذين هم بحاجة إلى المساعدة الاجتماعية. وينبغي أن توازن السياسات الحديثة بين المساعدة الاجتماعية وغيرها من التدابير، كما ينبغي على صانعي السياسات النظر في تسلسل مناسب للتدابير، وكذلك في دور المساعدة الاجتماعية في تعويض التكاليف الإضافية المرتبطة بالإعاقة. وتشمل الاستراتيجيات المحتملة لتحسين التكامل تقييماً أكثر شمولية للأفراد ذوي الإعاقة يدرس مدى احتياجاتهم وفهماً أكثر وضوحاً للمساعدة الاجتماعية كوسيلة أكثر منها غاية.

سياسات رأس المال الاجتماعي فيما يخص ذوي الإعاقة

تم استعراض رأس المال الاجتماعي فيما سبق فيما يتعلق بالإقصاء الاجتماعي. ويستخدم هذا المصطلح لشرح شبكات العلاقات الشخصية (الصغرى) ونطاق واسع من الظواهر الاجتماعية، بما في ذلك ممارسات المجتمع والأداء الاقتصادي. ويمكن دراسة رأس المال الاجتماعي من زوايا متباينة، فطبقاً لروبرت بوتنام (١٩٩٣)، أحد أبرز الباحثين النظريين في مجال نماذج رأس المال الاجتماعي، رأس المال الاجتماعي هو 'الثقة، والأعراف، والشبكات التي يمكنها تحسين كفاءة المجتمع عن طريق تيسير الأعمال المنسقة'.^(١)

يشمل رأس المال الاجتماعي الشبكات، والثقة الشخصية، والأعراف المدنية. وغالباً ما ينتقد على أنه مصطلح فضفاض يستخدمه النشطاء وصانعو السياسات بشكل أساسي في دراسات المجتمع. وبالرغم من النقد

(١) روبرت دي بوتنام Robert D. Putnam، *تفعيل الديمقراطية: العادات المدنية في إيطاليا الحديثة* (Making democracy work: Civic traditions in modern Italy)، (برنستون: مطبعة جامعة برنستون، ١٩٩٣)، ص ١٦٧.

أعلاه، يتفق رأس المال الاجتماعي مع تعزيز الاندماج المجتمعي، والنمو الاقتصادي، والرفاهية. وقد تم تفسير المصطلح مؤخرًا فيما يتعلق بمجتمع الإنترنت أيضًا.^(١)

رأس المال المجتمعي وتوظيف المعوقين

من المدهش وجود بحوث قليلة حول رأس المال الاجتماعي وتوظيف الأشخاص المعوقين. يبدو أن الأشخاص المعوقين قد استخدموا سبل الدعم الاجتماعي الفورية، لأفراد الأسرة والأقارب بشكل أساسي، للحصول على وظيفة.^(٢) وحيث إنه يتم استبعادهم من الحياة المجتمعية، فغالبًا ما يتم فصلهم من الوصول إلى المعلومات والموارد، بما في ذلك جهات الاتصال المحتملة الخاصة بالتوظيف. وبعبارة أخرى، لا يستخدم المعوقون رأس المال الاجتماعي كأصل محتمل للتوظيف أو مواجهة عوائق كبيرة من أجل استخدام رأس المال الاجتماعي في تنمية مسيراتهم المهنية.

ويمكن لرأس المال الاجتماعي زيادة التوعية فيما بين المعوقين فيما يخص فرص العمل، والحصول على نصائح فيما يخص الوصول إلى وسائل الدعم المختلفة المتاحة، بما في ذلك وسائل النقل ورعاية الأطفال.^(٣) ويضع بوتس قائمة بالاقتراعات والنصائح التي يحصل عليها الأشخاص من الآخرين على شبكة الإنترنت كمصدر ذي قيمة للمعلومات فيما يخص سوق العمل السري، أو صاحب العمل الصديق الذي يمكن

(١) انظر، على سبيل المثال، سارة كومنجز Sarah Cummings، وريتشارد هيكس Richard Heeks، مارلين هويسمان Marleen Huysman، 'المعرفة والتعلم عبر مجتمعات الإنترنت في مجال التنمية: منظور رأس المال الاجتماعي. مانشستر: جامعة مانشستر، معهد سياسات التنمية والإدارة. ورقة عمل رقم ١٦، ٢٠٠٣. تاريخ الوصول إليه: ٨ يناير/كانون الثاني ٢٠١١، http://www.sed.manchester.ac.uk/idpm/research/publications/wp/di/di_wp16.htm.

(٢) انظر، على سبيل المثال، ديفيد هاجنر David Hagner و جون بوتروورث John Butterworth وجيرالدين كيث Geraldine Keith، 'استراتيجيات ومعوقات تيسير سبل الدعم الطبيعية لتوظيف البالغين الذين يعانون من إعاقات شديدة' *Journal of the Association for Persons with Severe Handicaps*، ٢٠ (١٩٩٥)، ١١٠-٢٠.

(٣) راجع، روبرت دي بوتنام Robert D. Putnam، ديناميكيات رأس المال الاجتماعي (Dynamics of social capital) (أكسفورد: مطبعة جامعة أكسفورد، ٢٠٠٢).

أن يوظف المعوقين عبر علاقات شخصية^(١). وقد أظهرت البحوث أنه من الصعب على المتقدمين الذين يعانون من مشكلات خطيرة بشأن الكلام ويستخدمون تقنية تواصل معززة وبديلة الوصول لشبكات التواصل الوظيفية^(٢). وقد تمت مشاركة الخبرات المشابهة بين البالغين الذين يعانون من الشلل الدماغي الذين شاركوا في فريق التركيز المرتبط بتنمية مسيراتهم المهنية في سياق سعيهم للتوظيف^(٣). ويمكن لمن لديهم رأس مال اجتماعي أن يتشاركوا مجتمعياً في وقت ما خارج البيت في الحانات أو في النوادي الاجتماعية. كما يمكنهم أيضاً استخدام شبكاتهم الاجتماعية (رأس المال الاجتماعي) بالاشتراك مع العمال الآخرين من أجل حل المشكلات المتعلقة بالوظيفة^(٤).

ولسوء الحظ، فإن المعوقين لا يتمتعون بنفس المزايا التي يتمتع بها غيرهم فيما يخص شبكات الوظائف. فإذا اتاح للمعوقين نسب أعلى في التوظيف مقارنة بغيرهم من غير المعوقين، فالأرجح أنهم لن يتمتعوا بالحصول على نفس القدر من رأس المال الاجتماعي والعكس صحيح. ثمة علاقة بين الأمرين ومن الواضح أنه لا بد من بذل جهود في كلا الاتجاهين.

(١) بليدين بوتس Blyden Potts، 'الإعاقة والتوظيف: دراسة أهمية رأس المال الاجتماعي' *Journal of Rehabilitation* ٧١ (٢٠٠٥)، ٢٠-٥٠.

(٢) أليسون كاري Allison Carey وآخرون، شبكات التوظيف: خبرات الأشخاص الذين يستخدمون اتصالات معززة وبديلة، البحث والممارسة للأشخاص ذوي الإعاقة الشديدة *(Research and Practice for Persons with Severe Disabilities)*، ٢٩ (٢٠٠٤)، ٤٠-٥٢.

(٣) ديفيد ماك نوتون David McNaughton وجانيس لايت Janice Light وكارا أرنولد Kara Arnold، "وصول الكرسي المتحرك حتى الباب: خبرات التوظيف الناجح بنظام الدوام الكلي للأفراد المصابين بالشلل الدماغي الذين يستخدمون طرق الاتصال المعززة والبديلة" "Getting your 'wheel' in the door: Successful full-time employment experiences of individuals with cerebral palsy who use augmentative and alternative communication" *Alternative Communication* ١٨ (٢٠٠٢)، ٥٩-٧٦.

(٤) راجع أرشي ديليو إن روي Archie W. N. Roy وجيسيلاديميغن Gisela Dimigen ومارشيل تابلور Marcella Taylor، 'العلاقة بين الشبكات الاجتماعية وتوظيف خريجي الجامعات الذين يعانون من ضعف البصر'، *Journal of Visual Impairment and Blindness* ٩٢ (١٩٩٨)، ٤٢٣-٣٢.

تنطبق العلاقة بين التوظيف ورأس المال على اختصاصي التوظيف ومستشاري التأهيل المهني. حيث ينبغي عليهم أيضًا أن يدركوا أهمية رأس المال الاجتماعي في الحصول على الوظائف، والأمور التي تجعل الشبكات الاجتماعية أكثر فعالية في الحصول على وظائف وكيفية مساعدة الأشخاص في بناء شبكاتهم الاجتماعية.

رأس المال الاجتماعي ومجتمع الإنترنت

تعد شبكة الإنترنت ساحة جديدة نسبيًا يمكن للأشخاص المعوقين وغيرهم أن ينشئوا مجتمعات عبرها. ويعتقد اليوم أن الاشتراك في الشبكة أحد الطرق للتغلب على الصعوبات في العلاقات فيما بين الأشخاص.^(١) ويمكن للنمو السريع في الفضاء الحاسوبي أن يبسر عمليتي تكوين رأس المال الاجتماعي وتنميته بطرق عديدة. ويمتلك الإنترنت قوة كبيرة لبناء رأس المال الاجتماعي والثقة نظرًا لأنه لا يفرق بين الأشخاص المعوقين وغيرهم.^(٢)

ثمة عناصر ثلاثة لعبت دورًا مهمًا في هذا التطور: (١) بنية شبكات الإنترنت، (٢) وتدفق المعلومات في الشبكات، (٣) تكوين علاقات بين البشر عبر هذه الشبكات، ومن الواضح أن العنصر الأخير يمثل أهم مكاسب رأس المال الاجتماعي على شبكة الإنترنت. ويبدو هذا ممكنًا في بلد كبير مثل الصين حيث أظهر المعوقين نجاحهم في إنشاء رأس المال الاجتماعي عبر الإنترنت.^(٣)

(١) روبرت كروت Robert Kraut وآخرون، 'التناقض على شبكة الإنترنت: التقنية الاجتماعية التي تحد من المشاركة المجتمعية والرفاه النفسي؟' (Internet paradox: A social technology that reduces social involvement and psychological well-being? أميريكانسايكولوجيست ٥٣ (١٩٩٨)، ٣١-١٠١٧.

(٢) جون سي بيرس وآخرون، 'نقل التقنية عبر الإنترنت ورأس المال الاجتماعي: العلاقات الجمعية والفردية في المدن الأمريكية' (Internet technology transfer and social capital: Comparative Technology Transfer and Aggregate and individual relationships in American cities Society ١ (٢٠٠٣)، ٤٧-٧٠.

(٣) هوارد كارجر Howard Karger وستيفن آر روز Steven R. Rose، 'إعادة النظر في قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات بعد عقدين من الزمن' (Revisiting the Americans with Disabilities Act after two decades Journal of Social Work in Disability & Rehabilitation ٩، ٧٣-٨٦،

خاتمة

تمثل الحماية الاجتماعية استراتيجية مركزية وموثقة جيداً لضمان الاحتياجات الاقتصادية للكفاية الاقتصادية للأشخاص الأكثر احتياجاً ومن يمرون بضائقة. يستخدم المعوقون بنود الحماية الاجتماعية استخداماً متكرراً، تلك البنود التي غالباً ما تتوافر عن طريق تدخلات سوق العمل، وبرامج الضمان الاجتماعي والأمان الاجتماعي. وعلى الرغم من شيوع تلك التدخلات وشيوع استخدامها، ثمة مخاوف من أن تعمل على ديمومة الإعاقة والنفقة، بوجه خاص، فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي، والمساعدة الاجتماعية، وبرامج التوظيف المتمتع بالحماية. وتتمثل الاستراتيجية الأحدث في رأس المال الاجتماعي، والذي يتم تفسيره على أنه شبكات علاقات شخصية ونطاق واسع من الظواهر الاجتماعية، بما في ذلك الممارسات الاجتماعية والأداء الاقتصادي. ويمكن لرأس المال الاقتصادي، الذي يستخدم في أوروبا في الأساس، أن يعمل كأصل محوري في الحصول على وظيفة والمحافظة عليها وكذلك في المشاركة المجتمعية والمدنية والدمج المجتمعي. وبالرغم من ذلك، في الوقت الذي يعد فيه التواصل عبر الإنترنت أصلاً لتوسيع رأس المال الاجتماعي. ولسوء الحظ، لا يتمتع المعوقون بنفس المزايا التي يتمتع بها غيرهم فيما يتعلق بالتوظيف، والشبكات الاجتماعية والمدنية.

الفصل السادس

حقوق الإعاقة على المستوى الوطني: أدوات وإجراءات تعزيز الدمج الاجتماعي الدمج الاجتماعي: الحماية الاجتماعية ورأس المال الاجتماعي

NATIONAL DISABILITY RIGHTS: INSTRUMENTS AND MEASURES TO PROMOTE SOCIAL INCLUSION

هل يمكن للتشريعات الخاصة بحقوق الإعاقة تعزيز الدمج الاجتماعي للمعوقين؟ ولدراسة هذه القضية المهمة، يستعرض هذا الفصل ويحلل ويقارن القوانين والإجراءات الوطنية التي تعزز المشاركة الشاملة، ومن بينها قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات لعام ٢٠٠٨/١٩٩٠، وقانون التمييز ضد المعوقين لعام ٢٠٠٥/١٩٩٥ البريطاني، وقانون المساواة لعام ٢٠١٠، وقانون المساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة الصادر في إسرائيل عام ١٩٩٨.

قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة ٢٠٠٨/١٩٩٠

يعد قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة الذي أقره الرئيس جورج دبليو بوش عام ١٩٩٠ أكثر التشريعات شمولية فيما يتعلق بحقوق ذوي الإعاقة في الولايات المتحدة. وقد وصفه بوش بأنه 'قانون تاريخي جديد فيما يتصل بالحقوق المدنية.... أول إعلان شامل على مستوى العالم لمساواة

الأشخاص المعوقين،^(١) بينما قال عنه آخرون إنه 'نقطة تحول في تاريخ حقوق الإعاقة'. . . أكثر التشريعات التي أقرت تأثيرًا فيما يتصل بالتمييز ضد ذوي الإعاقة،^(٢) وهو جزء أساسي من قانون الإعاقة بما في ذلك قانون إعادة التأهيل لسنة ١٩٧٣،^(٣) وقانون التعليم لجميع الأطفال ذوي الإعاقة لسنة ١٩٧٥،^(٤) قانون تعديلات الإسكان العادل لعام ١٩٨٨،^(٥) وكانت العديد من التشريعات الحكومية ضد التمييز مطبقة، بيد أن قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة يمثل نقطة تحول فارقة في وضع ذوي الإعاقة في المجتمع الأمريكي. ويعد أوسع نطاقًا من القوانين الفيدرالية الحالية، ولا يحظر التمييز في التوظيف والبرامج العامة فقط، ولكن في السكن العام أيضًا. كما يشمل القانون أصحاب العمل ومقدمي الخدمات، ولا يقتصر على العموميين منهم أو من يحصلون على تمويل من جهات عمومية.. وقد أقر الكونجرس التشريع بدعم ثنائي من الحزبين، الأمر الذي يبشر بتكافؤ الفرص، والمشاركة الكاملة، والحياة المستقلة، والاكتفاء الذاتي الاقتصادي لذوي الاحتياجات الخاصة. والهدف منه شامل كالتالي: لا يقتصر على المعوقين والأشخاص المهتمين باحترام حقوق الإنسان وإنفاذها، ولكنه يشمل كل قطاعات المجتمع بالفعل - جميع

(١) تصريحات الرئيس جورج دبليو بوش بمناسبة توقيع قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة تاريخ الوصول إليه في ١ أكتوبر/ تشرين الأول

٢٠١١، http://www.eeoc.gov/eeoc/history/35th/videos/ada_signing_text.html.

(٢) مكتب التقييم التكنولوجي في الكونجرس، الكونجرس الأمريكي، مكتب التقييم التكنولوجي ١٩٩٤.

(٣) القانون العام ٩٣ - ١١٢ الثالثة والتسعين الكونجرس، R.H. ٨٠٧٠ ٢٦ سبتمبر/ أيلول ١٩٧٣.

(٤) أقر الكونجرس الأمريكي عام ١٩٧٥ قانون التعليم لجميع الأطفال ذوي الإعاقة (الذي يشار إليه في بعض الأحيان بالاختصارات EAHCA أو EHA أو القانون العام ٩٤ - ١٤٢).

(٥) أقر الكونجرس قانون تعديلات الإسكان العادل في ١٣ سبتمبر ١٩٨٨، حيث توسع نطاق البند الثامن من قانون الحقوق المدنية لسنة ١٩٦٨ (قانون الإسكان العادل) والذي يحظر ممارسات الإسكان التمييزية بناء على الإعاقة والحالة الاجتماعية. ويحظر قانون الإسكان العادل أيضًا التمييز في البيع والإيجار والتمويل على أساس العرق، واللون، والدين، والجنس، والمنشأ الوطني.

الأمريكيين؛ (تم إضافة تأكيد).^(١) ويوسع القانون نطاق الحقوق المدنية التي تتمتع بها جماعات أخرى بالفعل على أساس العرق أو الجنس أو المنشأ القومي أو الدين ليشمل الأشخاص ذوي الإعاقة. ويحظر القانون التمييز على أساس الإعاقة في التوظيف، في الأنشطة الحكومية على مستوى الولايات أو على المستوى المحلي والسكن والخدمات العامة، بما في ذلك وسائل النقل. ويشمل تشريع عام ١٩٩٠ خمسة بنود سنناقشها في الأقسام التالية.

البند ١: العمل

يحظر هذا البند التمييز ضد الأشخاص المؤهلين ذوي الإعاقة فيما يختص بالعمل. ويوفر القانون للأشخاص حماية من المعاملة التمييزية التي تنشأ عن الأنشطة واللوائح المؤسسية التي تحكم عملية التعيين، والتوظيف، والتدريب، والترقية، والأجور، والتعيين الوظيفي، والأجازات، والحوافز، والبرامج الاجتماعية. وبالنسبة لأصحاب العمل الذين يعمل لديهم خمسة وعشرين موظفًا أو أكثر، تصبح التعيينات سارية من تاريخ ٢٦ يوليو/تموز ١٩٩٢. ولأصحاب العمل الذين يتراوح عدد موظفيهم بين خمسة عشر موظفًا وأربعة وعشرين موظفًا، تصبح التعيينات سارية من تاريخ ٢٦ يوليو/تموز ١٩٩٤.

البند ٢: الخدمات العامة

يحظر هذا البند التمييز في برامج، أو خدمات، أو أنشطة الهيئات العامة (الحكومات على المستويين البلدي والمحلي) بما في ذلك النقل العام الذي تديره الهيئات العامة. وتصبح بنود ٢١ التي لا تتضمن النقل العام سارية من تاريخ ٢٦ يناير/كانون الثاني ١٩٩٢.

(١) لورانس أو جوستن وهاري إيه باير، 'مقدمة' في "تنفيذ قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة. حقوق ومسؤوليات الأمريكيين. (Implementing the Americans with Disabilities Act: Rights and Responsibilities of all Americans) تحرير: لورانس أو جوستن وهاري إيه باير (بالتيتمور: مطبعة بروكس، ١٩٩٣)، ص. xiii.

البند ٣: السكن العام والمنشآت التجارية

يشترط هذا البند أن تسمح المشروعات الخاصة المتاحة لعموم الناس - بما في ذلك المطاعم، والمتاجر الكبرى والصغيرة، والمتاجر المتخصصة، والفنادق، والفنادق الموجودة على الطرق العامة - للمعاقين بالمشاركة بشكل متكافئ في السلع والخدمات المعروضة. كما يشترط أيضاً أن يتم إنشاء جميع المنشآت التجارية في المستقبل، بما في ذلك المباني الإدارية، والمصانع، والمستودعات، فضلاً عن أماكن السكن العامة، بما يجعلها متاحة للمعاقين. ويفرض البند ٣ تعديلات في السياسات، والممارسات، والإجراءات؛ بند المساعدات الإضافية والخدمات؛ وبند خدمات النقل المتاحة عند توافر خدمات النقل؛ وإزالة الحواجز المعمارية وحواجز التواصل.

البند ٤: الاتصالات السلكية واللاسلكية

يشترط هذا البند أن تقوم شركات الهاتف بتوفير خدمات الترحيل للأشخاص الذين يعانون من إعاقة في السمع والنطق. ويوفر هذا الأمر فرصاً متكافئة للأشخاص الذين يعانون من ضعف النطق والسمع لاستخدام خدمات الهاتف. وقد دخلت هذه المتطلبات حيز التنفيذ في ٢٦ يوليو/تموز ١٩٩٣.

البند ٥: متنوعات

يربط هذا البند قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة بقانون الحقوق المدنية لعام ١٩٦٤ وتعديلاته اللاحقة. ويشمل مجموعة متنوعة البنود القانونية والفنية، بما في ذلك البند الذي يشترط أن لا يتخطى قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة أو يحد الإصلاحات، أو الحقوق، أو الإجراءات الخاصة بأية قانون فيدرالي، أو بلدي، أو محلي ينص على وجود حماية مساوية أو أكبر لحقوق ذوي الإعاقة.

بعض المصطلحات والتعريفات الرئيسية في قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة هي 'السكن العام' و'الترتيبات التيسيرية المعقولة' و'سهلة الإنجاز'. وفقاً لتعريف القانون، يشير مصطلح 'السكن العام' إلى أي محل عمل خاص

متاح للعمامة لبيع أو استئجار السلع والخدمات. ويضم القانون قائمة تشمل اثنتا عشرة فئة من السكن العام:

- ١- أماكن الإقامة
- ٢- أماكن تقديم الطعام والشراب
- ٣- أماكن المعارض و/أو الترفيه
- ٤- أماكن التجمعات العامة
- ٥- منشآت البيع أو الإيجار
- ٦- مؤسسات الخدمات
- ٧- المحطات التي تستخدم لوسائل نقل عام محددة
- ٨- أماكن العرض العامة أو أماكن التجمع
- ٩- أماكن الترفيه
- ١٠- أماكن التعليم
- ١١- منشآت مراكز الخدمات الاجتماعية
- ١٢- أماكن التدريب والترفيه

هناك نوعان من الإجراءات ينبغي على أصحاب العمل والأماكن العامة القيام بهما للأشخاص ذوي الإعاقة: الترتيبات التيسيرية المعقولة، وتوفير مهام سهلة الإنجاز. ويتم توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة للعمال المؤهلين أو المتقدمين للوظائف. وينبغي أن يكون السكن ملائماً فيما يتصل بالتكلفة المفروضة على أصحاب العمل. وترتبط المهام سهلة الإنجاز بالعملاء أو الضيوف فيما يتصل بسهولة اتخاذ الإجراءات دون وجود مزيد من الصعوبات أو التكاليف. وينبغي القيام بالتعديلات سهلة الإنجاز تحسباً لوجود عميل أو ضيف معاق قبل أن يأتي إلي مقر العمل. ويعد قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات أحد تشريعات الحقوق المدنية التي تشبه حمايات التي توفرها الحكومة الفيدرالية للمرأة والأقليات العرقية، والإثنية، والدينية. ومن ثم، فقد رفع القانون سقف التوقعات فيما يتعلق بتخطي عوائق المشاركة أمام الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع.^(١) وتعتقد جينويست أن 'التأثير الأعظم لهذا القانون حتى الآن

(١) كارجر وروز، 'إعادة النظر في قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات بعد عقدين' (Revisiting the Americans with Disabilities Act after two decades)، ص ٨٣.

يقع في مجالين:

التمكين الذي يطلبه ذوو الإعاقة والتغييرات فيما يتصل بكيفية قيام مؤسساتنا الوطنية بأعمالها الروتينية: في المتاجر، وفي الحافلات، وفي المكاتب، وفي استخدامنا لوسائل الاتصالات السلوكية واللاسلكية،^(١) الفهم الذاتي وتيسير الحياة اليومية مرتبطان ويعدان من المفاهيم الأساسية في قانون الحقوق المدنية.

وقد غير القانون تغييرًا كبيرًا في كيفية نظرة المجتمع لمواطنيه ذوي الإعاقة واستيعابه لهم. وقد غير مفهوم التصميم العالمي عملية تصميم المنتجات، والأبنية، والمساحات والبرامج العامة بحيث يتاح لعدد أكبر من الأشخاص استخدامها. وما من شك أن القانون أنشأ مجتمعًا شاملاً وشجع الشركات والمؤسسات والمنظمات من أجل تعزيز مستوى مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة.

أصبحت الولايات المتحدة أول دولة تقرر تشريع الحقوق المدنية على المستوى الوطني، وحظر التمييز ضد ذوي الإعاقة في القطاعين العام والخاص. ويعد هذا القانون تشريعًا رائدًا، تدعمه المنظمات العاملة في مجال الإعاقة، وأعضاء حزبيون في مجلسي النواب والشيوخ، ومجتمع الأعمال، والمجتمع المدني. ويعتقد جوديث هيمن، وهو أحد الناشطين البارزين في مجال الإعاقة عالميًا،^(٢) أن القانون له تأثير كبير سواء داخل الولايات المتحدة أو خارجها. وعلى المستوى المحلي، ساهم القانون بالإضافة إلى تشريعات الإعاقة الأخرى إلى تعزيز دمج ذوي الإعاقة في جميع مناحي الحياة. وقد شجع هذا النجاح في الداخل الكثير من البلدان لتجنب نهج الرفاهية التقليدية وتبني هذا التشريع المتقدم الخاص بعدم التمييز كممارسة لحقوق الإعاقة. وغالبًا ما ينظر إلى القانون كأحد الأفكار الملهمة لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

(١) جين ويست، 'مقدمة' في تنفيذ قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة. تحرير: جين ويست (كامبريدج، ماساتشوستس: بلاك ويل بابليشرز، وميل بنك ميموريال فاند، ١٩٩٦)، مذكرة رقم ٦ ص XIV.

(٢) شاركت كمدونة. تم الوصول إليه في ٧ نوفمبر/تشرين الثاني

٢٠١١، <http://blog.govdelivery.com/usodep/2011/07/celebrating-the-americans-with-disabilities/>

[.html.act-ada-at-home-and-abroad](http://act-ada-at-home-and-abroad.html)

وبالرغم من ذلك، انتقد القانون لكونه خيب الآمال فيما يتعلق بممارسات أسواق العمل^(١) وقد انخفضت مستويات توظيف ذوي الإعاقة انخفاضًا كبيرًا خلال تسعينيات القرن الماضي^(٢) وقد كلفت مؤسسة كيسلر والهيئة الوطنية لشؤون الإعاقة مركز هاريس التفاعلي (HarrisInteractive) لإجراء استقصاء ٢٠١٠ للأمريكيين ذوي الإعاقة^(٣) وتمت مقارنة البيانات الجديدة بمثيلاتها الواردة في استقصاءات سابقة عبر ٢٤ عامًا، من أجل قياس فجوات الخبرات والتوجهات بين الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم. وقد طلب الاستقصاء تعقيبات في عشرة مجالات: التوظيف، والدخل، والتعليم، والرعاية الصحية، الوصول إلى وسائل النقل، والتفاعل المجتمعي، وتناول الطعام في المطاعم، وحضور الخدمات الدينية، والمشاركة السياسية، والرضا عن الحياة. وقد شمل الاستقصاء ثلاثة مؤشرات جديدة أيضًا: استخدام التكنولوجيا، والوصول إلى خدمات الصحة العقلية، والوضع المالي العام. بصورة إجمالية، أظهرت النتائج تحسنًا متواضعًا في بضعة مجالات، بالرغم من أن معظم المؤشرات أظهرت القليل من التغييرات، أو انعدامها، خلال فترة تنفيذ القانون التي امتدت لعشرين عامًا^(٤) ويظل التوظيف المسؤول عن الفجوة الكبيرة بين الأشخاص الطبيعيين وذوي

(١) راجع، روث كولكر، قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة: مكسب للمدعى عليهم (The Americans with Disabilities Act: A windfall for defendants)، ٣٤ REV.L.L.-R.C.HARV ٩٩، ١٠٠ (١٩٩٩)، يناقش أن المدافعين تزيد نسبتهم عن ٩٣% من حالات نقاش القانون (روث كولكر، الربح والخسارة وفق قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة (Winning and losing under the Americans with Disabilities Act)، ٦٢ J.L.ST OHIO ٢٣٩، ٢٤٢، ٢٠٠١، يظهر أن معظم حالات القانون التي تقدمت لمحاكمات أسفرت عن نتائج في صالح المدافعين؛ انظر أيضًا: جوليا إل هوتش كيس، 'نظرة عن كثب لتأثير التوظيف في قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة'، مجلة الموارد البشرية ٣٩ (٢٠٠٤)، ٨٨٧-٩١١.

(٢) انظر على سبيل المثال، توماس دي لير، 'أثار الاجر والتوظيف في قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة'، مجلة الموارد البشرية ٣٥ (٢٠٠٠)، ٦٩٣-٧١٥؛ دارون إيسموجلو وجوشوا أنجست، 'تداعيات حماية التوظيف؟' حالة قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة'، مجلة الاقتصاد السياسي ١٠٩ (٢٠٠١)، ٩١٥-٥٧.

(٣) يمكن الوصول إليه عبر الارتباط التالي: www.2010DisabilitySurveys.org.

(٤) راجع جميع بيانات الاستقصاء عبر الارتباط التالي: www.2010DisabilitySurveys.org.

الاحتياجات الخاصة. تبلغ نسبة من يعملون دوامًا كاملاً أو دوام جزئي من بين من هم في سن العمل من ذوي الإعاقة ٢١% فقط، في مقابل نسبة ٥٩% ممن لا يعانون من أية إعاقة - بفجوة تبلغ ٣٨%. وقد تضاعلت هذه الفجوة من ٤٣% منذ تم استقصاؤها عام ١٩٩٨، إلا أنها ظلت مرتفعة وظل تراجعها بطيئاً. بينما كان التعليم والمشاركة السياسية هما المجالان اللذان تضاعلت فيهما تلك الفجوات.

ومن الصعوبة بمكان قياس تأثير أحد أهم قوانين الحقوق المدنية^(١) وتعتمد المحصلة على عملية إنفاذ معقدة تتولاها المحاكم، ووكالات الإنفاذ، وأصحاب الأعمال^(٢) وعلاوة على ذلك، من المستحيل فصل وضع الحقوق المدنية عن غيرها من العوامل الاقتصادية مثل أوضاع سوق العمل و/أو التنظيمات الحكومية فيما يتعلق بالمجالات المتداخلة^(٣) وأخيراً، نجد تعريف الإعاقة في قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة ضيقاً ويمكن أن يكون مضللاً فيما يخص تفسير نتائج التوظيف^(٤).

ما الثمرة التي يجنيها المعاقون من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات؟ هل يمارس العمال المعاقون حقوقهم في محل العمل؟ يعد ملء

(١) جون جيه دونهو الثالث وجيمس هيكرمان، 'التغير المتواصل في مقابل التغير المرحلي: تأثير

سياسة الحقوق المدنية على الوضع الاقتصادي للسود' (Continuous versus episodic change:) مجلة إيكونوميك ليريتشر ٢٩ (١٩٩١)، ٤٣-١٦٠٣.

(٢) انظر، على سبيل المثال، إيه دبليو بلوروزن، القانون الحديث: نظام نقل القانون وفرصة التوظيف المتكافئ (Modern law: The law transmission system and equal employment opportunity)

(٣) جيمس هيكرمان، 'الدور المحوري للجنوب في مسؤولية التقدم الاقتصادي للأمريكيين السود'، *The American Economic Review*، ٨٠ (١٩٩٠)، ٦-٢٤٢.

(٤) راجع مناقشة حول تعريف قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة للإعاقة في منشورين: بيتر بلانك، وسوزان شفشوشا ونثن سونج، هل حان الوقت لإعلان فشل قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة؟ في تراجع توظيف ذوي الإعاقة: لغز سياساتي (The decline in employment of people with disabilities: A policy puzzle)، تحرير: ديفيد ستابلتون وريتشارد بوركهاوزر (كالامازو، ميشيغان: معهد دبليو إي أيجونلبحوث التوظيف، ٢٠٠٣)، ص ٣٠١-٣٧؛ دوغلاس كروس وليزا شور، 'توظيف ذوي الإعاقة بعد صدور قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة'، العلاقات الصناعية ٤٢ (٢٠٠٣)، ٦٤-٣١.

شكوى قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات إحدى الآليات التي يمكن للمعاقين استخدامها للدفاع عن حقوقهم. وقد تجاوز عدد من رفعوا قضايا تمييز بموجب هذا القانون خلال عقد من إقرار هذا القانون ٢٠٠ ألف حالة، ولم يستمر الكثير منهم في المتابعة في إجراءات التقاضي.^(١) ويشير بحث أجرى حول هذا القانون إلى أن ذوي الإعاقات على دراية به ولكنهم لا يستطيعون ممارسة حقوقهم للعديد من الأسباب، مثل صعوبة الحصول على محامي، التكيف مع الحواجز النفسية والاجتماعية. ويبدو أن ثمة فجوة كبيرة بين نواياهم وحقيقة أنه ينبغي عليهم التكيف مع قضاياهم الشخصية دون الحصول على المساعدة والقبول المناسبين.^(٢)

هل أصحاب العمل على دراية بالبنود الخاصة بالترتيبات التيسيرية المعقولة للعاملين ذوي الإعاقات في قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات؟ تظهر البيانات المتاحة حالياً أن أصحاب العمل على دراية ببنود الترتيبات التيسيرية المعقولة للمعاقين، وأفادت غالبية من خضعوا للدراسة على المستوى الفيدرالي أو الخاص أنهم تلقوا تدريباً في هذا المجال.^(٣) وتبرز هنا خيبة الأمل من جديد حيث لم تترجم هذه الدراية في صورة مكاسب كبيرة في ممارسات توظيف الأشخاص ذوي الإعاقات. ولسوء الحظ، لم يحقق البند الأول من القانون قدرًا كبيرًا من النجاح في المحاكم، ويفتقر إلى الإنفاذ الإداري المتواضع.^(٤) تقوم مجموعة السوابق القضائية على أساس قضية بقضية وليس على أساس إجراء حماية الفئة. ولا يكفي المدعي إظهار أنه يعاني من حالة طبية يبدو للعيان أنها إعاقة بكل وضوح. وبدلاً من ذلك، ينبغي على الشخص أن يثبت للمحكمة بوضوح

(١) للاطلاع على استعراض شامل، راجع كاترين موس، 'تقوض غير ممول: دراسة ميدانية لتنفيذ قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات من قبل لجنة الفرص المتكافئة للتوظيف'، *Kansas Law Review* ٥٠ (٢٠٠٥)، ١-١١٠.

(٢) المرجع السابق.

(٣) راجع سوزانا إم بروير، وويليام إيه إيريك صن، وسارا إيه فان لوي، 'تأثير حجم المشروع على استجابة صاحب العمل لقانون الأمريكيين ذوي الإعاقات'، *نشرة استشارات إعادة التأهيل* ٤٩ (٢٠٠٦)، ١٩٤-٢٠٦.

(٤) راجع، لويس إس رولي وجيسون إيه ليكرمان، 'عمل غير منتهي خفوت الوعد بتنفيذ قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات في المحاكم الفدرالية وفق البند الأول وتأثيره على الفقراء' (Unfinished business: The fading promise of ADA enforcement in the federal courts under Title I and its impact on the poor)، *مجلة النوع والعرق والعدالة*، ٨ (٢٠٠٥)، ٥٩٥، ٦٥٢.

كيف يشكل هذا الشرط قيدًا كبيرًا أمام نشاط رئيسي لا يمنع الشخص من كونه صالحًا للعمل.

في ثلاث حالات لأشخاص مصابين بقصر النظر، وارتفاع ضغط الدم، والرؤية وحيدة العين، حكمت المحكمة العليا في الولايات المتحدة أنه يجب اتخاذ إجراءات مخففة أو تصحيحية فيما يتعلق بتحديد ما إذا كان أحد الأشخاص يعاني من إعاقة بموجب قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة أم لا.^(١) وقد استخدمت المحكمة العليا نظرة محدودة للإعاقة، مما يعني أن صاحب العمل قد يقوم بالتمييز ضد شخص ما نتيجة أنه يعاني، على سبيل المثال، من مرض السكري، ولكن طالما أن الشخص يتحكم بنجاح بالحالة عن طريق العلاج، إذن فليس له الحق في اللجوء إلى قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة.

ويظهر التفسير المقيد للإعاقة الصادر عن المحكمة العليا في قضية تويوتا ضد ويليامز.^(٢) ولم تنكر المحكمة أن المدعي كان يعاني من عرض النفق الرسغي للعديد من السنوات وقد غير مهامه الوظيفية عدة

(١) راجع ثلاثة قرارات للمحكمة العليا بالولايات المتحدة: في قضية ساتون ضد شركة يوناييتد إيرلاينز، ٥٢٧ الولايات المتحدة ٤٧١، Ct. S. ١١٩. ٢١٣٩ (٢٢ يونيو ١٩٩٩)، حكمت المحكمة أن تحديد ما إذا كان الشخص يعاني من 'إعاقة' بموجب قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة ينبغي أن يتم بالنظر فيما إذا كان الشخص يعاني من محدودية شديدة في معظم الأنشطة الحياتية عند استخدامه لإجراء مخففات العلاج، أو طرف اصطناعي، أو وسيلة لتقوية السمع. ومن ثم فإن الشخص الذي لا يعاني من محدودية كبيرة في ممارسة معظم الأنشطة الحياتية عند استخدامه لوسيلة مخففة لا ينطبق تعريف 'الإعاقة' حسب قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة، كما ورد في قضية ميرفي ضد شركة يوناييتد بارسل سيرفيس، ٥٢٧ الولايات المتحدة ٥١٦، Ct. S. ١١٩. ٢١٣٣ (١٩٩٩)، وقد اتبعت المحكمة العليا قضية ساتون والتي قررت أن الشخص الذي يستطيع التحكم في ضغط دمه العالي عن طريق تناول الأدوية لا يعاني من إعاقة تحده بشكل أساسي من ممارسة معظم أنشطته الحياتية. وفي قضية شركة ألبرت صنز ضد كيركنجبيرج، ٥٢٧ الولايات المتحدة ٥٥٥، Ct. S. ١١٩. ٢١٦٢ (١٩٩٩)، وسعت المحكمة العليا نطاق التحليل في قضيتي ساتون وميرفي ليشمل الأشخاص الذين ينمون سلوكيات تعويضية للحد من تأثير الإعاقة. وفي هذه القضية، خلصت المحكمة العليا إلى أن الأشخاص الذين يعانون من الرؤية وحيدة العين يمكنهم تنمية سلوكيات تعويضية قد تمكنهم من الحد من الإعاقة التي تحد من أنشطتهم المتعلقة بالرؤية خلال حياتهم.

(٢) لاستشهاد بقضية 'شركة تويوتا موتور مانيفولكتشرنج، كنتاكي ضد ويليامز، ' ٥٣٤ الولايات المتحدة ١٨٤ (٢٠٠٢).

مرات لهذا السبب. وبالرغم من ذلك، حكمت المحكمة أنها 'في الأساس' تستثني 'الإعاقات التي تتداخل بطريقة ثانوية' مع النشاط وحصرت 'معظم الأنشطة الحياتية' في الأنشطة ذات الأهمية المحورية في الحياة اليومية.^(١) وعلى الرغم من إعاقته الواضحة والمعوقات الظاهرة التي نشأت عن ذلك، لم تتمكن المدعية من إثبات كونها معاقة نظرًا 'لأنها ما تزال قادرة على غسل أسنانها بالفرشاة، وغسل وجهها، والاستحمام، والاهتمام بزهور حديقته، وإعداد فطورها، والقيام بغسل ملابسها، والتجول بمنزلها'.^(٢)

المثير أن تفسير المحكمة العليا يتضمن أنه بالنسبة للعديد من الأشخاص ذوي الإعاقة، فإن تناول الأدوية أو استخدام الأجهزة المساعدة غير الأساسية يحد من أنشطتهم في الحياة اليومية. وقد خلصت المحكمة العليا الأمريكية إلى ذات التعريف المقيد في قضايا ساتون، وميرفي، وويليامز والتي أُلقت فيها المحكمة بظلال قوية للشك حول هذا، مقترحة أنه إذا كان العمل هو النشاط الوحيد الذي حدثت فيه الإعاقة، فسوف يحتاج المدعي أن يثبت أنه لم 'يكن قادرًا على العمل في قطاع عريض من الوظائف'.^(٣)

وقد حلت سلسلة من الدراسات السنوية التي يجريها محررو التقرير القانوني للإعاقات العقلية والبدنية قرارات القضايا النهائية للبند الأول في المحاكم الفيدرالية.^(٤) وقد أظهرت الدراسات ندرة الحالات التي يتمكن

(١) المرجع السابق، ١٩٤.

(٢) المرجع السابق، ٢٠٢.

(٣) المرجع السابق، قضية ساتون ضد شركة يونبايند إيرلاينز، ١٩٩٩؛ وقضية ميرفي ضد شركة يونبايند بارسل سيرفيس، ١٩٩٩؛ وقضية شركة تويوتا موتورمانيوفاكتشرنج، كنتاكي ضد ويليامز، ٢٠٠٢.

(٤) راجع سلسلة الدراسات التي أجرتها إيمي إل أولبرايت، قرارات التوظيف بموجب البند الأول من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة - تحديث استقصاء (Employment decisions under the ADA Titl I -survey update)، التقرير القانوني للإعاقات العقلية والبدنية (Mental & Physical Disability Law Reporter)، ٢٥ (٢٠٠١)، ١٠-٥٠٨؛ قرارات التوظيف بموجب البند الأول من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة - تحديث استقصاء، التقرير القانوني للإعاقات العقلية والبدنية ٢٦ (٢٠٠٢)، ٨-٣٩٤؛ قرارات التوظيف بموجب البند الأول من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة - تحديث استقصاء، التقرير القانوني للإعاقات

فيها المدعون من ضمان حكم قضائي لصالحهم أو قرار من المحلفين في قرارات قضايا قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات المنشورة. وفيما يتعلق بنقض الحكم، يتراوح معدل نجاح المدعين في هذه القضايا بين أقل من ٨% فيما بين عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٧ وما يقرب من ٣% من عام ٢٠٠٢ وحتى عام ٢٠٠٤.

وقد خلصت دراسة أخرى تناولت قرارات الاستئناف المنشورة إلى أن المحاكم قد أصدرت أحكامًا في صالح المدعي عليهم في معظم القضايا (بنسبة ٩٤%).^(١) أصدرت محاكم الاستئناف الحكم لصالح المدعي عليهم أثناء المحاكمات بنسبة ٢١% فقط بالنسبة للقضايا التي تقع في نطاق البند الأول، في حين تراوحت النسبة بين ٢٦% و ٤٨% في القضايا الأخرى. وثمة فجوة مشابهة في أحكام الطعون لصالح المدعين بالنسبة لقضايا قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات.

بالرغم من ذلك، يبدو أن القرارات في القضايا المبلغ عنها ليست إجراءً موثوقًا لجميع النتائج نظرًا لأن معظم القضايا يتم تسويتها دون قرار. وقد خلصت دراسة مثيرة لمفاتيح المحاكم الفيدرالية جرت على عينية تمثيلية على المستوى الوطني بلغت ٤١١٤ قضية تم رفعها في الفترة ما بين ١٩٩٣ و ٢٠٠١، والتي ربطت القضايا بالبيانات الإدارية التي تم الحصول عليها من لجنة الفرص المتكافئة للتوظيف بالولايات

العقلية والبدنية ٢٧ (٢٠٠٣)، ٩-٣٨٧، 'تحديث استقصاء: ٢٠٠٣ صاحب العمل والعامل رابحان بموجب البند الأول من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات، التقرير القانوني للإعاقات العقلية والبدنية، ٢٨ (٢٠٠٤)، ٣١٩؛ ٢٠٠٤ قرارات التوظيف بموجب البند الأول من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات - تحديث استقصاء، التقرير القانوني للإعاقات العقلية والبدنية ٢٩ (٢٠٠٥)، ١٦-٥١٣ ودراستان قام بهما جيه دبليو باري، اتجاه: قرارات التوظيف بموجب البند الأول من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات - تحديث استقصاء، التقرير القانوني للإعاقات العقلية والبدنية ٢٣ (١٩٩٩)، ٢٩٤-٨؛ قرارات التوظيف بموجب البند الأول من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات - تحديث استقصاء، التقرير القانوني للإعاقات العقلية والبدنية ٢٤ (٢٠٠٠)، ٥٠-٣٤٨.

(١) كولكر، قانون الأمريكيين ذوي الإعاقات: مفاجأة للمدعي عليهم.

المتحدة إلى أنه تم تصنيف حوالي ثلثي القضايا على أنها مصالحات.^(١) ولم يستخدم غالبية الأشخاص الذين لديهم الحق في رفع قضايا في المحكمة الفيدرالية وفق البند الأول هذا الحق، بينما تخلى ٨٧% من اصحاب دعاوى التوظيف التي رفعت في الهيئات الحكومية والفيدرالية عن الدعاوى دون الوصول لتسوية.

في الخامس والعشرين من سبتمبر ٢٠٠٨، وقع الرئيس بوش قانون تعديلات الأمريكيين ذوي الإعاقة لعام ٢٠٠٨. وقد أحدث القانون تغييرات مهمة في التعريف المحدود للإعاقة عن طريق رفض ما توصلت إليه المحكمة العليا في قراراتها.^(٢) ومن أثر هذه التغييرات تيسير الأمر على من يرغب في حماية بموجب قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة إثبات أنه يعاني من إعاقة وفق تعريف قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة.

من المبكر تحديد تأثير قانون تعديلات الأمريكيين ذوي الإعاقة لعام ٢٠٠٨ فيما يتعلق بممارسات التوظيف. ويهدف تعديل تعريف الإعاقة أن يشمل نطاق أوسع من الإعاقات التي تحد بشكل كبير من النشاط الأساسي في الحياة. وليس لسائل التخفيف بما في ذلك الأجهزة المساعدة، والمعدات المساعدة، ووسائل الراحة، والعلاج الطبي، والإمدادات الطبية أي تأثير في تحديد الإعاقة بموجب التعريف القانوني. تصنيف حالات العجز العرضية أو الأقل حدة التي تقل بشكل كبير النشاط الحياتي الأساسي في حالة النشاط، مثل حالات الصرع أو اضطرابات ما بعد الصدمة، كلها تثير توقعات بأن عددًا أكبر من الأشخاص ذوي الإعاقة سيضملمهم قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة.

قانون المملكة المتحدة للتمييز ضد ذوي الإعاقة لسنة ٢٠٠٥/١٩٩٥ وقانون

(١) راجع كيفن باري، 'نحو المذهب الكلي: ما الذي يمكن أن يحققه قانون تعديلات قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة لعام ٢٠٠٨ وما الذي لا يمكن تحقيقه فيما يتعلق بحقوق الإعاقة'، مجلة بيركلي للتوظيف وقانون العمل، ٣١ (٢٠١٠)، ٢٠٣-٨٣.

(٢) بروير وآخرون، تأثير حجم المشروع على استجابة صاحب العمل لقانون الأمريكيين ذوي الإعاقة.

المساواة ٢٠١٠

تم تطوير القوانين التمييز ضد ذوي الإعاقة في المملكة المتحدة تدريجيًا منذ الستينيات مما أدى إلى العديد من الإجراءات البرلمانية واللوائح كذلك. وكانت أول حزمة تشريعات تتعاطى مباشرة مع التمييز ضد المعوقين قانون التمييز ضد المعوقين لسنة ١٩٩٥ الذي أقر بعد خمسة أعوام من صدور قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة وخضع لتعديلات كبيرة على مدار السنوات الاثنتي عشرة التالية أو ما يقرب من ذلك، وكان للسوابق القضائية تأثير هائل في كيفية إنجاح القانون. وقد اتسع نطاق التشريع في عام ٢٠٠٥ وتم استبداله مؤخرًا بتشريع جديد وهو قانون المساواة لسنة ٢٠١٠. (١)

قانون المملكة المتحدة للتمييز ضد ذوي الإعاقة لسنة ١٩٩٥

حظر قانون التمييز ضد المعوقين لسنة ١٩٩٥ التمييز ضد المعوقين عند توفير الخدمات ولمعظم أصحاب العمل عند التوظيف. (٢) ويفرض التشريع الجديد على موفري الخدمات ألا يقوموا بالتمييز ضد ذوي الإعاقة فيما يتعلق بتوفير السلع أو الخدمات أو في التوظيف. ويشمل القانون أقسامًا عديدة:

الجزء الأول: يحدد هذا الجزء من يشملهم القانون.. حيث ينبغي أن تكون حالة العجز التي يعانون منها كبيرة ولها تأثير طويل المدى على أنشطتهم اليومية. ويشمل هذا ما يلي: الأشخاص الذين يعانون من حالات صحية طويلة المدى مثل مرض السكري؛ الأشخاص الذين يعانون من حالات متقدمة مثل التصلب المتعدد، أو فيروس HIV أو السرطان؛ (٣) الأشخاص الذين يعانون من صعوبات التعلم؛ الأشخاص الذين يعانون من

(١) للاطلاع على استعراض شامل، أنا لوسن، قانون الإعاقة والمساواة في بريطانيا:

دور التعديل الملائم (*Disability and equality law in Britain: The role of reasonable*

adjustment)، (أكسفورد: هارت بابليشينج، ٢٠٠٨).

(٢) يمكن الوصول إليه عبر الارتباط التالي:

<http://www.legislation.gov.uk/ukpga/1995/50/contents>

(٣) يشمل قانون التمييز ضد ذوي الإعاقة لسنة ٢٠٠٥ هذه الحالات من الناحية التشخيصية.

حالات صحية عقلية؛ الأشخاص الذين يعانون من صعوبات الحركة، بما في ذلك مستخدمي الكراسي المتحركة؛ الأشخاص فاقد البصر ومن يعانون من ضعف البصر؛ والأشخاص الذين يعانون من الصمم أو ضعف السمع؛ والأشخاص كبار السن الذين يفكرون في حالات عجزهم كجزء من عملية الشيخوخة.

الجزء الثاني: يشمل الجزء الثاني الأشخاص ذوي الإعاقات وينطبق على جميع أصحاب العمل. ويفرض هذا الجزء القيام بتعديلات مادية على محل العمل أو تعديلات في مهام العمل لتتناسب مع العامل ذي الإعاقة. ويتطلب العمل فقط أن يأتي كرد فعل^(١) ويتوافر التمويل لتلبية معظم التكاليف التي تزيد عن ٣٠٠ جنيهًا استرلينياً، تتم إدارتها عبر مركز الوظائف وأكثر (Jobcentre Plus).

الجزء الثالث: يشمل الجزء الثالث مهام موفري الخدمات. وتشمل مهام موفري الخدمات ما يلي: عدم تفضيل غير ذوي الإعاقة على ذوي الإعاقة في العلاج نتيجة سبب يتعلق بإعاقته؛ وعدم توفير الخدمات للمعاقين بشروط أكثر صرامة من شروط توفيرها لغيرهم (مثل تكاليف أكثر للحصول على الخدمات)؛ وإجراء 'تعديلات معقولة' على السياسات والممارسات والإجراءات؛ وتوفير معدات مساعدة عند الحاجة إليها؛ فضلاً عن إجراء تعديلات معقولة على مقر العمل لتيسير الوصول إليها. وينبغي على موفري الخدمات أن يتوقعوا أن الأشخاص ذوي الإعاقة سيكونون بحاجة إلى السلع والخدمات ومن ثم ينبغي عليهم أن يقوموا بالتعديلات المتوقعة ولا ينتظروا حتى يقول الأشخاص ذوي الإعاقة أنهم لا يمكنهم استخدام الخدمة. وينبغي تصميم المعلومات التي يوفرها موفرو الخدمات، ومواقع الويب، ووسائل الاتصالات مع أخذ جميع المستخدمين في الاعتبار. وقد دخلت المهام النهائية التي يفرضها القانون حيز التنفيذ في الأول من أكتوبر ٢٠٠٤، ويتطلب الأمر القيام بتعديلات 'معقولة' على الخدمات من أجل السماح للأشخاص الذين يعانون من حالات عجز مادية أو إعاقات في الحواس أو في التعلم من الوصول إليها. ولا توجد

(١) وهذا يعني، أنه يتم تنفيذه عندما يرى العاملون أنهم يستحقونه نتيجة إعاقته.

ثمة منح تغطي تكلفة العمل، إلا أنه يمكن المطالبة بالتكاليف كعائدات أو تكاليف لرأس المال المشروع. ويمكن للشخص المعاق الذي تعرض لتمييز ضده أن يرفع دعوى مدنية للمحكمة وربما يلقى دعمًا من لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

الجزء الرابع: يشمل الجزء الخامس مهام موفري التعليم والتي عززها قانون المتطلبات التعليمية الخاصة والإعاقة (SENDA, 2001).^(١) وتشبه المهام التي يفرضها هذا القانون المهام التي يشملها الجزء الثالث من القانون والتي دخلت جميعها حيز التنفيذ في أكتوبر ٢٠٠٥.

الجزء الخامس: يشمل الجزء الخامس وسائل المواصلات مثل الحافلات، والأتوبيسات، والقطارات. ثمة متطلبات فنية شاملة لتصميم حافلات جديدة خلال إطارات زمنية تمتد حتى ٢٠١٦ و ٢٠٢٠ وتشمل جميع الحافلات من أجل جعلها تتطابق مع تلك المتطلبات. وقد شمل الجزء الثالث من القانون محطات القطارات والحافلات وغيرها من الهياكل. ما تأثير قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة في القضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة؟ وهل يسهم القانون في دمجهم في محل العمل؟ ما يتوقع بشكل عام أن القانون سيحد من معوقات التوظيف ويزيد معدلات العمل.^(٢) وقد كشف استعراض مهم لقانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة بالمقارنة مع قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة أن القانون البريطاني لم يحظ بالاهتمام الكافي.^(٣) ومن بين الأسباب المحتملة

(١) قانون المتطلبات التعليمية الخاصة والإعاقة (SENDA, 2001). يمكن الاطلاع عليه على الرابط التالي: <http://www.legislation.gov.uk/ukpga/2001/10/contents>.

(٢) للاطلاع على استعراض شامل، راجع دانييل بوب وكلايامبرا، "هل سد قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة فجوة التوظيف؟" (Has the Disability Discrimination Act closed the employment gap?) *Disability and Rehabilitation* ٢٧ (٢٠٠٥)، ١٢٦١-٦؛ كارولين جودنج، قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة: من القانون إلى التطبيق (Disability Discrimination Act: From statute to practice) *Critical Social Policy* ٢٠ (٢٠٠٠)، ٤٩-٥٣٣.

(٣) دافيد بيل وأكسيلهايمولر، 'قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة المتحدة: هل يساعد على توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة أم يعوقهم؟' (The Disability Discrimination Act in the UK: Helping or hindering employment amongst the disabled?) بون: معهد دراسات العمل (IZA)، ولرقة دراسة رقم ١٤٧٦، ٢٠٠٥. تم الاطلاع عليها في ١٢ أكتوبر ٢٠١٠، <http://repec.iza.org/RePEc/Discussionpaper/dp1476.pdf>.

لعدم وجود تأثير له على معدلات توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة عدم وجود الدعم المالي الكافي، وانعدام الوعي بين الأشخاص ذوي الإعاقة وأصحاب العمل، فضلاً عن عدم وجود معرفة كافية بتكاليف التعديلات المطلوبة.

وبعد عشرة أعوام، قيّم تقرير شامل آخر إنجازات قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة وخلص إلى أن التشريع أتاح للآلاف من الأشخاص ذوي الإعاقة أن يحصلوا على بعض التعويضات المالية في محاكمات التوظيف. بيد أن النتيجة العامة هي أن القانون فشل في التعاطي بشكل مناسب مع التمييز في العمل والحد منه.^(١)

ومن بين المشكلات التي رصدتها وحدة بحوث المصلحة العامة حالات التحيز، والتمييز المؤسسي، والأهم من ذلك تدني أجور الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد حدد البحث، على وجه الخصوص، عدداً من العوامل كمعوامل مساعدة لتفسير المعوقات التي تقف عثرة أمام نجاح البنود الخاصة بالشغل في قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. وفيما يتعلق بالعاملين ذوي الإعاقة، فقد ظهر أن معدل الوعي فيما بينهم وتفهمهم للقانون منخفضاً. وقد عبر الكثير منهم عن صعوبات في البدء في التطبيق، وعن تشككهم في النتائج المرجوة وخوفهم من تعرضهم للتجريم.

كما أوضح التقرير أيضاً أنه من غير المرجح نجاح المطالبات. فعلى سبيل المثال، في عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٥، نجحت ٢٣٦ دعوى شغل بموجب قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، في حين سقط ٤٤٣٧ دعوى، وتمت تسويتها عبر خدمات الاستشارة والتسوية والتحكيم، أو فشلت في المحكمة. وكان السبب أن القانون يحصر نطاق تعريف القانون مما يمنع الأشخاص ذوي الإعاقة غير المعترف بها من الحصول على الدعم لقضايا التمييز الخاصة بهم. وكما هو الحال في قانون الأمريكيين

(١) قامت وحدة بحوث المصلحة العامة بنشر التقرير في عام ٢٠٠٥، وكان عنوانه: نهاية البداية - تحليل نقدي للعقد الأول من بنود التوظيف في قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. تم الاطلاع عليه في ٢٢ نوفمبر ٢٠١١، -www.leeds.ac.uk/disability-

ذوي الإعاقة، ما يزال التعريف يستثني نسبة كبيرة من الأشخاص الذين يعانون من حالات عجز حادة، وممتدة طيلة الحياة، كما يميز ضد أمراض وإعاقات معينة. بالإضافة إلى ذلك، يبدو أن عددًا كبيرًا من أصحاب الدعاوى فقدوا قضاياهم نتيجة تفسيرات غير صحيحة، وربما غير ملائمة في بعض الأحيان، للتشريع.

وقد خلص التقرير الذي رصد عشر سنوات إلى أنه لم يكن مرجحًا للقانون أن يردع أصحاب العمل. فقد افترضوا أن بنود التوظيف في قانون التمييز ضد الإعاقة لا تنطبق عليهم. وغالبًا ما كانوا يميلون إلى المبالغة في تقدير التكاليف المحتملة لعملية الاستجابة للقانون والاستهانة بالمزايا المحتملة التي يمكن تحقيقها في محل العمل. وانتقد التقرير عدم الدقة والغموض اللذان اتسم بهما القانون والحاجة إلى توضيح مهام السلطات العامة وضبطها. فعلى سبيل المثال، لم يكن واضحًا كيف يمكن الحكم على سلطة عامة بأنها لا تعير 'الانتباه المستحق' فيما يتعلق 'بتكافؤ الفرص' في حين لا يوجد تعريف لما ينبغي أن يعنيه هذا المصطلح. فقد اعفى القانون العديد من المؤسسات التي لها تأثير كبير على حياة الأشخاص ذوي الإعاقة من واجباتها. وأخيرًا، كان تنفيذ القانون ضعيفًا إلى حد ما وافقر إلى الموارد الكافية.

يعد قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة ٢٠٠٥ نسخة مزيدة من القانون الصادر سنة ١٩٩٥ والذي شمل قضايا سابقة تتعلق بالنقل العام لم تتم تسويتها، كما وضع مسؤولية على السلطات العامة لتعزيز المساواة بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة. وفيما يتعلق بالنقل، طلب من المشغلين الالتزام بالواجبات التي وردت في الجزء الثالث الخاص بخدمات النقل فيما يتعلق باستخدام الحافلات أو القطارات حيث إن وسائل النقل البحرية والجوية حاليًا يشملها الاتفاق الطوعي لوسائل النقل.

وقد طالبت السلطات العامة الهيئات العامة أن تأخذ في اعتبارها الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء أساسي من سياساتها، وممارساتها، وإجراءاتها. كما طولبوا بالقضاء على التمييز غير القانوني والتحرش القائم على أساس الإعاقة، وتعزيز تكافؤ الفرص والسلوكيات الإيجابية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، وكذلك تشجيع هؤلاء الأشخاص لأن

يقوموا بدور في الحياة العامة.

كما طلب من العديد من الهيئات العامة، بما في ذلك الدوائر الحكومية والمجالس المحلية، تقديم مخطط مساواة الأشخاص ذوي الإعاقة تشرح فيه خططها للقيام بمهمة تعزيز المساواة. كما طلب من الهيئات العامة دراسة تداعيات هذا الأمر وجمع الدلائل المناسبة التي تثبت كفاءة مخططاتها. وكان على تلك الهيئات أن توضح ان الأشخاص ذوي الإعاقة جزء من عمليات التخطيط لديها ومن إجراءاتها.

يهدف قانون المساواة لسنة ٢٠١٠^(١) إلى تبسيط تشريع مكافحة التمييز وتعزيزه، وتوفير إطار قانوني يحمي جميع الأشخاص ضد التمييز. ويستبدل مجموعة من تشريعات مكافحة التمييز، بما في ذلك قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة ١٩٩٥، ويقصد منه تيسير عملية تطبيق هذا القانون وفهمه أكثر من تشريع المساواة السابق. ويوفر القانون إطارًا قانونيًا لمساواة القانون لجميع الأشخاص ذوي 'الخصائص المحمية'، بما في ذلك الإعاقة، والشيخوخة، والعرق، والجنس.

على وجه التحديد، ثمة بعض الاختلافات الأساسية عند مقارنته بقانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة (١٩٩٥). أولاً، تعريف الإعاقة في قانون المساواة مختلف إلى حد ما، حيث يعرف الشخص المعاق على أنه الشخص الذي يعاني من عجز عقلي أو مادي يحدث تأثيرًا عكسيًا كبيرًا أو طويل المدى على قدرة الشخص على تنفيذ الأنشطة اليومية الطبيعية. وفقًا لقانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، تتطلب الإعاقة أيضًا أن يثبت الشخص المعاق أن الأنشطة اليومية الطبيعية التي تأثرت عكسيًا تتضمن أحد القدرات التي تتضمنها قائمة من بينها الحركة، والتحدث، والسمع. ثانيًا، حصر قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة نطاق حمايته من التمييز المباشر فقط في العمل وما يتصل به من مجالات، في حين يحمي قانون المساواة أيضًا الأشخاص ذوي الإعاقة ضد التمييز المباشر في مجالات تتعدى مجال

(١) يمكن الوصول إلى قانون المساواة لسنة ٢٠١٠ عبر الارتباط التالي:

<http://www.legislation.gov.uk/ukpga/2010/15/contents>

العمل (مثل توفير السلع، والمرافق والخدمات). وثالثاً، يوفر قانون المساواة حماية معززة ضد التمييز والتي تحدث نتيجة شيء ما يتصل بإعاقة الشخص. ويمكن تيرير هذا النمط من التمييز إذا ما أمكن إثبات أنه وسيلة ملائمة لتحقيق هدف مشروع. ورابعاً، يوفر قانون المساواة مبدأ التمييز غير المباشر لصالح الإعاقة. وخامساً، يطبق قانون المساواة نقطة انطلاق يجب عندها القيام بتعديلات معقولة لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة. وتكون نقطة الانطلاق هذه في الحالات التي يمكن أن يكون فيها الشخص المعاق في حالة عوز شديد مقارنة بالشخص غير المعاق إذا لم يتم التعديل. وسادساً، يوسع قانون المساواة نطاق الحماية ليشمل التحرش المتصل بالإعاقة. وسابعاً، يحتوي قانون المساواة على بند جديد يقيد نوع الاستفسارات التي يمكن لصاحب العمل أن يطلبها حول الإعاقة والصحة عند توظيفه لموظفين جدد. ويحاول هذا البند القضاء على الإقصاء غير العادل للشخص المعاق في مرحلة مبكرة من عملية التوظيف.

بالرغم من ذلك، ثمة مخاوف أثارها مجتمع الأعمال بأن هذا التشريع يعني تنظيمًا مفرطاً خلال فترة اقتصادية بالغة السوء وأن بعض المشروعات الصغيرة قد تواجه صعوبات إضافية. وفقاً للغرف التجارية البريطانية، ستبلغ القيمة الصافية غير المتكررة لقانون المساواة لسنة ٢٠١٠ فيما يتعلق بالمشروعات ١٨٩,٢ مليون جنيه استرليني، وسوف يزيد الحد الأدنى للأجور الوطنية للبالغين بنسبة ١٣% لتصل إلى ٥,٩٣ جنيه استرليني لكل ساعة، مع زيادة كلا من مستوى التنمية ومستوى الشباب. ومن الآن فصاعداً، سوف يحصل المتدربون على حد أدنى للأجر يبلغ ٢,٥٠ جنيه استرليني لكل ساعة.^(١)

(١) راجع، http://www.businesswest.co.uk/about us/media coverage/pr_-_business wants less regul.aspx

قانون المساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقات في إسرائيل لسنة ١٩٩٨: نظرة

متعمقة

يعد التشريع الإسرائيلي للمساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة مثالاً جيداً لتشريع دولي للإعاقة يرتبط بقانون الأمريكيين ذوي الإعاقة وقانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. إسرائيل بلد صغير نسبياً وقد شرعت القانون بعد ثمان سنوات من إصدار قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة وبعد ثلاث سنوات من إقرار قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة ١٩٩٥ في المملكة المتحدة. كما هو الحال في معظم بلدان أوروبا الغربية، كان التشريع الإسرائيلي قبل إقرار قانون المساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة يرتبط بالمزايا الاجتماعية ويرتبط هامشياً بقضايا حقوق الإعاقة مثل إمكانية الوصول^(١) فعلى سبيل المثال، كان الجزء الرئيسي من التشريع الخاص بإمكانية الوصول تعديلاً تدريجياً تم عام ١٩٨١ على قانون التخطيط والبناء إلى جانب اللوائح المرفقة. ونظراً لأن المخطط ينطبق فقط على الأبنية، فإن الأماكن العامة التي ليست أبنية (مثل المتنزهات العامة، والمقابر) معفاة، فضلاً عن الخدمات المخصصة للاستخدام العام مثل وسائل النقل، والثقافة والمنشآت الترفيهية والخدمات المصرفية. كما يظهر قيد مشابه على إمكانية الوصول في القوانين القديمة في قانون البنود الخاصة للصم في ١٩٩٢^(٢).

ليس ثمة شك أن فقرة قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة سنة ١٩٩٠ كان لها تأثير كبير على إقرار تشريع حقوق الإعاقة الإسرائيلي. في عام ١٩٩٨، أقر الكنيست الإسرائيلي (البرلمان) أول ثلاثة أقسام من قانون المساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة (وسائل النقل، والعمل، وأمين المظالم المعني بالإعاقة)، وترك سبعة أقسام إضافية أخرى للتشريع المستقبلي وهي (إمكانية الوصول، والإسكان المجتمعي،

(١) قانون المساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة، ٥٧٥٨-١٩٩٨ (١٩٩٩)، يمكن

الاطلاع عليه على الارتباط التالي: http://www.justice.gov.il/structure/foreign/files_eng.htm.
(٢) قانون البنود الخاصة للصم، والذي أقر عام ١٩٩٢، وضع الحاشية مقصور فقط على نسبة ٢٥% من البرامج التلفزيونية غير المباشرة.

والمساعدة الشخصية، والتعليم، والثقافة والترفيه والرياضة، والاحتياجات الخاصة، ونظام المحاكم، والقسم العام). وقد أرسى الفصلان الافتتاحيان من قانون المساواة في الحقوق، اللذان يحملان عنوانين هما المبادئ الأساسية والسياسات العامة، الأسس الدستورية للبنود التشغيلية التالية فيما يتعلق بالعمل، وإمكانية الوصول، ولجنة الحقوق المساوية. الأقسام الأولى من القانون، التي صيغت في لغة القانون الأساسي، تحمي الحق الأساسي للشخص المعاق في المساواة، والكرامة الإنسان، والمشاركة الفعالة في المجتمع في جميع مناحي الحياة. وتم استبدال رعاية التدخلات في الاستقلالية الشخصية بحق الشخص المعاق في اتخاذ القرارات ذات الصلة بحياته الشخصية. ومن بين المبادئ الأساسية الأخرى شرعية برامج الإجراءات الإيجابية التي تهتم بالأشخاص ذوي الإعاقة. ويرسي فصل المبادئ العامة أيضاً الحق العام للشخص المعاق في ممارسة حقوقه داخل مؤسسات المجتمع الحالية في مقابل الأطر المنعزلة.

وفيما يتعلق بتعريف السكان، يشمل قانون المساواة في الحقوق النهج الشامل المتجسد في تحول النموذج عن طريق تعريف 'الشخص المعاق' على أنه 'الشخص الذي يعاني من إعاقة مادية، وعاطفية، وعقلية' بما في ذلك الإعاقة المعرفية، المؤقتة أو الدائمة، والتي من نتائجها أن كفاءة عمل المرء محدودة للغاية في أحد نطاقات الحياة أو أكثر.^(١) ويركز هذا التعريف على الشخص أولاً وعلى الإعاقة ثانياً، في حين كان التشريع السابق يشير بشكل أساسي إلى عجز الشخص أو مرضه.

وفي الفصول التي تتناول قانون العمل، يتبنى التعريف الشامل للتمييز خدمات النقل العام، وغيرها من الأماكن والخدمات العامة. ومن ثم، يتضمن حظر التمييز في جميع المجالات، على سبيل المثال لا الحصر، الإخفاق في القيام بالترتيبات التيسيرية المعقولة والتي تتيح للأشخاص ذوي الإعاقة بالتكامل مع عالم العمل والوصول إلى الأماكن والخدمات العامة كما هو متاح للآخرين.

(١) المرجع السابق، قانون المساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة، ١٩٩٨-٥٧٥٨.

تجسد توسيع النهج الاستباقي في التعهد بالقيام بالترتيبات التيسيرية المعقولة، ولا تغير الترتيبات التيسيرية المعقولة المهام الأساسية للوظيفة. ويعتمد الحكم بأن ترتيباً تيسيرياً معيناً مقبول أم لا على الحالة ونوع الوظيفة. فلا يمكن أن يكون الترتيب التيسيري مكلفاً للغاية أو محدثاً للفوضى عند صاحب العمل.

يشترط الفصل الخاص بالعمل على الخدمة العامة وأصحاب العامل الذين يتجاوز عدد العاملين لديهم خمسة وعشرون عاملاً تعزيز 'التمثيل المناسب' للأشخاص ذوي الإعاقة في محل العمل. وبالإضافة إلى حظر التمييز، ومهمة القيام بالترتيبات التيسيرية المعقولة والالتزام بتعزيز التمثيل المناسب، يلزم قانون المساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة الدولة بتوفير المساعدة العملية لأصحاب العمل أصحاب الفرص المتكافئة. وتوفر التنظيمات التي تتم وفق القانون تمويلاً كبيراً، وإن كان جزئياً، عن القيام بترتيبات تيسيرية تتعلق بالعمل.

في أعقاب تعديل القانون لسنة ٢٠٠٥، تم تخصيص معظم الأقسام لنظام إمكانية الوصول الجديد: كجزء من حظر التمييز على أساس الإعاقة في العمل في الأماكن العامة، وتوفير الخدمات العامة، يشترط القانون توفير الوصول إليها بطريقة تمكن الأشخاص الذين يعانون من إعاقة مادية أو شعورية أو نفسية أو عقلية أو معرفية أو تنموية من الاستفادة الكاملة من الخدمات العامة، ومن الدخول إلى الأماكن العامة، والتجول فيها، والاستمتاع الكامل بمرافقها. وينطبق شرط إمكانية الوصول على الأماكن العامة التي تديرها الدولة وغيرها من السلطات العامة، فضلاً عن تلك التي يديرها القطاع الخاص. وينبغي إتاحة الوصول إلى الأبنية القائمة، جنباً إلى جنب مع الإنشاءات الجديدة. وينبغي توضيح مجموعة الترتيبات التيسيرية كاملة في سلسلة من اللوائح التفصيلية.

وحيث عزم الكنيست ألا يكون قانون المساواة في الحقوق 'حبراً على ورق'، فقد أقر الكنيست التوصية الواضحة للجنة كاتز بإنشاء هيئة مركزية ممولة من الدولة وهي، مفوضية المساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة، والتي تتمثل مهمتها القانونية الواضحة في تعزيز المبادئ الأساسية للقانون وتنفيذ بنوده التشغيلية. وقد تم تعزيز الدور التنفيذي

للمفوضية بالتعديل الذي أجري عام ٢٠٠٥: بالإضافة إلى تقديم دعوى مدنية لمخالفة بنود فصل العمل فيما يتعلق بمخالفة البنود الخاصة بإمكانية الوصول، يمكن للمفوضية إما التقدم بدعوى مدنية، أو الالتزام بتقديم الإخطارات التي يشترطها القانون، أو إصدار أمر بإتاحة الوصول يوضح فيه مختلف الخطوات المطلوبة لجعل مكان ما أو خدمة ما متاحة للوصول، فضلاً عن تحديد إطار زمني للقيام بذلك. وينص القانون على تعيين مفوض وحيد ليرأس المفوضية، إلى جانب لجنة استشارية للمفوضية، يكون معظم أعضائها من الأشخاص ذوي الإعاقة.

وقد أعقب إصدار قانون المساواة في الحقوق لسنة ١٩٩٨ جيل جديد من القوانين والتعديلات القائمة على الحقوق في مختلف المجالات^(١) وكذلك أعقب إصدار تعديل إمكانية الوصول على قانون المساواة في الحقوق في مارس عام ٢٠٠٥ إقرار الفقرة الخاصة بقانون البث التلفزيوني (وضع النص المكتوب على الشاشة والترجمة للغة الإشارة)^(٢).

وخلال عملية التشريع، بذلت جهود مضمّنية وخاصة من جانب الأشخاص ذوي الإعاقة ومؤسساتهم لضمان وضع قانون المساواة في الحقوق حيز التنفيذ. أحد التعديلات الحديثة التي أقرت تتعلق بإمكانية

(١) يرسى قانون إعادة تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة النفسية في المجتمع (٢٠٠٠) حق الشخص ذي الإعاقة النفسية في الحصول على برنامج إعادة تأهيل شامل. وينص قانون مراكز إعادة التأهيل اليومية لسنة ٢٠٠٠ على حق الشباب والأطفال ذوي الإعاقات الشديدة الذين تتراوح أعمارهم بين عام وثلاثة أعوام في العلاج والتعليم في مركز إعادة تأهيل خاص بصورة يومية. ويوفر أحد التعديلات على قانون الملكية لسنة ٢٠٠١ إطاراً قانونياً للقيام بالترتيبات التيسيرية على الأجزاء الرئيسية من أبنية الشقق، حتى ولو كان ذلك بدون رضا السكان الآخرين في بعض الأحيان. وقد أحدث التعديل الشامل لقانون التعليم الخاص الذي صدر في ٢٠٠٢ سلسلة من البنود الخاصة بحق الأطفال ذوي الإعاقة في الإدماج في نظام التعليم العادي.

(٢) قانون البث التلفزيوني (وضع النص المكتوب على الشاشة والترجمة للغة الإشارة)، ٥٧٦٥-٢٠٠٥ (يشار إليه فيما يلي باسم: 'قانون النص المكتوب على الشاشة والترجمة للغة الإشارة'). يضع القانون الجديد، الذي حل محل قانون إعانة الصم لسنة ١٩٩٢، مسؤوليات وقيود أكثر على المواد التي تبث من أجل تعزيز وصول الأشخاص ذوي الإعاقة، إلى أقصى حد ممكن، إلى البرامج التلفزيونية.

الوصول إلى الأبنية العامة^(١) ونظرًا للتكلفة الهائلة لجعل الأبنية والهيكل الحالية متاحة، تم فرض فترات طويلة من التنفيذ المتدرج. وقد أعطي القطاع العام فترة استثنائية طويلة لمدة اثنتي عشرة سنة (إحدى عشرة سنة في حالة الصحة، وخدمات الطوارئ)، نظرًا لسعة نطاق الأماكن والخدمات التي يتولى القطاع العام مسؤوليتها، ونطاق الاستثناءات المحدود جدًا الذي يتمتع به أي شخص يحصل على تمويل من الخزنة العامة. بينما منح القطاع الخاص، والذي يطبق عليه إعفاء اقتصادي للأعباء غير المستحقة، من جهة أخرى فترة تنفيذ قصيرة وتدرجية تمتد لستة أعوام.

ويتم التنفيذ بطريقة أكثر تقدمًا إلى حد ما عندما يتعلق الأمر بالوصول إلى خدمات النقل العام. ونظرًا لأن هذا الأمر كان له 'بداية جيدة' حيث تُضمن في قانون المساواة في الحقوق الأصلي لسنة ١٩٩٨، ثمة لوائح حيز التنفيذ، رغم أنها نشرت عام ٢٠٠٣. كما تنص لوائح الوصول إلى وسائل النقل على تدرج التنفيذ على فترات تتراوح بين عامين وعشرة أعوام فيما يتعلق بالقطارات، والطائرات، والقوارب. وقد اشترط في الاتوبيسات التي صنعت بداية من عام ٢٠٠٢ أن تكون مزودة بوسائل إتاحة.

في الوقت الذي ما يزال فيه نظام إتاحة الوصول يمر، في معظمه، بمرحلة الإنشاء، ثمة فرصة كبيرة وفرها له قانون المساواة في الحقوق لكي يوضع حيز التنفيذ مرة واحدة. وسيكون متاحًا للأشخاص ذوي الإعاقة، ولجان الحقوق المساوية، والمنظمات غير الحكومية، وغيرها تفعيل مجموعة كبيرة من آليات التنفيذ التي تتسم بالوقائية والتفاعلية في

(١) في عام ٢٠٠٥، تم تعديل القانون مرة أخرى لإضافة القسم هـ ١ - الأماكن العامة والخدمات العامة. وقد ضم هذا القسم العديد من العناصر الجديدة والمهمة: حظر التمييز في الخدمات العامة، والأماكن العامة، والمنتجات؛ وإمكانية الوصول إلى الأماكن العامة والخدمات العامة؛ وقيود على المهام القانونية لإمكانية الوصول؛ وإتاحة التعليم ومعاهد التعليم العالي؛ والخدمات التعليمية. وعلاوة على ذلك، تضمن هذا القسم لوائح تنظيمية فيما يتعلق بعقود التأمين، وإمكانية الوصول للطرق، والحصول على خدمات الطوارئ، وتوفير المواصلات العامة، ومشاركة الدولة في تمويل التعديلات، وتوفير المنسقين، والأشخاص المفوضين، والهيئات المفوض، والجزاءات، والنيابة العامة وغيرها من القضايا. وقد خضع القانون للتعديل مرة أخرى عام ٢٠٠٧.

ذات الوقت. وسيتوقف إصدار تصاريح البناء وتراخيص المشروعات ذات الصلة بالأماكن والخدمات العامة على تصديق خبير إتاحة الوصول المرخص الذي يفيد أن جميع اشتراطات إتاحة الوصول ذات الصلة قد تمت مراعاتها. وبالإضافة إلى السلطات الخاصة الممنوحة للمفوضية فيما يتعلق بإصدار أوامر إتاحة الوصول، يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة أو المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق ذوي الإعاقة التقدم بدعوى مدنية فردية أو جماعية لطلب جعل مكان عام أو خدمة عامة متاحة وفقاً للوائح. وإذا أيدت المحكمة الدعوى، يمكنها بجانب التدابير العادية (الإنذارات القضائية و/أو التعويضات) أن تأمر بتعويض للضرر المعنوي دون الحاجة إلى إثبات حدوث ضرر فعلي.

وعلى العكس من نظام الإتاحة الجديد، تم إدراج بنود التوظيف في قانون المساواة في الحقوق في مجموعة القوانين منذ ١٩٩٨، ودخلت حيز التنفيذ في ١٩٩٩. وخلال الأعوام الثلاثة عشرة التالية، كان من المعقول ان يتوقع المرء حدوث تحسن في حالة توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة على إثر القانون. وبالرغم من ذلك، تظهر الدلائل أن نسب البطالة المرتفعة بين ذوي الإعاقة ما تزال كما كانت قبل صدور القانون.^(١) فعلى سبيل المثال، من بين من يحصلون على استحقاقات العجز العام من معهد التأمين الوطني الإسرائيلي (النسخة الإسرائيلية من الضمان الاجتماعي) والذين تتراوح أعمارهم بين ثمانية عشر عاماً وخمسة وستون عاماً، يشمل إطار العمل ١٥% منهم فقط، بينما يعمل ١٠% منهم فقط في مواقع عمل مدعومة في السوق المفتوحة، ويعمل الباقي منهم في أعمال مشمولة بالحماية.^(٢) وبالرغم من ذلك، يقدر الخبراء أن ٤٠% على الأقل ممن يعملون

(١) أري ريمرمان شيرلي افرامي، 'قانون المساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة في إسرائيل': الأساس القانوني، والعملية، والتأثير' (Israel's Equal Rights for Persons with

International Journal of Disability, Community & (Disabilities Law: Legal base, process and impact

Rehabilitation ٨ (٢٠١٠). تم الاطلاع عليه في ١١ أكتوبر ٢٠١١، <http://www.ijdc.ca>.

(٢) المراقب المالي الحكومي، التقرير السنوي ٢٠٠٢-٠٣، *إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع والعمل* (القدس: مكتب الصحافة الحكومي، ٢٩ إبريل ٢٠٠٢) (باللغة العبرية)، ص ١٦٣-٩١.

في أطر عمل مشمولة بالحماية لديهم القدرة على الاندماج في أعمال مدعومة، مما قد يمنحهم فرصة للعمل في السوق المفتوحة.^(١) ويبدو أن الإحباط من الإخفاق الواضح للقانون الإسرائيلي في مجال العمالة انعكس في التجربة الأمريكية. ومن المقبول بشكل عام الآن أن قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة لم يسفر عن مكاسب كبيرة في عمالة الأشخاص ذوي الإعاقة كما توقع مؤيدوه.^(٢)

ثمة حالات قليلة تعكس نجاح الفصل الخاص بالعمالة من القانون. وقد كان موضوع قضية *شتاينبيرج* التي تم الحكم فيها في عام ٢٠٠٣ مهمة القيام بالترتيبات التيسيرية المعقولة.^(٣) وكان قرار محكمة العمل أن من واجب صاحب العمل أن يبحث عن بديل عمل مناسب للعامل الذي صار معاقاً خلال فترة عمله. وعلى العكس من التجربة الأمريكية، لم يتم إثارة تعريف 'الشخص المعاق' سوى في قضية واحدة تم الحكم فيها وهي قضية *دي كاسترو ديكيل*، والتي حكم فيها أن الشخص المصاب بالسرطان يعد من بين ذوي الاحتياجات الخاصة.^(٤) وبالنظر إلى تلك القضايا، جنباً إلى جنب مع نشر اللوائح المتعلقة بالتمويل الحكومي للترتيبات التيسيرية المعقولة في عام ٢٠٠٦ والذي تأخر كثيراً، والإخفاق في وضع لوائح فيما يتعلق بالتمثيل المناسب، من الواضح أنه لم تواتي إلى الآن فرصة كاملة لتنفيذ بنود العمل في قانون المساواة في الحقوق. وقد ظهر أن تنفيذ الجزء الثالث والأخير من قانون المساواة في الحقوق المتعلق بإنشاء لجنة الحقوق المساوية سيتم عبر عملية تدريجية طويلة المدى. فقد أنشئت اللجنة في أغسطس عام ٢٠٠٠ ومارست نشاطها في عدة مجالات من بينها تعزيز التعاون بين مختلف الهيئات

(١) أفيئال ساندلر، ونوريتشتروسبيرج، ودينيس ناؤن، الأشخاص ذوي الإعاقة في إسرائيل: حقائق وأرقام (*people with disabilities in Israel: Facts and figures*)، (القدس: جوينت - معهد بروكديل، ٢٠٠٣).

(٢) باربرا إيه لي، 'عقد على إصدار قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة: آثار قضائية ومشكلات عالقة'، *إنديستريال ريليشنز* ٤٢ (٢٠٠٣)، ١١-٣٠.

(٣) ٠٣/٣٧٠٦؛ ٠٣/٥٧١٢ *شتاينبيرج ضد شركة الكهرباء الإسرائيلية*، محكمة العمل في تل أبيب (٣، ١٢، ٠٣) (باللغة العبرية).

(٤) *دي كاسترو ديكيل ضد شركة إم بي إيه هاتزوريا* (١٠، ٧، ٠٥) (باللغة العبرية).

(العامة، والخاصة، والتطوعية) النشطة في هذا المجال، وتوسيع نطاق الإتاحة إلى الأماكن والخدمات العامة بما في ذلك وسائل النقل العامة؛ وتعديل خدمات الطوارئ بما يتفق واحتياجات ذوي الإعاقة؛ والبدء في إجراء بحوث واستقصاءات؛ والقيام بدور فعال في صياغة التشريع الجديد؛ وحملات العلاقات العامة لرفع مستوى الوعي في مجال الإتاحة وكذلك حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل عام. وقد واجهت اللجنة تحديات سياسية وإدارية. فقد كانت هناك ضغوط سياسية من جماعات مهتمة بشؤون ذوي الإعاقة لوضع خطة عمل للجنة وتعزيز دور اللجنة الاستشارية. كما مثلت ميزانية اللجنة المتواضعة عائقًا آخر في الحفاظ على دورها المحوري والعمل على توسيع نطاقه.

ولن تكتمل رؤيتنا للآثار الأساسية الملحوظة لقانون المساواة في الحقوق دون ذكر تأثيره على مجالات لم يتضمنها أي بند محدد من القانون. فقد غير القانون بشكل كبير طبيعة النقاش العام فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة. حيث تستخدم السلطات العامة الآن لغة حقوق الإنسان في هذا السياق، وهذه حقيقة يدل عليها تقرير المراقب العام الحكومي لعام ٢٠٠٢^(١) وفيما يتعلق بالتعامل مع دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في محل العمل وفي المجتمع ككل، ترسم لنا النتائج والاستنتاجات الشاملة التي قدمها المراقب العام صورة واضحة.

وبالرغم من ذلك، فإن وجهة نظر المراقب العام بشكل عام تتطابق مع الداعين للحقوق الأساسية المتضمنة في قانون المساواة في الحقوق. ولقد كانت هذه الحقوق الأساسية ذاتها التي وجهت المحكمة العليا عشية الانتخابات العامة التي أجريت عام ١٩٩٩، حين أمرت المحكمة الدولة بإيجاد حل سريع وفعال لمشكلة عدم إتاحة معظم مراكز الاقتراع في إسرائيل للأشخاص ذوي الإعاقة. وقد وضع الحل، الذي أتاح للأشخاص ذوي الإعاقة التصويت في أي مركز اقتراع متاح لهم حيثما وجد، فيما بعد كنص قانوني في تعديل تم على قانون انتخابات الكنيست.

(١) المراقب المالي الحكومي، التقرير السنوي ٢٠٠٢، ص ١٦٣-٩١

خاتمة: تأثير قوانين حقوق الإعاقة المحلية على الدمج المجتمعي

كان ينظر إلى الأشخاص ذوي الإعاقة، حتى فترة الستينيات، على أنهم غير قادرين على التكيف مع المجتمع ككل. وفي معظم البلدان الغربية، بما في ذلك الولايات المتحدة، والمملكة المتحدة، وإسرائيل، كان التعامل مع الإعاقة يتم كجزء من الضمان الاجتماعي وتشريعات الرفاه، وقوانين الصحة والوصاية.^(١) ولم يكن ينظر إلى الأشخاص ذوي الإعاقة كمواطنين لهم حقوق قانونية ولكن كموضوعات لبرامج الرفاهية والصحة والأعمال الخيرية. ولسوء الحظ، ساهم هذا النهج من السياسة الاجتماعية بشكل غير مباشر إلى عزلهم اجتماعيًا وإقصائهم من تيار المجتمع إلى مدارس خاصة وورش ومناطق سكنية محمية.

كان قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة نقطة تحول في حقوق ذوي الإعاقة على الساحة العالمية. فقد أقر القانون بأن التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة في صورة معاملة غير مساوية بشكل متعمد والأنماط التاريخية لعزلهم وإقصائهم تمثل مشكلة كبرى تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة أنفسهم، ولا تواجه حالات عجزهم الفردية. ومن ثم، حظر القانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل، والخدمات العامة، والسكن العام، ووسائل الاتصالات السلوكية واللاسلكية.

وبالرغم من أن قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة يحظر التمييز في العمل، فالحق أن الأمريكيين ذوي الإعاقة ما يزالون، فيما بعد صدور القانون، يعانون بشكل غير متناسب من معدلات البطالة المرتفعة كما

(١) لمزيد من الاطلاع، راجع جيروم إي بيكينباك، 'حقوق الإنسان والقانون والسياسة في مجال الإعاقة'. في دليل دراسات الإعاقة. تحرير جاري ألبريشت، وكاثرين سيل مان، وميشيل بيرري (نوسند أوكس، كاليفورنيا: سيج للنشر، ٢٠٠١) ص. ٥٦٥-٨٤؛ ديان دريدجر، الحركة الأخيرة للحقوق المدنية. المنظمة الدولية للمعوقين (لندن: هرست أندكومباني، ١٩٨٩)، فيكتور فلوراين، ونيرا دانجور، 'القضايا الرئيسية في إعادة التأهيل في إسرائيل، المجتمع والرفاه' ١٩ (١٩٩٩)، ص. ١٩٣-٢١٢ (باللغة العبرية)؛ باتريك فوجيرولاس ولاين بويريجارد، 'The interactive person-environment in disability in creation'. في دليل دراسات الإعاقة. تحرير جاري ألبريشت، وكاثرين سيل مان، وميشيل بيرري، ص ١٧١-٩٤؛ ريتشارد كيه سكوتش، من النية الحسنة إلى حقوق الإنسان: تغيير سياسة الإعاقة على المستوى الفيدرالي (فلادلفيا: Temple مطبعة جامعة نيمبل، ١٩٨٤).

ظهرت دلائل مماثلة في المملكة المتحدة حيث لم يغير قانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة من حالة العمل بين الأشخاص ذوي الإعاقة بعد. وبالمثل، لم يترجم التشريع الإسرائيلي إلى مكاسب عملية في العمل والمشاركة الاجتماعية والمدنية. بينما يوجد اعتراف بأن استخدام لغة المساواة والعدالة الاجتماعية صار ملحوظاً، بيد أن الأشخاص ذوي الإعاقة يطلبون الموارد والفرص لكي يستخدموا تلك الموارد في تحقيق أقصى ما يمكنهم تحقيقه. وخلال السنوات القادمة، سيتم الحكم على تشريع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الإسرائيلي، وربما على قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة أيضاً، بقدرتهما على المساهمة في الدمج الكامل للأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع.

الفصل السابع

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: آلية شاملة لتعزيز الدمج الاجتماعي

THE CONVENTION ON THE RIGHTS OF PERSONS WITH DISABILITIES: A COMPREHENSIVE INSTRUMENTS TO PROMOTE SOCIAL INCLUSION

يُشكل عمل الأمم المتحدة الإجراءات الأكثر أهمية التي تتخذها منظمة دولية لتعزيز الدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة. حيث يُعد الإعلان الخاص بحقوق المتخلفين عقلياً لعام ١٩٧١ الوثيقة الأولى التي تناولت حقوقهم^(١) وقد استند هذا الإعلان على لائحة الحقوق الدولية التي صاغتها الأمم المتحدة في وقت سابق^(٢).

وجاء عقب إعلان ١٩٧١ ووثائق أخرى هامة ساهمت في بناء أسس تعزيز الحقوق في المستقبل ولكن هذه الوثائق غير ملزمة قانوناً. وفي ١٩٨١، أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة عن السنة الدولية للمعاقين^(٣) وعقب ذلك برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين في ١٩٨٢

(١) الإعلان الخاص بحقوق المتخلفين عقلياً، قرار الجمعية العامة رقم ٢٨٥٦ (XXVI)، الوثائق الرسمية للجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة ٢٦. (رقم ٢٩) صفحة ٩٣، وثيقة الأمم المتحدة رقم أ/٨٤٢٩ (١٩٧١).

(٢) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (مادة ١) واعتمده قرار الجمعية العامة رقم ٢١٧ أ (III) بتاريخ ١٠ ديسمبر ١٩٤٨.

(٣) في عام ١٩٧٦، أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ١٩٨١ بوصفها السنة الدولية للمعوقين. ودعت إلى وضع خطة عمل على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية مع التأكيد على تكافؤ الفرص وإعادة التأهيل والوقاية من الإعاقة. وكان موضوع السنة الدولية للمعوقين بعنوان "المشاركة الكاملة والمساواة" واللذان عُرفا بأنهما حق الأشخاص ذوي الإعاقة في المشاركة الكاملة في حياة مجتمعاتهم وتنميتها والتمتع بأوضاع معيشية مساوية لأوضاع المواطنين الآخرين والتمتع بنصيب متساو في

وعقد المعوقين في ١٩٨٣-١٩٩٢. وخلال فترة التسعينيات، تناولت كافة مؤتمرات الأمم المتحدة مسألة حقوق الإعاقة كما أشارت إلى الحاجة لإجراءات وقائية.

أظهر الاتحاد الأوروبي أيضاً مستوى عالي من الوعي حيث أعلن سنة ٢٠٠٣ بوصفها السنة الأوروبية للأفراد ذوي الإعاقات.^(١)

تطوير اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة:

إن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هي صكوك دولية لحقوق الإنسان تم صياغتها ومناقشتها ما بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٦ والهدف منها حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم.^(٢) اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة نص الاتفاقية في ١٣ ديسمبر ٢٠٠٦ وتم التوقيع عليه في ٣١ مارس ٢٠٠٧ وبعد أن تم التصديق عليه أصبح ساري المفعول في ٣ مايو ٢٠٠٨ ومن ثم صدقت كل الدول تقريباً عليه.

المبادئ التوجيهية لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

تمثل اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الجهد الدولي الأكثر شمولاً لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ولضمان دمجهم الاجتماعي ومشاركتهم الكاملة داخل دولهم. تنص المادة الأولى على أن الغرض من هذه الاتفاقية هو تعزيز وحماية وكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيز احترام

الأوضاع المحسنة الناتجة عن التنمية الاجتماعية والاقتصادية. والأهداف الأخرى للسنة شملت: زيادة الوعي العام وفهم وقبول الأشخاص ذوي الإعاقة وتشجيعهم لتكوين منظمات يمكنهم من خلالها التعبير عن وجهات نظرهم وتعزيز إجراءات لتحسين وضعهم.

(١) تُعرف أيضاً بالسنة الأوروبية للمعاقين European Year of Disabled People.

(٢) راجع المجلس القومي للإعاقة، العثور على الفجوات: تحليل مقارن لقوانين الإعاقة في الولايات المتحدة وما تنص عليه اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ٢٠٠٨، تم تنفيذه في ٦ أكتوبر ٢٠١١ ويمكن الوصول إليه عن طريق الرابط <http://www.ncd.gov/publications/2008/May122008>. يقدم هذا التحليل معلومات شاملة حول اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ويحلل الأثر الذي قد تُنتجه الاتفاقية على قانون الإعاقة بالولايات المتحدة ما إذا كانت قد صدقت عليها وذلك من خلال الوقوف على مدى توافق قانون الولايات المتحدة مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

كرامتهم المتأصلة. الأشخاص ذوي الإعاقة هم الذين يعانون من عاهات بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسية على المدى الطويل مما قد يمنعهم بالتداخل مع عقبات أخرى من المشاركة بصورة كاملة وفاعلة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين.^(١)

تنص المادة ٢ على تعريف المصطلحات الرئيسية، بما في ذلك: الاتصال واللغة والتمييز والترتيبات التيسيرية المعقولة والتصميم العام.

تحتوي المادة ٣ على المبادئ التوجيهية المتعارف عليها في القانون الدولي. ويتوفر بها ثمانية مبادئ توجيهية: (١) احترام كرامة الأشخاص المتأصلة واستقلالهم الذاتي بما في ذلك حرية تقرير خياراتهم بأنفسهم واستقلاليتهم؛ (٢) عدم التمييز؛ (٣) كفالة مشاركة وإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع؛ (٤) احترام الفوارق وقبول الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من التنوع البشري والطبيعة البشرية؛ (٥) تكافؤ الفرص؛ (٦) إمكانية الوصول؛ (٧) المساواة بين الرجل والمرأة؛ (٨) احترام القدرات المتطورة للأطفال ذوي الإعاقة واحترام حقهم في الحفاظ على هويتهم.

الهيكل والمحتوى والتوقيع والتصديق

بالإضافة إلى المواد من ١ إلى ٣ والتي تحدد الغرض والتعاريف والمبادئ الخاصة باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تحتوي الاتفاقية على ستة وخمسين مادة إضافية. المادة ٤ هي في الأساس استكمال للمادة ٣ حيث توجه الدول الأطراف إلى إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم والرجوع إليهم بشأن تطوير وتنفيذ التشريعات والسياسات الرامية إلى تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. كما تخاطب المادة ٤ الدول الأعضاء فيما يتعلق بتنفيذ بنود

(١) يمكن الوصول إلى جميع بنود اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال زيارة موقع الأمم المتحدة على الرابط

<http://www.un.org/disabilities/convention/conventionfull.shtml>

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.(١)

تتناول المادة ٥ المساواة وعدم التمييز على أساس الإعاقة، تُقرأ هذه المادة بالاقتران مع تعريف التمييز على أساس الإعاقة في المادة ٢. وتحظر المادة التمييز على أساس الإعاقة بغض النظر عن ما إذا تم تمييز الشخص من خلال مماثلته للأشخاص ذوي الإعاقة أو أن يعتبره الآخرون كذلك.

تُلقي المادتين ٦ و ٧ الضوء على نوعين منفصلين من المواطنين الذين يشهدون تمييزاً خاصاً: النساء والأطفال، ويرتبط الأخير بالمادة ٢٣ من اتفاقية حقوق الطفل. تتناول المادتين ٨ و ٩ المعوقات المجتمعية التي تحول دون دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في مجتمعاتهم بصورة كاملة وفعالة خاصة المعوقات السلوكية والمادية والمعلوماتية ومعوقات الاتصال.

تنطبق المادة ٨ مباشرة على الإقصاء الاجتماعي حيث تحت الدول الأطراف على أن تشارك في اتخاذ تدابير إنكفاء الوعي لمكافحة القوالب النمطية وأشكال التحيز والممارسات الضارة ولتعزيز احترام حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة. تتناول المادة ٩ القضايا المتعلقة بإمكانية الوصول مثل وسائل النقل والملاحة والإقامة ونشر المعلومات وما إلى ذلك.(٢)

تتناول المواد من ١٠ إلى ٣٠ مجموعة كبيرة ومتنوعة من قضايا حقوق الإنسان.(٣) تدعو هذه المواد إلى ترك السياسات التقليدية للرعاية الاجتماعية والطبية واستبدالهم بحقوق مدنية وسياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية. تتناول المادة ١٢ الدعوة إلى ترك النهج الداخلي التقليدي من إنكار الأهلية القانونية للأشخاص ذوي الإعاقة. اتفقت اللجنة الخاصة على اعتماد المادة ١٢ مع التصديق بأن عدم الاعتراف بالأهلية القانونية للأشخاص ذوي الإعاقة قد جرد على مر التاريخ العديد من الأشخاص ذوي الإعاقة من التمتع بحقوقهم الإنسانية بصورة كاملة. المواد من ٣١ إلى ٤٠ مشابهة للمواد المستخدمة في القانون البيئي

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق، المواد من ٦ إلى ٩.

(٣) المرجع السابق، المواد من ١٠ إلى ٣٠.

ومعدة من أجل تنفيذ ورصد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. تلقى المادة ٣١ بظلالها على جمع الإحصاءات والبيانات لكي تستخدمها الدول. تشجع المادة ٣٢ على التعاون الدولي وتبادل المعلومات والخبرات. تمثل المادة ٤٠ المرة الأولى التي عُقد فيها مؤتمر الدول الأطراف فيما يتعلق باتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

تدعو المادة ٣٣ إلى رصد تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على الصعيد الوطني. إنه من المتوقع أن المؤسسات الوطنية المعنية بحماية حقوق الإنسان، وهي مؤسسات مستقلة بموجب التعريف وبموجب مبادئ باريس، سيكون لها دوراً هاماً في تحقيق عملية الرصد على الصعيد الوطني التي تستهدفها المادة ٣٣،^(١) وتتناول المواد من ٣٤ إلى ٣٩ عملية الرصد على الصعيد الدولي من خلال إنشاء لجنة خبراء تتضمن خبراء ذوي إعاقة تُفوض اللجنة للنظر في التقارير التي تقدمها الدول الأطراف ولتُفسر أحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

وفي النهاية، تتناول المواد من ٤١ إلى ٥٠ قضايا حقوق الإنسان مثل الإيداع في المؤسسات والتوقيع والرضا بالالتزام وبدء النفاذ والتحفظات. ومن الجدير بالملاحظة شمولية المادة ٤٤ والتي تسمح لمنظمات التكامل الإقليمي أن يكون لديها التزام رسمي تجاه اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة حسب أهليتهم.^(٢)

فيما يتعلق بمدلول الدمج الاجتماعي، استندت اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى النموذج الاجتماعي للإعاقة الذي يؤكد على مسؤولية المجتمع تجاه إزالة المعوقات المادية والسلوكية التي ترفض وتقصي الأشخاص على أساس حالتهم العقلية والمادية.^(٣) من هذا المنطلق، تسعى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الحد من الآليات التي تدعم وتقوي الإقصاء الاجتماعي والتهميش للأشخاص ذوي الإعاقة. ولتحقيق ذلك، فإنها توضح أن حقوق الإنسان الأساسية من عدم

(١) المرجع السابق، المادة ٣٣ والمواد من ٣٤ إلى ٣٩.

(٢) المرجع السابق، المواد من ٤١ إلى ٥٠.

(٣) جيرارد كوين وتيريزا ديجينر "حقوق الإنسان والإعاقة: الاستخدام الحالي وآليات الأمم المتحدة المستقبلية المحتملة لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالإعاقة (نيويورك وجينيف: مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، ٢٠٠٢).

التمييز والمساواة والمشاركة الاجتماعية هي استحقاقات يجب أن يتضمنها النسيج الاجتماعي.

إن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هي في الواقع معاهدة وتعتبر من آليات حقوق الإنسان والقانون الدولي. ولكي تتمتع هذه الآلية بصلاحيته إلزام دولة في القانون الدولي، فيجب أولاً أن توقع الدولة على الاتفاقية وتصدق عليها بعد ذلك. فحينما تصدق إحدى الدول على الاتفاقية، فإنها تُصبح من الدول الأطراف وتعرف هذه المرحلة "بالتصديق". وبالتصديق على الاتفاقية، تقبل الدولة (الطرف) التزاماتها القانونية التي يكفلها القانون الدولي كما يجب أن تضمن إيفائها بمعايير معينة للسلوك. وبهذا تكون الدولة الطرف خاضعة لالتزامات قانونية يكفلها القانون الدولي وذلك لضمان عدم انتهاك حقوق الإنسان المنصوص عليها في الاتفاقية في الدولة الطرف.

ويطلق على الفترة ما بين توقيع الدولة على الاتفاقية والتصديق عليها بعد ذلك "بعملية التصديق". وهي فترة من الوقت تقرر الدولة فيها سياسياً ما إذا كانت ستوقع على الاتفاقية. وخلال هذه الفترة، تحتاج الدولة أيضاً إلى اتخاذ تدابير للإعداد للتصديق على الاتفاقية مثل النظر في التشريعات المحلية تجاه الاتفاقية التي تفكر في التصديق عليها. قد تستغرق عملية التصديق فترة وجيزة أو عدد من السنوات ويعتمد ذلك على النظام القانوني للدولة وأولوياتها السياسية.

اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التطبيق و مدى توافقه مع القانون المحلي والسياسة الداخلية

تعتبر اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة معاهدة لحقوق الإنسان تم التفاوض بشأنها بأسرع شكل حتى الآن وما أن تم تبنيها حتى لاقت دعماً دولياً هائلاً.

لدى الاتفاقية القدرة لتصبح أول معاهدة لحقوق الإنسان في القرن الحادي والعشرين وكذا أول آلية للأمم المتحدة قابلة للتطبيق قانوناً ومعنية

على وجه الخصوص بالأشخاص ذوي الإعاقة^(١) مماثلة للغرض الذي من أجله كُتب هذا الكتاب - وهو دراسة الاستراتيجيات الاجتماعية والقانونية التي تعزز الدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة - تقدم الاتفاقية منظورين مشابهيين يختص الأول بحماية الحقوق التي تحظر إنكار الحقوق الأساسية مثل التعبير عن الرأي والفكر والدين والمشاركة السياسية. ويختص الثاني بتوفير مستوى معيشي ملائم.

ولا يوجد شك بأن الرسالة الأكثر أهمية لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هي مقدرتها على أن تُترجم من كونها مجرد حقوق مجردة ومُعلنة إلى قوانين وسياسات داخلية ونتائج ملموسة. وهكذا يكون التحدي الذي يواجهه كل دولة هو أن تتخذ ممارسات شاملة تساعد على التحول الهام من الحقوق المجردة إلى تطورات ملموسة وتساهم في تحفيز الدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة^(٢).

كما يجب أن تُعرض الاتفاقية كعملية يجب تنفيذها تدريجياً. ومن الواضح أن العملية التشريعية ستختلف وفقاً للأنظمة القانونية الداخلية ذات الصلة. الهدف من ذلك هو أن دمج المبادئ الدولية لحقوق الإنسان والمعايير الخاصة بالدساتير القومية سوف يعزز من المعايير الدولية. وفي هذا السياق، هناك تخوف من أن ضغوط التصديق والنزعة في الاحتفاظ بقوانين محلية قد تساهم في إيجاد تسوية لجودة العملية والنتيجة النهائية.

والدليل على ذلك الفجوة الموجودة بين قوانين الإعاقة المحلية في الولايات المتحدة وبين اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٣) وبالنظر إلى أي مدى يتفق قانون الولايات المتحدة مع الاتفاقية، فيبدو أن أهداف الاتفاقية تتفق مع قانون الإعاقة في الولايات المتحدة بوجه عام. فبالنسبة

(١) راجع مايكل شتاين "نظرة سريعة عن اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ونداعياتها على الأمريكيين ذوي الإعاقة" *Mental & Physical Disability Law Reporter* ٣١ (٢٠٠٧)، ٦٧٩ - ٨٣.

(٢) راجع مايكل شتاين وجانيت إي لورد "اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كأداة للتحويل الاجتماعي"، في "اليات الرصد المحلي لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة" (*National Monitoring Mechanisms of the Convention on the Rights of Persons with Disabilities*)، يمكن الوصول للمرجع من خلال

<http://200.33.14.34:1010/novedades/mecanismosNacionales.pdf#page=109>

(٣) المجلس القومي للإعاقة، "الوصول للفجوات" Finding the gaps ٦-٣.

لأغلب المواد، يمكن القول بأن قانون الولايات المتحدة على مستوى تفويضات الاتفاقية أو لديه المقدرة على الوصول لهذه المستويات سواء من خلال تنفيذ أكثر صرامة أو من خلال اتخاذ الكونجرس لإجراءات إضافية. بيد أن المقارنة تُظهر أيضاً أنه توجد مواد عديدة في الاتفاقية تمثل فجوات خطيرة بين قانون الولايات المتحدة للإعاقة وبين الاتفاقية. من المهم إلقاء الضوء على هذه المواد التي تمثل حالياً الفجوات الأكثر خطورة بين القانون والسياسة الأمريكية وبين الاتفاقية حيث أنهم الآن أهداف للنقاش ولسد الفجوات. توجد فجوة في المادة ٥ والتي تتناول المساواة وعدم التمييز. يفتقر القانون والسياسة الأمريكية في الوقت الراهن إلى تدابير المساواة مثل التدريب المهني والعمل الإيجابي وتخصيص الوظائف والحصص. كما توجد فجوة أخرى في المادة ٦ فيما يتعلق بالنساء ذوات الإعاقة حيث يفتقر القانون والسياسة الأمريكية إلى تدابير إيجابية تكفل التمتع الكامل وعلى قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان. فجوة أخرى في المادة ٧ فيما يتعلق بالأطفال ذوي الإعاقة حيث تكفل الدول حقوقهم بدلاً من أن يكفلها القانون الفيدرالي الأمريكي. كما أن المادة ٨ والتي تتناول إذكاء الوعي غير موجودة في القانون والسياسة الأمريكية حيث لا يوجد تفويض إيجابي لمكافحة القوالب النمطية الاجتماعية. تتسبب المادة ٩، والتي تخضع لآلية التنفيذ الخاصة بالقانون الفيدرالي، في فجوة بين الاشتراطات القانونية وبين الواقع الفعلي بخصوص إمكانية الوصول. وفيما يتعلق بالمادة ١١ والتي تتناول حالات الخطر والطوارئ الإنسانية، فإن القوانين والسياسات الأمريكية الحالية التي تحظر التمييز في توفير الخدمات التي تتعلق بالطوارئ لم يتم تطبيقها حتى الآن. ويكفل المادة ١٢ في المقام الأول، والتي تتناول الأهلية القانونية، القانون على مستوى الدولة. وبالنسبة للمادة ١٣ التي تتناول إمكانية اللجوء إلى القضاء، تنص المادة ١٦ على عدم التعرض للاستغلال والعنف والاعتداء وهي غير موجودة في القانون والسياسة الأمريكية حيث لا يوفران تعليم وتدريب استباقي لمنع التعرض للاستغلال والعنف والاعتداء. وتتعارض المادة ١٨ الخاصة بحرية التنقل والجنسية مع سياسة الهجرة الأمريكية الحالية التي تقيد السكان المحتملين والزائرين ذوي الإعاقة. وتتعارض أيضاً المادة ١٩ المتعلقة بالعيش المستقل والدمج

في المجتمع مع القانون والسياسة الأمريكية اللذان يقتصران حق العيش في المجتمع على خدمات لا تشكل التعديلات الأساسية.^(١)

وتتعارض المادة ٢٠، الخاصة بالتنقل الشخصي، جزئياً حيث لا يعترف القانون والسياسة الأمريكية بحق توفير الأجهزة الطبية والأجهزة المساعدة على النحو المنصوص عليه في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتكفل الدولة المادة ٢٣ المتعلقة باحترام البيت والأسرة بدلاً من أن يكفلها القانون الفيدرالي الأمريكي. وتختلف المادة ٢٤، الخاصة بالتعليم، قليلاً حيث لا يسعى القانون والسياسة الأمريكية إلى تطوير إمكانيات الأطفال إلى أقصى حد وبدلاً من ذلك يقضي بتوفير تعليم ملائم. وتكفل الدولة المادة ٢٥ الخاصة بالصحة بدلاً من أن يكفلها القانون الفيدرالي الأمريكي. تتناول المادة ٢٧ مسألة العمل والعمالة وتختلف مع القانون والسياسة الأمريكية في عدم توفيرهم لتدابير المساواة مثل التدريب المهني والعمل الإيجابي وتخصيص الوظائف. ولا توجد المادة ٢٨، الخاصة بمستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية، في القانون والسياسة الأمريكية حيث لا يعترفان بالحماية الاجتماعية والاقتصادية كحقوق. وتتفق المادة ٢٩ تماماً والتي تتعلق بالمشاركة في الحياة السياسية والعامّة باستثناء ما يتعلق بحقوق التصويت. وتتعارض المادة ٣٠، التي تختص بالمشاركة في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسلية والرياضة، مع القانون والسياسة الأمريكية حيث لا يعترفان بالمشاركة في الأنشطة الثقافية والترفيهية والرياضية كحق إيجابي. وأخيراً، يفتقد القانون الأمريكي تماماً المادة ٣٢، والتي تتناول مسألة التعاون الدولي، حيث لا يخول ممارسات تنمية الدمج الاجتماعي في الخارج.

بيد أنه من المهم أن نلقي الضوء على أن هذه الفجوات من السهل تقليلها أو التخلص منها من خلال تطبيق القوانين والسياسات الأمريكية الراهنة بشكل أكثر صرامة أو من خلال إجراءات يتخذها الكونجرس.^(٢)

قد يكون لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة دوراً هاماً في

(١) اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المادة (١٩).

(٢) المجلس القومي للإعاقة، "العثور على الفجوات" ص ٦.

مكافحة التمييز واستبعاد الأشخاص ذوي الإعاقة في أوروبا. (١) فقد أجرى جارلاتكليفورد مؤخراً فحصاً حول مدى تأثير القانون الأوروبي باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وألقى الضوء على أربعة بنود وهي: التشاور والإشراك، والترتيبات التيسيرية المعقولة، والأهلية القانونية، والعنف والاعتداء. (٢)

إن حق التشاور والإشراك هو استجابة للتجاهل والتصور الخاطئ للأشخاص ذوي الإعاقة الذين تم إنكارهم واستبعادهم من المشاركة الاجتماعية وصنع القرار في المجتمعات الأوروبية.

تنص الاتفاقية على حق التشاور والإشراك في المادتين ٣ و ٤: إنه في إطار تطوير وإعمال التشريعات والسياسات لتنفيذ هذه الاتفاقية وفي إطار عمليات صنع القرار الأخرى بخصوص قضايا تتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة، يجب على الدول الأطراف التشاور مع الأشخاص ذوي الإعاقة وإشراكهم ويشمل ذلك الأطفال ذوي الإعاقة وذلك عن طريق المنظمات الممثلة لهم. (٣) تدعو الفقرة ٣ من المادة ٤ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى إعمال هذه البنود والتي قد تمثل نقطة البداية لتطوير تشريعات وسياسات تساهم في تنفيذ الاتفاقية. إن التشاور والإشراك أمران بالغان الأهمية من أجل إنشاء سياسات وقوانين خاصة بقضايا الإعاقة.

الترتيبات التيسيرية المعقولة هي بند جوهري في المادة ٢ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ويمكن تعريفها كما يلي "التعديلات والترتيبات اللازمة والمناسبة التي لا تفرض عبئاً غير متناسب والتي تكون هناك حاجة إليها في حالة محددة لكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة على أساس المساواة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وممارستها". (٤)

(١) جارلاتكليفورد "اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأثرها على قانون المساواة الأوروبي" (The UN Disability Convention and its impact on European Equality Law)، *The Equal*

Rights Review، ٦ لعام (٢٠١١)، ١١ - ٢٥.

(٢) المرجع السابق، ١٤ - ١٧.

(٣) المرجع السابق، ١٤.

(٤) المرجع السابق، ١٤ - ١٥.

إن هذا التعريف أبعد أثراً من التعريف الموجود في المادة ٥ من توجيه مجلس الإتحاد الأوروبي رقم EC/٧٨/٢٠٠٠ بتاريخ ٢٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٠ والذي، ضمن سياق العمالة والمهن، ينص على: "على أصحاب العمل اتخاذ التدابير المناسبة التي تكون هناك حاجة إليها في حالة محددة لتمكين الشخص ذو الإعاقة من الحصول على، أو المشاركة في، أو التقدم في العمل أو الخضوع لتدريب ما لم تفرض هذه التدابير عبئاً غير متناسب على صاحب العمل"^(١) على الرغم من اعتقاد العديد من الدول بالاتحاد الأوروبي أنهم يوفرّون الترتيبات التيسيرية المعقولة فيما يتعلق بالعمالة والمهن، إلا أن الفقرة ٣ من المادة ٥ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تنص على متطلبات على نطاق أوسع. على الدول الأطراف اتخاذ كافة خطوات الترتيبات التيسيرية المعقولة المناسبة لتعزيز تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان وممارستها.

الأهلية القانونية هي بلا شك إحدى المساهمات الإبداعية والفريدة في الاتفاقية. تنص المادة ١٢ من الاتفاقية على أن تؤكد الدول الأطراف من جديد حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الاعتراف بهم في كل مكان كأشخاص أمام القانون؛ وأن تقرّ بتمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بأهلية قانونية على قدم المساواة مع آخرين في جميع مناحي الحياة.

هذا وأن تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة لتوفير إمكانية حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الدعم الذي قد يتطلبونه أثناء ممارسة أهليتهم القانونية وأن تكفل الدول الأطراف لجميع التدابير المرتبطة بممارسة الأهلية القانونية الضمانات المناسبة والفعالة لمنع إساءة استعمال هذه التدابير وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

لدى المادة ١٢ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة قدرة هائلة لإحداث تغيير إيجابي في أوروبا بينما تستمر العديد من الدول في إنكار

(١) المادة ٥ من توجيه المجلس رقم EC/٧٨/٢٠٠٠ بتاريخ ٢٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٠ والتي من شأنها إقامة إطار عام للمساواة في المعاملة فيما يتعلق بمسألة العمالة والمهن يمكن الوصول إليه عن طريق الرابط التالي:

<http://eurlex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=CELEX:32000L0078:en:HTML>

أو تقييد الأهلية القانونية للأشخاص ذوي الإعاقات العقلية أو العقلية من خلال الدعاوى القضائية. علي سبيل المثال، في حالات الإعاقة العقلية أو العقلية الشديدة، قد تشمل التدابير المناسبة على اختيار ممثل شخصي لمساعدة الشخص في اتخاذ قراراته وممارسة أهليته القانونية.

بيد أن جيرارد كوين قد أثار بعض المخاوف حول أنه من الناحية العملية سوف تفسر الدولة المصطلح على أنه تدبير تقييدي يميل إلى إقصاء الشخص بدلاً من دمجهم في وجهة نظر كوين، الأهلية ليست مجرد قضية بسيطة وسهلة بل هي عملية فردية من الدرجة الأولى. إن أول شيء يتعين على السلطة السياسية فعله هو أن تدعم الأفراد بتمكينهم من اتخاذ القرارات بدلاً من تجريدهم من هذه الفرصة والقيام بما هو أسهل من أن تجعل شخص آخر يتخذ القرار نيابة عنهم.^(١)

المجال الرابع من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذي قد يحدث تغييراً محتملاً في أوروبا يتمثل في المادة ١٦ من الاتفاقية والتي تدعو إلى منع استخدام العنف والاعتداء تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة.^(٢) وتدعو الحاجة لتنفيذ المادة ١٦ حيث أنه في العديد من الدول لا توجد سيادة للقوانين الخاصة بالجرائم الخطيرة التي ترتكب في حق الإعاقة كما يبدو أن عدد قليل نسبياً من هذه الدول يحتفظ بسجلات هذه الجرائم.

ينتاب المجموعات الداعمة على المستوى المحلي والدولي خوفاً من تصلب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد اقترح التحالف الدولي للأشخاص ذوي الإعاقة، والذي يعد المساهم الرئيسي في الساحة الدولية، خارطة طريق من شأنها تنفيذاً كاملاً وفعالاً للاتفاقية وستتناول خارطة الطريق هذه العقبات المتوقعة.^(٣)

(١) راجع الحوار الخاص باتحاد الحقوق المتساوية: لتعزيز نقلة جذرية: حيث يجري اتحاد الحقوق المتساوية حواراً مع جابورجومبوس وجيرارد كوين حول اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الخاص بها. مجلة اتحاد الحقوق المتساوية، العدد ٢ لعام (٢٠٠٨)، ٩٠، يمكن الوصول للمرجع عن طريق الرابط التالي:

.http://www.equalrightstrust.org/ertdocumentbank/errissue02%20reduced.pdf

(٢) المرجع السابق.

(٣) راجع ورقة موقف التحالف الدولي للأشخاص ذوي الإعاقة IDA تجاه اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والآليات أخرى، تم نشرها بتاريخ ٢٥ أبريل

العقبة الرئيسية التي ينبغي على الدول التعامل معها هي الاتساق بين الاتفاقية والقانون المحلي. كما تدعو الحاجة إلى مواءمة التشريعات ليس فقط لتجنب عدم الاتساق بين القوانين المحلية والاتفاقية الجديدة بل أيضاً لأن العديد من بنود الاتفاقية تتطلب تشريعات أكثر تفصيلاً لضمان تفعيلها بشكل كامل. ولقد اقترح أن تشمل عملية المراجعة المنهجية للتشريعات كلاً من التشريعات الخاصة بالإعاقة وكافة التشريعات الرئيسية التي لها علاقة بالأشخاص ذوي الإعاقة بما في ذلك التشريعات الحالية للتعليم والتوظيف وقوانين الانتخابات.

إن قلة الوعي تجاه حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هي عقبة أخرى هامة. وجاءت المادة ٨ في الاتفاقية استجابة لذلك حيث تخول الدول باعتماد تدابير من أجل إنكاء الوعي تجاه حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاتفاقية يرى التحالف الدولي للأشخاص ذوي الإعاقة أن تدابير إنكاء الوعي في غاية الأهمية لخلق جو من التسامح ومناخ مناسب للتغيير. ولهذا ينبغي أن يشترك في هذه النشاطات الأشخاص ذوي الإعاقة وأسره مع العلم أن هذا ما يجري حيث تشترك المنظمات الممثلة لهم في هذه النشاطات بصورة فعالة.

إن عدم إمكانية الوصول على مستوى الدولة هو عائق رئيسي في طريق التنفيذ. يدعو التحالف الدولي للأشخاص ذوي الإعاقة إلى ترجمة الاتفاقية إلى اللغات القومية لضمان معرفة الجميع بها. ويجب أن تشترك المنظمات الداعمة للإعاقة في ذلك وخاصة لكي تراجع المصطلحات الخاصة بالإعاقة. كما يجب أن تتوفر نسخ مجانية من الاتفاقية بلغات الإشارة القومية. كما أنه من المهم أن تتوفر نسخ من الاتفاقية بتنسيقات بديلة وخاصة طريقة برايل وبلغة واضحة وسهلة. وبعد عملية الترجمة، فمن الجدير بالأهمية أن تكفل الدول النشر الفعال للاتفاقية والتشريعات المحلية ذات الصلة عبر أنحاء الدول.

ومن العقبات الواضحة السياسات العامة الحالية والقديمة في كل دولة. وتتطلب الاتفاقية إجراء مراجعة منهجية لكافة السياسات العامة

(الخاصة بالإعاقة والعامّة). يجب مراجعة السياسات العامة الحالية لضمان إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها بشكل كامل وذلك من خلال البند الخاص بالترتيبات التيسيرية الفردية المعقولة والبند الخاص بخدمات الدعم التي ستمكن الأشخاص ذوي الإعاقة من الاستفادة من جميع الخدمات.

ومن المشاكل أيضاً النظام الحالي للميزانية المحلية والحاجة لكي تعمل الدولة والحكومات المحلية مع بعضها عن قرب لمنع وجود أخطاء في التنفيذ. يوصي التحالف الدولي للأشخاص ذوي الإعاقة بالتحقق ما إذا كان تنفيذ الاتفاقية يتطلب زيادة تخصيص الموارد. وفي بعض الأحيان يفترض هذا ضمناً إعادة تخصيص الميزانيات من حلول مفصلة إلى أخرى شاملة ولكن عادة ما يعني ذلك إنشاء أو زيادة حصص الميزانية.

تفتقر الاتفاقية إلى تعريف متفق عليه للإعاقة أو للأشخاص ذوي الإعاقة ولكنها أنشأت الحد الأدنى الذي يجب أن تستوفيه جميع التعريفات الوطنية. ولقد اقترح التحالف الدولي للأشخاص ذوي الإعاقة أن توضح المجموعات الداعمة المحلية لحكوماتهم، بغض النظر عن نوع ودرجة الإعاقة، أن الحكومة مسؤولة عن حماية الأشخاص ذوي الإعاقة من أي تمييز على أساس الإعاقة. بيد أنه من المنطقي أن تحديد حد أدنى من معايير محددة للحصول على المزايا المتعلقة بالإعاقة والحماية من التمييز لا يجب أن يخضع لنفس القيود. ومن الخطوات الأخرى المقترحة التدريب وتدابير إذكاء الوعي التي تستهدف مجموعات محددة مثل أصحاب العمل ونقابات العمال ومقدمي الخدمات والقضاة والأخصائيين الصحيين وسلطات تطبيق القانون بالإضافة إلى خطط/استراتيجيات إمكانية الوصول على المستوى المحلي وتعزيز التشريعات المتعلقة بإمكانية الوصول وعمليات رصد مستقلة فضلاً عن تحسين قاعدة إحصائية.

المادة ١٩ من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: تفسيران دوليان

للمدمج الاجتماعي

المادة ١٩ من الاتفاقية هي مادة رئيسية فيما يتعلق بالدمج

الاجتماعي حيث تتناول حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العيش في المجتمع بخيارات مساوية لخيارات الآخرين. تُلزم هذه المادة الدول بتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة والدمج بصورة كاملة في المجتمع. يُقصد بالعيش في المجتمع أن يعيش الأشخاص ذوي الإعاقة في مجتمعاتهم المحلية على قدم المساواة مع المواطنين الآخرين مع الحصول على الدعم الذي يحتاجونه لتيسير مشاركتهم في الحياة اليومية. ويشمل ذلك العيش في منازلهم الخاصة أو مع أسرهم، والذهاب إلى العمل والالتحاق بالمدارس والمشاركة في الأنشطة المجتمعية. ولضمان حصولهم على الخيارات وتمتعهم بالسيطرة والتحكم على قدم المساواة مع المواطنين الآخرين، فيجب أن تكون مرجعية الدعم العملي المقدم لهم إلى خياراتهم وطموحاتهم الخاصة.

تقرير التحالف الأوروبي للعيش في المجتمع (٢٠٠٩): التركيز على المادة ١٩

تستجيب المادة ١٩ لمصدر قلق شديد يتعلق بمعدلات التسكين المؤسسي في أوروبا الوسطى والشرقية. (١) حيث يعيش الكثير من الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية والنفسية في مراكز للرعاية المؤسسية وفي عزلة عن أسرهم ومجتمعاتهم. وتوجد أدلة ملحوظة لانتهاك حقوق الإنسان بشكل واسع النطاق داخل هذه المؤسسات مثل التقييد الجسدي والاعتداء الجنسي والجسدي من قبل الموظفين وساكنين آخرين في المؤسسات فضلاً عن الطعام غير المناسب والتدفئة والملابس غير الملائمة.

وينطبق التسكين المؤسسي على أوروبا الوسطى والشرقية تماماً. أفاد تقرير بحث أُجري مؤخراً فيما يتعلق بالتسكين المؤسسي في الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي وتركيا أن ما يقرب من ١,٢ مليون من

(١) كيرياسيسو دي، نقلة نوعية في توفير الخدمات الاجتماعية: توفير خدمات متميزة للأشخاص ذوي الإعاقة في جنوب شرق أوروبا (سرايفو: المنظمة الدولية للمعوقين ٢٠٠٨) يمثل هذه التقرير حالة الخدمات الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة في دول جنوب شرق أوروبا التالية: ألبانيا، البوسنة والهرسك، كرواتيا، مقدونيا مونتنيغرو، رومانيا، صربيا وكوسوفو. ولذا سيتم الإشارة إلى هذه الدول/المناطق بالمصطلحين "إقليم" و"إقليمي".

الأشخاص ذوي الإعاقة يعيشون في مؤسسات. (١) وذلك على الأرجح أقل تقدير حيث لا تحتفظ أغلب الدول إلا ببيانات جزئية فقط لأعداد الأشخاص الذين يعيشون في مؤسسات ودول أخرى لا تعطي بيانات للباحثين. وأظهرت الدراسة أنه في ستة عشر دولة من خمس وعشرين ممن أباحوا بالبيانات، كانت تُستخدم أموال الدولة أو على الأقل جزءاً منها في دعم أكثر من مائة مؤسسة. وفي عشرين دولة عبر أنحاء أوروبا، كانت تُستخدم أموال الدولة في دعم المؤسسات الموجودة في أكثر من ثلاثين مدينة.

ويبدو أن تطبيق المادة ١٩ يمثل تحدياً في الدول الأوروبية التي ما زالت إلى حد كبير تطبق سياسات الرعاية المؤسسية. كما أشار تقرير جديد بخصوص تطبيق المادة ١٩ إلى أن الدول الأوروبية تمارس سياسات الإقصاء الاجتماعي. (٢)

إن الدول التي ما زالت تعتمد على المؤسسات كالنموذج الأفضل للرعاية تنكر بذلك المادة ١٩ التي وبكل وضوح تنص على أن الخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة يجب أن "تدعم العيش والدمج في المجتمع" وتهدف إلى "منع العزلة أو الانفصال عن المجتمع". (٣) وعلاوة على ذلك، إن الحق في العيش في المجتمع والدمج الاجتماعي هو حق أساسي وضروري لتنفيذ العديد من الحقوق الأخرى

(١) جيم مانسيل وآخرين، القضاء على التسكين المؤسسي والعيش في المجتمع – نتائج وتكاليف تقرير لدراسة أوروبية. المجاد ١: ملخص تنفيذي (كانتربري: مركز تيزارد، جامعة كنت، ٢٠٠٧)

(٢) التحالف الأوروبي للعيش في المجتمع، التقرير الخاص بالمادة ١٩ من اتفاقية الأمم المتحدة للأشخاص ذوي الإعاقة ٢٠٠٩، تم إدخاله بتاريخ ٢٢ ديسمبر ٢٠١١ على الرابط التالي:

www.mhe-sme.org/assets/files/ECCL-Report-2009-final-high-res.pdf تم إعداد هذا التقرير من

قبل التحالف الأوروبي للعيش في المجتمع كجزء من نشاط التحالف تجاه تعزيز حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العيش في المجتمع على قدم المساواة مع المواطنين الآخرين. يركز هذا التقرير على المادة ١٩ من اتفاقية الأمم المتحدة للأشخاص ذوي الإعاقة. يسعى التقرير إلى تقديم شرحاً وافياً لمجال المادة ١٩ والغرض منها كما يقدم سلسلة من التوصيات تهدف إلى تيسير تطبيق هذا الحق بشكل فعال.

(٣) المرجع السابق، اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: المادة ١٩.

في الاتفاقية. على سبيل المثال، الحق في التأهيل وإعادة التأهيل (المادة ٢٦) والذي يُلزم الدول بتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من بلوغ أقصى قدر من الاستقلالية والمحافظة عليها والحق في العمل على قدم المساواة مع الآخرين (المادة ٢٧)، فلا يمكن تحقيق مثل هذه الحقوق إذا لم يتم تعزيز حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العيش في المجتمع.

ويلخص هذا التقرير الخطوات التي يتعين على الدول اتخاذها فيما يتعلق بالمادة ١٩، حيث تأتي الخطوة الأولى بالتزام واضح تجاه حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العيش في المجتمع. رغم أن التنفيذ يحتاج وقتاً إلا أنه يتعين على الحكومات أن تتخذ تدابير ملموسة تجاه تحقيق هذا الحق بالاستعانة بأقصى قدر ممكن بالموارد المتاحة لتحقيق ذلك. حيث أنه على الرغم من التسليم بأن تحقيق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يحتاج وقتاً، إلا أن الاتفاقية تُلزم الدول باتخاذ تدابير تهدف إلى "تحقيق الفهم والوعي الكامل لهذه الحقوق تدريجياً".^(١) ولذا يجب على الدول أن تخطط للإجراءات التي تحتاج اتخاذها للإيفاء بالتزاماتهم بموجب المادة ١٩. وسيشمل ذلك، بالنسبة للعديد من الدول، التخطيط لخدمات مجتمعية والتطوير منها لاستخدامها كبداية للتسكين في مؤسسات.

ترتبط المادة ١٩ بمواد أخرى من الاتفاقية ولذا لا يمكن تنفيذها بدون تحقيق تقدم ملحوظ في مواد أخرى. على سبيل المثال، هناك ترابط واضح بين المادة ١٢ (الاعتراف بالأشخاص ذوي الإعاقة أمام القانون على قدم المساواة) والمادة ١٤ (حرية الشخص وأمنه) والمادة ٢٣ (احترام البيت والأسرة). يعتمد تنفيذ هذه المواد على الخطوات الرئيسية التي تتخذها الدول لكفالة حق الأشخاص ذوي الإعاقة في اختيار أين ومع من يعيشون فضلاً عن تمكينهم من المشاركة في المجتمع.

لجنة الخبراء الدوليين والتسكين المؤسسي والرعاية المجتمعية في إسرائيل (٢٠١١) دليل آخر على أهمية المادة ١٩ تقدمه لجنة الخبراء الدولية الحالية

(١) المرجع السابق.

والتي قامت وزارة الشؤون الاجتماعية الإسرائيلية بدعوته في ٢٠١١ للتعليق حول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية في العيش في المجتمع. (١)

وترأس اللجنة آري ريميرمان (من إسرائيل) وكان من أعضائها جيرارد كوين (من أيرلندا)، ميندرتهيفمان (من ألمانيا/هولندا)، بيتر بلانك وجويل ليفي (من الولايات المتحدة).

ووفقاً لوزارة الشؤون الاجتماعية الإسرائيلية، يوجد ٣٥,٠٠٠ شخص ذو إعاقة عقلية في إسرائيل منهم ٩,٤٩٣ (مما يعادل ٣٦ في المائة) لا يعيشون في منازل. ولكن أغليبتهم (مما يعادل ٧٥%) يعيشون في مرافق ذات الحجم المتوسط والكبير (مع خمسة وعشرين شخصاً آخر على الأقل) وتقريباً يعيش خمسهم (مما يعادل ١٨%) في مساكن ذات الحجم المتوسط والصغير (مع من سبعة إلى أربعة وعشرين شخص) ويعيش ٨.٢ في المائة منهم في شقق مع أقل من ستة أشخاص. (٢)

وجدت اللجنة جدالاً دائراً بين وزارة الشؤون الاجتماعية الإسرائيلية وبين مركز بزخوت حول التسكين المؤسسي وبرامج وسياسات التسكين المجتمعي. (٣) يؤيد مركز بزخوت إغلاق كافة المؤسسات وتقليل مساحة المساكن المجتمعية ذات الحجم المتوسط والكبير. تفضل وزارة الشؤون الاجتماعية الإسرائيلية وإلى حد ما منظمة أكييم (٤) أن ترى تغييراً معقولاً يشمل تقليل المساحة وليس إغلاقاً كاملاً للمرافق ذات الحجم الكبير والمتوسط.

(١) لجنة الخبراء الدولية، العيش والإدماج في المجتمع للأشخاص ذوي الإعاقة العقلية في إسرائيل، تم تقديم التقرير النهائي لوزارة الشؤون الاجتماعية الإسرائيلية، القدس، إسرائيل، ٢٠١١.

(٢) رينيتاجورباتوف وآخرون، استعراض الخدمات الحالية (Review of existing services) (القدس، إسرائيل: وزارة الشؤون الاجتماعية، ٢٠١٠).

(٣) بزخوت - مركز حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقات - هو عبارة عن منظمة وطنية داعمة أسسته جمعية الحقوق المدنية في إسرائيل عام ١٩٩٢ وبعد ذلك بفترة وجيزة أصبح منظمة مستقلة. يمثل مركز بزخوت جميع الأشخاص ذوي الإعاقة على نطاق واسع وشامل بغض النظر عن العمر، النوع، الخلفية العرقية أو الدينية.

(٤) أكييم هي منظمة وطنية للراشدين ولآباء الأطفال ذوي الإعاقات العقلية، أسست عام ١٩٥١ وتعمل كمنظمة داعمة ومقدم خدمات.

تعكس الأيديولوجيات المختلفة للأطراف المعنيون تشريع سابق بحق الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية. (١) التشريع باختصار موجه نحو التسكين غير المنزلي - لا سيما التسكين المؤسسي بدلاً من الخدمات المجتمعية - ولذا فإنه يعكس نظرة منعزلة وأبوية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية. وفي ظل استمرار التشريع بدون تغيير، تأثرت الممارسات والسياسات بالتوجهات الدولية مثل العيش المستقل، مبدأ التطبيع، الدمج ومناهج حقوق الإعاقة.

تعكس خدمات التسكين الحالية سياسة مختلطة من التسكين المؤسسي وتطوير مرافق سكنية مجتمعية على نطاق أصغر تشمل منازل جماعية. ويعكس المسار الحالي للأمور في إسرائيل فجوة بين التشريع الأصلي والسياسات المعاصرة. ومع ذلك، طالما لا تزال ترتبط هذه السياسات بالتشريع الذي لا يتلاءم مع الخدمات المجتمعية، فلن تتفق إلا بشكل جزئي مع المناهج والسياسات الدولية المعاصرة.

وباستخدام منظور القياس، توصلت اللجنة إلى أنه بالمقارنة مع إسرائيل، فإن ٧٥% من الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية في الولايات المتحدة يعيشون في مساكن منزلية متنوعة تضم ستة أفراد أو أقل. (٢) ويعيش عشرة في المائة من الأفراد الذين خضعوا للدراسة في مساكن تضم من سبعة إلى خمسة عشر فرداً و١٥% ممن خضعوا للدراسة يعيشون في مؤسسات متنوعة وهي مرافق سكنية تضم ستة عشر فرداً أو أكثر.

وبالمقارنة مع إسرائيل، تُظهر السياسات المُتبعة في أوروبا كما نوقش أعلاه (٣) اختلافاً من دولة لأخرى بيد أن النمط واضح وهو التوجه

(١) راجع، على سبيل المثال، "قانون الرعاية (علاج الأشخاص ذوي الإعاقة النفسية) رقم ٥٧٢٩ لعام ١٩٦٩".

(٢) ديفيد برادوك وآخرون، حالة الدول تجاه الإعاقات الإنمائية ٢٠١١ (*The state of the states in developmental disabilities 2011*)، قسم الطب النفسي ومعهد كولمان للإعاقات الإدراكية، جامعة كولورادو، دنفر.

(٣) التحالف الأوروبي للعيش في المجتمع، التقرير الخاص بالمادة ١٩ من اتفاقية الأمم المتحدة للأشخاص ذوي الإعاقة ٢٠٠٩، يمكن الوصول للتقرير عن طريق الرابط التالي:

نحو العيش في المجتمع والقضاء على التمييز المؤسسي. فقد أغلقت النرويج والسويد الرعاية المؤسسية بالكامل، وفي المملكة المتحدة هناك تقدم في عملية القضاء على التمييز المؤسسي حيث يستمر عدد المؤسسات الضخمة في الانخفاض. (١)

يوجد أنواع مختلفة من الرعاية المؤسسية في العديد من الدول مثل بلجيكا، هولندا، ألمانيا، إسبانيا، اليونان، إيطاليا والبرتغال ورغم ذلك فإن عدد الأشخاص في المؤسسات السكنية الضخمة في انخفاض أيضاً. (٢) وفي دول أخرى مثل فرنسا، المجر، بولندا، رومانيا، جمهورية تشيك و(أوروبا الوسطى والشرقية بشكل عام) تمثل المرافق المؤسسية الضخمة النمط السائد للرعاية. (٣)

تشهد أيرلندا عملية سريعة لتقليص حجم المؤسسات الضخمة فيما يسمى بالوحدات السكنية المكتظة. تتشابه أيرلندا وإسرائيل من حيث تعداد السكان. أظهرت دراسة أجريت مؤخراً أن عدد الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية ممن يعيشون في مؤسسات في أيرلندا أقل بكثير مما هو في إسرائيل. (٤) ففي أيرلندا يسكن ما يقرب من ٣,٨٠٠ شخص ذو إعاقة عقلية في ٧٢ مؤسسة ("وحدات سكنية مكتظة" تضم ثمانية أفراد أو أكثر) بينما في إسرائيل، يعيش ٥,٨٦٢ فرد في مرافق ضخمة للغاية (أي منازل يضم كل منها على الأقل واحد وستين شخص).

(١) جيم مانسيل وجولي بيدل براون، "القضاء على التمييز المؤسسي والعيش في المجتمع: موضع بيان السياسة المقارنة والاهتمام الخاص لمجموعة البحث بالجمعية الدولية للدراسات العلمية في مجال الإعاقات العقلية، مجلة أبحاث الإعاقة العقلية عدد رقم ٥٤ بتاريخ (٢٠١٠)، ١٠٤ - ١٢.

(٢) مانسيل وبيدل براون، "القضاء على التمييز المؤسسي والعيش في المجتمع"، ١٠٤ - ٥.

(٣) جيرت فرايهوف وآخرون، "الإدماج في المجتمع: نتائج وتوصيات مبادرة البحث الأوروبي بخصوص البدائل السكنية المجتمعية للأشخاص ذوي الإعاقة، بروكسل، الإدماج في أوروبا. يمكن الوصول للوثيقة عن طريق الرابط التالي: <http://inclusion-europe.org/sy/projects/past-projects/included-in-society>.

(٤) راجع مجموعة العمل الخاصة بالوحدات السكنية المكتظة في جمهورية أيرلندا، أن الوقت للانتقال من وحدات رعاية المكتظة: إستراتيجية للإدماج الاجتماعي، ٢٠١١ تم إدخالها بتاريخ ٤ ديسمبر ٢٠١١ على الرابط

التالي: <http://www.hse.ie/eng/services/publications/services/disability/timetomoveonpdf.html>.

وكانت لجنة الخبراء الدولية المعنية بأمور الرعاية المجتمعية والتسكين المؤسسي في إسرائيل على علم تام بهذه التوجهات المذكورة أعلاه. وكان قرارها توجيه اهتماماً خاصاً لأربع مواد من الاتفاقية. المادة ١٢ (الحق في اتخاذ القرارات الشخصية)؛ المادة ١٩ (الحق في العيش المستقل والدمج في المجتمع)؛ المادة ٨ (إنهاء الوعي كشرط اجتماعي مسبق لخلق جو من التسامح والانفتاح لحرية التعبير الفردية)؛ والمادة ١٦ (أسلوب جديد لموازنة دور الدولة المشروع في الحماية). كما أن المادة ١٩ من الاتفاقية هي مادة رئيسية حيث أنها لا تعكس الحقوق المدنية فقط، كما تعتقد الولايات المتحدة، بل تؤكد أيضاً على الديناميكيات بين الحقوق المدنية وتوفير الخدمات الاجتماعية.

تتناول هذه المادة مبادئ جوهريين: (١) حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العيش باستقلال (وبالتالي حق اختيار محل الإقامة)، (٢) الحق في إدماجهم في المجتمع بصورة كاملة. ويستلزم المبدأ الأخير أن توفير مكان للإقامة بدون توفير الخدمات المناسبة التي تسهل إشراك الأفراد في الحياة والأنشطة المجتمعية لن يوفي بمبادئ هذه المادة.

أوصت لجنة الخبراء الدولية بأنه بمقتضى المادة ١٩ من الاتفاقية، على إسرائيل أن تتبنى تشريعات وسياسات جديدة تتوافق مع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية. ومن هذا المنطلق، سوف تتبع الدولة على نحو ملائم الخطوات التي اتخذتها الدول الغربية الأخرى التي تبنت اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة فيما يتعلق بالخدمات المجتمعية مع التأكيد على الدمج والتكامل. وانطلاقاً من مبادئ الاتفاقية، يتعين على الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية أن يكونوا شركاء فاعلين في مسار التغيير الذي قد يدوم لما يزيد على عشر سنوات. (١)

(١) راجع المقدمة (س) من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة، وإذ ترى أنه ينبغي أن تتاح للأشخاص ذوي الإعاقة فرصة المشاركة بفعالية في عمليات اتخاذ القرارات بشأن السياسات والبرامج، بما في ذلك تلك التي تهمهم مباشرة، تم الاطّاع عليه في ٤ إبريل ٢٠١١، <http://www2.ohchr.org/english/law/disabilities-convention.htm>.

حالة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة في المحاكم المحلية تم توقيع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة عام ٢٠٠٧، ومن ثم ما يزال من المبكر دراسة ما إذا كانت قد استخدمت في المحاكم المحلية. وبالرغم من ذلك، توفر الحالة القائمة انطباعات أولية كتلك التي سجلت في الولايات المتحدة، وأوروبا، وأستراليا.

الولايات المتحدة

لم يتم إقرار اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة في الولايات المتحدة. ويتعلق جزء من اعتراض الولايات المتحدة عليها باعتقادها أن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لا يمكن أن تحل محل الدستور والقانون الأمريكي. وإذا صدقت الولايات المتحدة على الاتفاقية، فمن غير المرجح أن تحل الاتفاقية محل القوانين الحالية. ويوجد اعتقاد بأن نص الاتفاقية لا يعطي أية إشارة بأن من صاغوها كانوا يهدفون إلى أن تكون بنودها قابلة للتنفيذ تلقائيًا بموجب القوانين المحلية للدول الموقعة عليها. وطالما فرقت المحكمة العليا بين المعاهدات التي تؤثر تلقائيًا كما القانون المحلي^(١) وتلك المعاهدات التي - في الوقت الذي تنشئ فيه التزامات قانونية دولية - لا تشكل بنفسها قانونًا فيدراليًا ملزمًا، وبالتالي، من غير المرجح أن تتبنى الولايات المتحدة بنودًا يجب عليها أن تطبقها في محاكمها.

الاتحاد الأوروبي

(١) راجع، *ميدلين ضد تكساس*، ٥٥٢ الولايات المتحدة ٤٩١، ٥٠٤ ٢٠٠٨. يمكن الوصول إليه عبر الرابط التالي www.supremecourt.gov/opinions/07pdf/06-984.pdf. عقب حكم المحكمة العليا عام ٢٠٠٨ في قضية *ميدلين ضد تكساس* تفيد سياسة الولايات المتحدة أنه بالرغم من موافقة الدولة على حكم المحاكم الدولية، عبر الاتفاقية المصادق عليها، بغضار قرارات دولية ملزمة، لا تصبح جميع الالتزامات القانونية الدولية تلقائيًا قانونًا فيدراليًا ملزمًا قابلاً للتنفيذ في محاكم الولايات المتحدة.

وقع الاتحاد الأوروبي على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة عام ٢٠٠٩ وقام بالمصادقة عليه في ديسمبر ٢٠١٠. ويتم التعامل معها كاتفاقية مختلطة، تحديداً، كجزء من اتفاقية دولية تقع في نطاق سلطة الاتحاد الأوروبي وسلطة الدول الأعضاء. ومن ثم، فإنه أمر مثير للجدل ويثير تحديات قانونية حيث يتداخل مع قانون الاتحاد الأوروبي والقانون الدولي العام. وقد تجاوزت العديد من اجزاء الاتفاقية مسألة التمييز، والتي انعكست في الأساس القانوني الثنائي. وعلاوة على ذلك، يتسع نطاق الاتفاقية بشكل كبير ليشمل الحقوق المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والثقافية، والاجتماعية. (١)

ومن منظور قانون الاتحاد الأوروبي، أصبحت اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة جزءاً لا يتجزأ من قانون الاتحاد الأوروبي. وقد وضعت الاتفاقية رسمياً أسفل بنود المعاهدات. وفيما يتعلق بالتسلسل الهرمي، تقع الاتفاقية في منزلة *تالية* بعد بنود معاهدة عمل الاتحاد الأوروبي (ومعاهدة الاتحاد الأوروبي)، ولكنها تتقدم على قانون الاتحاد الأوروبي الثنائي. (٢)

وقد وضع رسم توضيحي يظهر تطبيق اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة في قانون حديث نسبياً عن الإعاقة في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

حكمت المحكمة في قضية *جلور ضد سويسرا* (٣) أن الحكومة السويسرية قد انتهكت حقوق جلور بموجب المادة ١٤ (حظر التمييز) والمادة ٨ (الحق في الحياة الخاصة والعائلية) من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لفرضها ضريبة للإعفاء من الخدمة العسكرية. حيث كان

(١) ليزا واينجتون، 'عصر جديد في حماية حقوق الإنسان في المجتمع الأوروبي: تداعيات اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة على المجتمع الأوروبي'، كلية القانون في ماستريخت، ورقة عمل رقم ٢٠٠٧-٤، تم الوصول إليها عبر شبكة أبحاث العلوم الاجتماعية: <http://ssrn.com/abstract=1026581>.

(٢) للاطلاع على استعراض شامل لعملية إضفاء الطابع المؤسسي على حقوق الإنسان في الاتحاد الأوروبي، راجع، فرانك شيميلفينج: المحاكم الدستورية، والعمل الخطابي، وإضفاء الطابع المؤسسي على حقوق الإنسان في الاتحاد الأوروبي، مجلة *السياسة الأوروبية العامة* ١٣ (٢٠٠٦)، ١٢٤٧-٦٤.

(٣) رقم الطلب ٠٤/١٣٤٤٤، الحكم بتاريخ ٣٠ إبريل ٢٠٠٩.

غلور لا يستطيع تأدية الخدمة العسكرية الإلزامية نظراً لإعاقته. وكان غلور غير لائق طبيًا لتأدية الخدمة العسكرية بسبب إصابته بمرض السكري. ووفقاً للسلطات السويسرية، فقد أثارت حالته مشكلة بسبب قيود معينة تتعلق بالخدمة العسكرية من بينها ضعف إمكانية الوصول إلى الرعاية الطبية والعلاج، وضخامة الجهود المادية المطلوبة، وما بذل من ضغوط نفسية. وبالرغم من ذلك، قررت السلطات أن مرض السكري الذي يعاني منه غلور ليس حاداً بما يكفي لإعفائه من دفع ضريبة الإعفاء من الخدمة العسكرية الكبيرة على أساس مكسبه السنوي للعديد من السنوات التالية.

وبالرغم من ذلك، أراد جلور تأدية الخدمة العسكرية، ولكنه منع من ذلك. وبالإضافة إلى ذلك، لم يسمح له بتأدية خدمة مدنية بديلة، والتي كانت متاحة فقط لرافضي الخدمة العسكرية. وقد قال جلور، مستشهداً بالمادتين ١٤ و ٨ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، إنه تعرض للتمييز على أساس إعاقته حيث منع من تأدية الخدمة العسكرية وتم تكليفه بدفع ضريبة الإعفاء، حيث حكم عليه بأن إعاقته ليست حادة بما يكفي لإعفاءه من الضريبة.

ويعد هذا أول حكم تصدره المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان تخلص فيه المحكمة لانتهاك المادة ١٤ على أساس الإعاقة. وتحظر المادة ١٤ التمييز على أي أساس يتعلق بالحقوق والحريات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية. وفي حكمها أكدت المحكمة أن المادة ١٤ تتضمن قائمة غير شاملة للأسس التي يقوم عليها الحظر، التي تشمل أيضاً التمييز القائم على أساس الإعاقة.

وعند دراسة حجج جميع الأطراف، خلصت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان إلى أن السلطات السويسرية لم توازن بعدالة بين مصالح المجتمع وحقوق الإنسان المتعلقة بجلور. وخلصت المحكمة، تحديداً، إلى أنه لا يوجد تبرير موضوعي في المجتمع المحلي للتمييز بين الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يتم إعفاؤهم من الضريبة وأقرانهم من ذوي الإعاقة الذين يجبرون على دفعها.

بالإضافة إلى ذلك، أدان الحكم السلطات السويسرية لإخفاقها في القيام بترتيبات تيسيرية معقولة للتوصل إلى حل يتوافق مع ظروف جلور

الفردية، بما يتفق والمادة ٢ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة، والتي تعرف 'الترتيبات التيسيرية المعقولة' على أنها 'التعديلات والترتيبات اللازمة والمناسبة التي لا تفرض عبئاً غير متناسب أو غير ضروري، والتي تكون هناك حاجة إليها في حالة محددة، لكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة على أساس المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وممارستها وتطالب المحكمة بتنفيذ الترتيب التيسيري المعقول'.^(١) ومن الأمثلة الجيدة على ذلك شغل الأماكن الشاغرة في القوات المسلحة التي لا تتطلب جهداً بدنياً كبيراً بالأشخاص ذوي الإعاقة. وقد سلطت المحكمة الضوء على إخفاق السلطات السويسرية عندما أشارت إلى التشريع في البلدان الأخرى الذي يضمن توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في الأماكن التي تتماشى مع قدرات الشخص ومجموعة المهارات الاحترافية التي يتمتع بها.

وتعد هذه أول قضية تشير فيها المحكمة بصورة واضحة إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة كأساس لوجود إجماع أوروبي ودولي على الحاجة لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة من المعاملة التمييزية. وقد فعلت هذا بالرغم من حقيقة أن سويسرا لم توقع بعد على الاتفاقية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، مما يوضح أن المحكمة تقدر الاتفاقية كإجماع عالمي حديث على الحاجة لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة من جميع أشكال التمييز.

أستراليا

يستشهد باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة في المحاكم أو قراراتها في أستراليا.^(٢) وبالرغم من ذلك، ينظر

(١) المرجع السابق.

(٢) راجع، *ديفرس من جمعية كينديلان* [٢٠٠٩] FCA ١٣٩٢- (غير مبلغ عنها)، مارشال جيه، ٢٧ نوفمبر ٢٠٠٩؛ *هالسبيرري من هالسبيرري* (نموذج الإقامة) [٢٠٠٩] FamCAFC ١٤٢ (١١ أغسطس ٢٠٠٩)، (غير مبلغ عنها)؛ *كرارك في Mental Health Review Board* (مجلس استعراض الصحة العقلية) [٢٠٠٩] VCAT ٦٤٦٦ (غير مبلغ عنها)، بيل بي ٢٣ إبريل ٢٠٠٩؛ *سيلز في Minister for Immigration & Migration* (٢٠٠٧) ٩٩ ALD ٥٢٣؛ [٢٠٠٧] FCA ٢٠٩٤ (٢١ ديسمبر ٢٠٠٧).

إلى الاستشهاد بالاتفاقية في قرارات المحاكم على أنه أمر هامشي. (١) ومن أكثر المواطن المثيرة للاهتمام التي تم فيه استخدام الاتفاقية حكم المحكمة العليا في قضية فيكري جيه ضد بيتي دايك (والمعروفة بجولي آن نيكولسن ضد تيموثي بيتر ناجز). ماتت بيتي دايك عام ٢٠٠٤ عن عمر يناهز الرابعة والثمانين. (٢) وكانت تعاني من إعاقتين رئيسيتين (مادية ومعرفية) ازدادت حدتهما مع تقدمها في العمر. وكانت قد تلقت تعليمها حتى الصف الثامن، ولم تتزوج ولم تنجب. وعاشت وحيدة في موطن شبه ريفي في شبه جزيرة فيكتوريا مورننجتون. ومع تقدمها في العمر كانت تعاني من ألم حاد ومستمر نتيجة تقوس العمود الفقري. ومع مرور الوقت أصيبت بالخرف نتيجة إصابتها بمرض الزهايمر. وكانت قد كتبت سلسلة من الوصايا - كتبت أولها في عام ١٩٨٥،

ولكنها كتبت وصيتين آخرين في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠١. وفي حين تعطي وصيتها عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠١ أفراد العائلة الممتدة وجمعيات خيرية أجزاء صغيرة من الثروة، فقد ذهب معظم التركة إلى ثلاثة أزواج كانوا يجاورونها (كان أحدهم السيد والسيدة ناجز). طعن أفراد العائلة الممتدة وبعض الجمعيات الخيرية التي تحصل على معظم التركة بموجب وصية عام ١٩٨٥ وصيتها عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠١. وكانت حجة الذين تقدموا بالطعن أن بيتي دايك إما أنها كانت تفتقد أهلية الإيصاء للقيام بكتابة تلك الوصايا أو أنها وقعت وقت الكتابة لتأثير غير مشروع من قبل أي من الأزواج الثلاثة من جيرانها.

وتعد هذه القضية مهمة في السياق الحالي لأن القاضي ناقش اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واستند إلى المادة ١٢ لتوسيع نطاق القانون العام الخاص باختبار فقدان أهلية الإيصاء والتأثير غير المشروع. وبعد أن استشهد القاضي باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أقر

(١) راجع على سبيل المثال، رولاندماكالم، 'اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة: بعض التأملات' (٣ مارس ٢٠١٠). مركز أبحاث مدرسة القانون في سيدنيورقة رقم ٣٠/١٠، تم الوصول إليها عبر شبكة أبحاث العلوم الاجتماعية: <http://ssrn.com/abstract=1563883>.

(٢) جولي آن نيكولسن وآخرون ضد تيموثي بيتر ناجز وآخرين [٢٠٠٩] vsc ٦٤.

القاضي المادة ١٢ ومفهوم أن الأشخاص ذوي الإعاقة ينبغي أن يتمتعوا بالقدرة على ممارسة حقوقهم القانونية على أسس مساوية مع الآخرين في جميع مناحي الحياة. ومن ثم يمكن تطبيق المادة على منح الأشخاص ذوي الإعاقة حق كتابة الوصية.

ويتضح تأثير المادة ١٢ (٢) في السياق الحالي في إلزام أستراليا بالاعتراف بأن الأشخاص ذوي الإعاقة يتمتعون بممارسة الحق في حرية التصرف الإيصائي على قدم المساواة مع غيرهم من الأشخاص. وقد يضع التأثير غير المشروع في عملية كتابة الوصية عائقًا أمام حرية الموصي في التعبير عن تفضيلاته. ويتعرض الأشخاص ذوي الإعاقة بوجه خاص، بما في ذلك كبار السن الذي يعانون من الإعاقة، من التعرض للتأثير غير المشروع من قبل الآخرين. وبناء عليه، فقد يتم ربط حماية القانون العام التي يوفرها التأثير غير المشروع، وفق ما قدم في أستراليا، باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

خاتمة

قدم هذا الفصل واستعرض اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أو اتفاقية لحقوق الإنسان في القرن الحادي والعشرين. وتعد وثيقة دولية شاملة تقوم على نموذج مجتمعي للإعاقة، وتهدف إلى حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وضمان دمجهم مجتمعيًا، ومشاركتهم الكاملة. وتطبق الاتفاقية مبدأ التمييز على كل حق إنساني. وبالتالي، لا تسعى الاتفاقية إلى إرساء حقوق جديدة للأشخاص ذوي الإعاقة، بل إنها تفسر وتوضح التزامات حقوق الإنسان الحالية في سياق الإعاقة. وفيما يتعلق ببنيتها، تتكون الاتفاقية من مستويين. أولهما حماية الحقوق التي تحظر إنكار الحقوق الأساسية مثل حرية التعبير، والتفكير، والدين، والمشاركة السياسية. وثانيهما توفير معايير الحياة المناسبة.

وبالرغم من ذلك، فإن أكبر تحدٍ يواجه الاتفاقية هو ما إذا كانت ستترجم من حقوق إعانية إلى حقوق ملموسة في القوانين والسياسات المحلية وتسفر عن نتائج ملموسة. لقد درسنا في هذا الفصل فرصة تحويل الاتفاقية إلى سياسة وتشريع محليين ومحاكم محلية أيضًا. وتظهر الحالتان من أوروبا وإسرائيل مزايا المادة ١٩ عند دراسة إضفاء الطابع

المؤسسي والبرامج القائمة على المجتمع. ومن المبكر دراسة ما إذا كانت الاتفاقية قد طبقت في المحاكم على المستوى المحلي. وبالرغم من هذا، تعكس نماذج من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي أنها ذات صلة ولكنها لا تستخدم كثيرًا.

الفصل الثامن

إستراتيجيات تغيير نماذج الإعلام النمطية وسد الانقسامات الرقمية

STRATEGIES FOR CHANGING MEDIA STEREOTYPES AND BRIDING DIGITAL DIVIDES

يقدم هذا الفصل ويحلل الإستراتيجيات الوطنية والدولية لتغيير نماذج الإعلام النمطية عن الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي الجزء الثاني من الفصل، سيتم عرض ومناقشة أهم الجهود الناجحة في سد الانقسام الرقمي.

إستراتيجيات تغيير النماذج النمطية عن الأشخاص ذوي الإعاقة

يعرض الفصل الرابع صورة الأشخاص ذوي الإعاقة المتناقضة والتي غالبًا ما تكون مشوهة في وسائل الإعلام المطبوعة والرقمية. والخلاصة أن الكتاب والمحربين والمدراء والمنتجين وصناع الأفلام والمعلنين قد قاموا بصورة غير مقصودة بتهميش ظهور الأشخاص ذوي الإعاقة من أجل إرضاء النماذج النمطية للجمهور. وبشكل عام، يوجد نهجان أساسيان للتعامل مع التغيير في نماذج الإعلام النمطية. يعتقد النهج الأول أن مبادئ الاحتياجات الإعلامية سوف تمنع الصور المتحيزة والسلبية لذوي الإعاقة. (١) بينما يتعلق النهج الثاني باستخدام الإعلام

(١) راجع على سبيل المثال، مبادئ إعداد التقارير والكتابة حول الأشخاص ذوي الإعاقة، جامعة كنساس: مركز البحث والتدريب في مجال الحياة المستقلة، ٢٠٠٨، الطبعة السابعة؛ جوان هيوم، مبادئ الإعلام (سيدني: مجلس الإعاقة في نيو ساوث ويلز، ١٩٩٤).

كعامل تكيف اجتماعي وأداة للتغيير السلوكي. (١)

تشارلز رايلي، وهو صحفي مخضرم، متفائل من إمكانية تغيير التوجهات نحو الأشخاص ذوي الإعاقة عن طريق رسم الإعاقة بصورة أكثر دقة عبر جميع وسائل الإعلام. (٢) وفي رأيه، يكمن الحل في وجود صحافة عادلة ومتوازنة، وتبني 'مبادئ' لرسم صورة الأشخاص ذوي الإعاقة في الإعلام، و'مبادئ' للإتاحة عبر الإنترنت. (٣)

وبالرغم من ذلك، تراود الباحثين شكوك حول إمكانية تغيير النماذج النمطية عن طريق وضع مبادئ جديدة. وقد أظهرت دراسة شاملة تناولت التغييرات اللازمة في هيئة الإذاعة البريطانية، ولجنة المعايير الإذاعية، ولجنة التلفزيون المستقلة أن الحلول معقدة إلى حد ما. (٤) وثمة اتفاق أن الصورة الحالية للأشخاص ذوي الإعاقة ينبغي أن تتغير نحو مستوى أعلى من القبول والدمج الاجتماعي. وبالرغم من ذلك، توجد بعض المجموعات السكانية التي ما تزال متحيزة إلى حد ما تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد حددت البحوث جماعات 'الأتباع' و'التقليديين' على أنها أكثر الفئات معارضة لإحداث تغيير في عملية التمثيل. وانهم يعبرون عن عدم اهتمامهم بالأشخاص ذوي الإعاقة ومدى تمثيلهم على التلفزيون. ولكي يتم تغيير الحالة الراهنة، ينبغي على الإعلام أن يتغلب على الحواجز السلوكية ويتحدى تلك المجموعات السكانية. (٥)

وعلى وجه التحديد، يتمثل الحاجز الأول في الأوضاع الثقافية، التي ترتبط بهوس المجتمع بالانجذاب المادي. وغالباً ما يعتقد المهنيون أن المشاهدين يتوقعون أن يروا الممثلين والمذيعين في هيئة حسنة. ويوجد

(١) تشارلز إيه رايلي، *الإعاقة والإعلام: تصورات للتغيير* (لبنان، NH: مطبعة جامعة نيو إنجلاند، ٢٠٠٥)، ص ١٥٧-٢١٨.

(٢) المرجع السابق، المقدمة ٩-١٨.

(٣) المصدر السابق، ٢١٩-٢٩.

(٤) جين سانشو، *إيقاف التحامل: تصورات الإعاقة وصورها في التلفزيون*، تقرير أعدته هيئة الإذاعة البريطانية، ولجنة المعايير الإذاعية ولجنة التلفزيون المستقلة. تم الاطلاع عليه في ٢ ديسمبر ٢٠١١، -disabling- . . . /downloads.bbc.co.uk/guidelines/editorialguidelines/

prejudice.pdf

(٥) المرجع السابق.

فقط مهني أو اثنان يتبعان الفئات 'التقليدية' وفئات 'الاتباع'. وهذه العينة الصغيرة من محترفي الإذاعة مترددة في الاعتراف بذلك، ولكنها غالباً ما تقول إن الأشخاص ذوي الإعاقة يمكن أن تكون رؤيتهم غير مريحة. ويتعلق الحاجز الثاني بفكرة أنه عند مواجهة الأشخاص بشئ ما يختلف عنهم، فإن استجاباتهم الأولى تكون عدم الارتياح والرفض. وبالتالي من المهم تقليل الشعور بالاختلاف بين الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من أجل تيسير القبول.

يعرض التقرير البريطاني خمسة مؤثرات قد تزيد من قبول الأشخاص ذوي الإعاقة في البرامج التليفزيونية وهي: (١) التتابع - توصيل رسالة بأن الأشخاص ذوي الإعاقة مثلنا ('أنت مثلي')؛ (٢) والإعجاب - خلق لمسة عاطفية عن طريق المشاركة الشخصية والإنجاز وروح الدعابة؛ (٣) والشهرة - استخدام ممثل مشهور أو شخصية عامة تحظى بالاحترام للعب دور شخص ذي إعاقة (يعتقد البعض أن هذا النموذج قديم ومبسط)؛ (٤) والإدماج العرضي - شخص ذو إعاقة يمثل الشخص بغض النظر عن الإعاقة ذاتها؛ (٥) فقرة تعليمية/تعريفية موجزة - تستخدم على نطاق واسع لعرض فقرة تعليمية أو تعريفية من أجل دراسة قضية معينة.

ويوضح استعراض شامل للاستراتيجيات المشتركة للتغيير في صورة الإعاقة في وسائل الإعلام أنه لا يوجد نهج وحيد مفضل.^(١) بل توجد بوضوح ثلاثة استراتيجيات كبيرة استخدمت خلال العقد المنصرم. أولها، الإعلان الأوروبي للإعلام والإعاقة خلال العام الأوروبي للأشخاص ذوي الإعاقة عام ٢٠٠٣.^(٢) وثانيها، المادة ٨ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة، التي تركز على زيادة الوعي

(١) المرجع السابق.

(٢) يمكن الوصول إلى الإعلان الأوروبي للإعلام والإعاقة لعام ٢٠٠٣ عبر الرابط

التالي: http://www.edf-feph.org/page_generale.asp?docid=14476.

وقدم الإعلان في أثينا في اجتماع أوروبي امتد ليومين من ١٤ - ١٦ يونيو ٢٠٠٣. ويعرض المستند المبادئ العامة للعمل المستقبلي والتفكير في كيفية تحسين صورة ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام والإعلان، فضلاً عن المشاركة الفعالة للمحترفين ذوي الإعاقة في هذا القطاع.

بقضايا الإعاقة، وثالثها، استخدام مبادئ تقديم الأشخاص ذوي الإعاقة في الإعلام. (١) وتستخدم تلك الإستراتيجيات حملات واسعة النطاق في الولايات المتحدة، وأوروبا، وأستراليا. وتعتمد الإستراتيجيات الكبيرة على مشروعات محددة تعزز التغيير في الإعلام. وأكثر هذه البرامج أهمية البرنامج التعليمي التليفزيوني بالولايات المتحدة: *ناكيس أون ذا بلوك* (The Kids on the Block).

الإستراتيجيات الكبرى: الإعلان الأوروبي بشأن الفن، والثقافة والإعلام والإعاقة (٢٠٠٣) واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة (٢٠٠٦) طالب إعلان أثينا بشأن الإعلام والإعاقة بإحداث تغيير في الطريقة التي يقدم بها الأشخاص ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام. يعد الإعلان وثيقة مهمة تستهدف إحداث التغيير اللازم في قطاع الإعلام. وفي واقع الأمر، هي عبارة عن خارطة طريق تطالب بالتعاون مع الأطراف المعنية بمجال الإعاقة. وعلاوة على ذلك، فقد أوصى الإعلان بأن تستخدم صناعة الإعلام الأشخاص ذوي الإعاقة وتحسن إمكانية وصولهم. (٢)

وكان الإعلان محددًا بشأن التوجيه اللازم لتعزيز دمج وتنوع الأشخاص ذوي الإعاقة في مؤسسات الإعلام؛ وتوفير تدريب للعاملين في المؤسسات في مجال المساواة للأشخاص ذوي الإعاقة؛ وتشجيع مزيد من المؤسسات التعليمية لإدراج الإعاقة كاحد موضوعات الدورات التدريبية للدراسات المتعلقة بالإعلام والاتصالات؛ وتبادل أفضل الممارسات داخل القطاع وتشجيع مراقبة التقدم؛ وتطوير برامج التدريب والعمل، عند اللزوم، لزيادة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة داخل القطاع؛ وإتاحة الوصول إلى مراجعات مواقع العمل في صناعة الإعلام؛ وتنمية واستخدام التكنولوجيا لتعزيز الوصول إلى الأشخاص ذوي الإعاقة ودمجهم في خدمات الإعلام. وكان المتوقع أن تُشكل لجنة عن طريق

(١) المرجع السابق

(٢) الإعلان الأوروبي الأول بشأن وسائل الإعلام والإعاقة لعام ٢٠٠٣

منتدى الإعاقة الأوروبي بالتعاون مع المؤسسات الإعلامية والإعلانية الأوروبية والوطنية.

ومن المبكر جداً تحديد ما إذا كان الإعلان قد أسفر عن تأثير في دور الأشخاص ذوي الإعاقة في الإعلام الأوروبي. ويسود الانطباع بأن البلدان الأوروبية تفر ذلك وغالبا ما تتحدث عنهم في وسائل الإعلام الحالية وحملات الإعاقة.

المادة ٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠٠٦)

تسلط المادتين ٨ و ٩ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الضوء على القضايا التي تتعلق بعدد من الحواجز المجتمعية وخاصة الحواجز السلوكية والبدنية والإعلامية وحواجز التواصل، وحتى الاندماج الكلي والفعال للأشخاص ذوي الإعاقة داخل المجتمعات. (١)

تلتزم المادة ٨ الدول الأطراف باتخاذ تدابير إنكفاء الوعي خاصة فيما يتعلق بمكافحة القوالب النمطية وأشكال التحيز والممارسات الضارة، ولتعزيز احترام حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة:

١- تتعهد الدول الأطراف باعتماد تدابير فورية وفعالة وملائمة من أجل:

(أ) إنكفاء الوعي في المجتمع بأسره بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك على مستوى الأسرة، وتعزيز احترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم؛

(ب) مكافحة القوالب النمطية وأشكال التحيز والممارسات الضارة المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، بما فيها تلك القائمة على الجنس والسن، في جميع مجالات الحياة؛

(ج) تعزيز الوعي بقدرات وإسهامات الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢- وتشمل التدابير الرامية إلى تحقيق ذلك ما يلي:

(أ) بدء ومتابعة تنظيم حملات فعالة للتوعية العامة تهدف إلى:

١- تعزيز تقبل حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛

٢- نشر تصورات إيجابية عن الأشخاص ذوي الإعاقة، ووعي اجتماعي أعمق بهم؛

(١) اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

- ٣- تشجيع الاعتراف بمهارات وكفاءات وقدرات الأشخاص ذوي الإعاقة، وإسهاماتهم في مكان العمل وسوق العمل؛
- ب) تعزيز تبني موقف يتسم باحترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مستويات نظام التعليم، بما في ذلك لدى جميع الأطفال منذ حداثة سنهم؛
- ج) تشجيع جميع أجهزة وسائل الإعلام على عرض صورة للأشخاص ذوي الإعاقة تتفق والغرض من هذه الاتفاقية؛
- د) تشجيع تنظيم برامج تدريبية للتوعية بالأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم؛
- ١- تشجيع جميع أجهزة وسائل الإعلام على عرض صورة للأشخاص ذوي الإعاقة تتفق والغرض من هذه الاتفاقية؛
- ٢- تشجيع تنظيم برامج تدريبية للتوعية بالأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم. (١)

كانت المادة ٨ جزءاً من الاتفاقية لمحاولة معالجة السلوك السائد تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة في العديد من الدول. حيث أن الأشكال التحيزية والقوالب النمطية غالباً ما تعيق اعتماد تصاعد التشريعات المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في بعض الدول. وينظر إلى المادة ٨ باعتبارها أول وسيلة دولية تسلط الضوء على أربع خطوات هامة يتعين على الحكومات وغيرها من الهيئات العامة اتخاذها لإحداث تغيير ثقافي بما في ذلك الحاجة لنشر تدريب مساوي للأشخاص ذوي الإعاقة. (٢) ويمكن تحقيق ذلك بتعزيز التدريب لصانعي السياسات ومتخذي القرارات (على المستوى المحلي والدولي)، حتى يعلموا كيفية احترام

(١) المرجع السابق

(٢) كاثارين جيرنسي، ماركو نيكولي وألبرتو نينيو، 'اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: تنفيذها وأهميتها بالنسبة للبنك الدولي'، ورقة مناقشة رقم ٠٧١٢ (واشنطن العاصمة، البنك الدولي، يونيو ٢٠٠٧). تعتبر ورقة المناقشة هذه وسيلة تعليم مؤسسي أصدرها البنك الدولي تهدف إلى استعراض أهمية اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة للأمم المتحدة والتعليق عليها. تمت مطالعته في ٢٥ ديسمبر ٢٠١١ على الروابط التالية:

; www.consumersunion.org/pdf/telecom1-0299.pdf

Resources/SP-Discussion-/http://siteresources.worldbank.org/SOCIALPROTECTION papers/Disability-DP/0712.pdf

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيزها وحمايتها كي يتمكنوا من الوصول لوضعهم الاجتماعي المناسب وتقييم إسهاماتهم. وبالرغم من ذلك، فيبذل الجهد الأكثر صعوبة يكون في تنفيذ ذلك في كل دولة. حيث يتطلب تنفيذ المادة ٨ من كل دولة التأكد أن جميع المساهمين المعنيين بما فيهم الأشخاص ذوي الإعاقة على دراية كافية بالحقوق الناتجة عن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ومن ثم يجب على الدول القيام بحملات إعلامية تستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة وإعلامهم بحقوقهم الممنوحة لهم بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كما أنهم سوف يحتاجون لدعم حملات إذكاء الوعي. وتحتاج الدول أيضا ضمان اشتراك المنظمات الممثلة للأشخاص ذوي الإعاقة في مثل هذه الحملات الهامة.

ويكاد يكون تنفيذ المادة ٨ مستحيلا في الولايات المتحدة الأمريكية حيث أن الحكومة الفيدرالية قللت المراقبة على صناعة البث الإعلامي. ولذلك فلا يمكن استبدال اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بالمصادر المتنوعة الحالية بما فيها المجلس الإعلامي (ادفرتايسنج (أد) كونسيل) القائم، وهي منظمة غير ربحية تقوم بتوزيع أغلب إعلانات الخدمات العامة المنتجة. إضافة إلى ذلك، فإن قانون تعليم الأطفال ذوي الإعاقة يتطلب وجود مدارس حكومية تتيح التعليم المجاني لجميع الأطفال ذوي الإعاقة المؤهلين، حين أن وجود تعليم حكومي مناسب لهم في البيئة الأكثر تقييدا يلائم احتياجاتهم الشخصية؛ إلا أن ذلك لا يلزم إيجابيا محو بصمة العار الاجتماعية المتعلقة بالأطفال ذوي الإعاقة.

المشاريع الإعلامية الأوروبية والاسترالية: زيادة وتحسين صورة الأشخاص ذوي الإعاقة في

وسائل الإعلام

إن دراسة المشاريع الوطنية المبتكرة تعتبر واحدة من أفضل الطرق للنظر في إمكانية تغيير تصوير وسائل الإعلام للأشخاص ذوي الإعاقة. وتركزت دراسات إحدى مشاريع التحدي هذه على تسع دول وهم: الدنمارك وألمانيا والمجر وإيطاليا وبولندا وسلوفينيا وإسبانيا والسويد

والمملكة المتحدة البريطانية.^(١) وبالتنسيق مع اسبانيا، حضر المشروع المنظمات التالية: ايه بي إم ألمانيا، وهي منظمة غير ربحية عملت في وسائل الإعلام الألمانية لمدة تزيد عن عشرين عاما بهدف إذكاء وعي العامة عن الأشخاص ذوي الإعاقة؛ والمجلس الوطني للأشخاص ذوي الإعاقة (سي إن دي) إيطاليا، وهي هيئة إيطالية فريدة ومستقلة تقوم بتمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة وعائلاتهم في الإجراءات والسياسات الأوروبية؛ و(ام إي أو اس زد) المجر، الاتحاد الوطني لجمعيات المعوقين في المجر قام بتأسيسه جمعيات شعبية مختصة بالأشخاص ذوي الإعاقة؛ و(اتش إس أو) السويدية، اتحاد الإعاقة السويدي المعني بمتابعة حركة الإعاقة في السويد؛ وتي في جلاد الدنمارك، وهي أول محطة تليفزيونية خصصت للأشخاص ذوي العوائق التعليمية وهم القائمون على تشغيلها؛ وفاوندياسو وانس في اسبانيا وهي المنظمة الأكبر من نوعها بين المنظمات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة؛ والجمعية الأوروبية لوكالات الاتصالات (إي إيه س إيه) والتي تجمع بين وكالات ترويج المبيعات والوكالات الإعلانية ووسائل الإعلام عبر أوروبا مما يسمح بمشاركة القضايا والخبرات الدولية والتعامل معها على مستوى كافة الدول الأوروبية؛ والمعهد الوطني الملكي للمكفوفين (أر إن آي بي)، وهو أكبر جمعية للأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة المتحدة تعمل على توفير المعلومات والدعم والمشورة للأشخاص الذين يعانون من مشاكل في الرؤية؛ وجمعية أصدقاء التكامل (جمعية أصدقاء التكامل)، وهي منظمة بولندية غير حكومية وغير ربحية توفر المعلومات والتعليم للأشخاص ذوي الإعاقة؛ وسيرفيميدا في اسبانيا التي أنشأتها منظمة فاوندياسو وانس في عام ١٩٨٩ بهدف نشر المعلومات الاجتماعية في وسائل الإعلام الرئيسية بما فيها معلومات عن الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وأخيرا المجلس الوطني للأشخاص ذوي الإعاقة (إن إس آي أو إس) في سلوفينيا وهو المجلس الوطني لمنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة في سلوفينيا الذي يوحد بين خمسة عشر منظمة تمثل الأشخاص ذوي الإعاقة في سلوفينيا.

(١) قامت منظمة فاوندياسو وانس بتنسيق المشروع بالاتحاد مع اثني عشر منظمة أخرى في عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧. يمكن الاطلاع على معلومات حول المشروع على الرابط

التالي: <http://www.mediaanddisability.org/>

وكان الدليل المفصل لوسائل الإعلام والإعاقة هو نتيجة هذا المشروع، والذي يمكن استخدامه كوسيلة لتدريب خبراء الإعلان وخارطة لطريقهم.^(١) كتب هذا الدليل شبكة صناعات الإعاقة البيئية والإبداعية (بي سي أي دي إن)، وهي منظمة مقرها الرئيسي في لندن. وهو مستمد من التجربة الجماعية للشبكة وأعضاؤها الذين عملوا سويا لمحاولة تحسين موقف الأشخاص ذوي الإعاقة في الإذاعة والسينما والدعاية خلال العقد الماضي. ويستهدف الدليل جميع المذيعين والمنتجين بما في ذلك من يعملون في مجالات البرامج الرئيسية بداية من الأخبار إلى التسلية الخفيفة والدراما وحتى الإعلام الوثائقي. فهو ليس لمنتجي البرامج الذين يعملون في إخراج البرامج المختصة بالإعاقة. ويهتم بعض ما في الدليل أيضا للمحررين المنتدبين ومديري الموارد البشرية والموظفين الفنيين وكذلك الموظفين الذين يعملون مع المستمعين والمشاهدين مباشرة.

وقامت بعض من المنظمات الأعضاء في المشروع بتصميم وسيلة تدريب عبر الإنترنت في عام ٢٠٠٦ وهي متاحة الآن على الموقع الإلكتروني للمشروع. ويستهدف هذا التدريب المنظمات الغير حكومية ويعتمد على الحاجة لوجود منظمات غير حكومية تكون على دراية بالأهداف المنشودة والحجج المستخدمة أثناء التعامل مع الصناعة البصرية السمعية السائدة. وتغطي هذه الوسيلة المجالات التالية: تاريخ مظهر معاملة الأشخاص ذوي الإعاقة؛ والقوالب النمطية للإعاقة الشائعة في الصورة المتحركة؛ وإرشادات وسائل الإعلام لتجنب القوالب النمطية؛ وما هي الطريقة المسموح تصوير الأشخاص ذوي الإعاقة فيها على شاشات التلفاز وما هي الطريقة الغير مسموح بها.

وحيث أنه من المستحيل عرض خطط العمل لكل الدول التسعة، فسوف أقوم بتقديم خطط ثلاث دول فقط، وهم: ألمانيا والمملكة المتحدة والسويد. وتشتمل خطة عمل ألمانيا على ندوات لإذكاء الوعي تنظمها (إيه بي إم)، المنظمة الألمانية المختصة بالارتقاء بصورة الأشخاص ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام. واستعرضت الندوة الأولى النظرة

(١) المرجع السابق

الثاقبة للمنظمات الغير حكومية في عمل الإدارات التحريرية (للأخبار المحلية والإقليمية والدراما التلفزيونية) لمذيعي التلفزيون واحتياجاتهم وطريقة تفكيرهم. بينما استعرضت الندوة الثانية أفضل أنشطة المشاركين في دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في البرامج التلفزيونية الرئيسية وأهميتها. وشجعت الندواتان على التعاون بين الوكالات الإعلامية العامة والحكومية.

وقد كانت خطة عمل المملكة المتحدة واقعية تعتمد على الاجتماعات المنظمة. وشرع المعهد الوطني الملكي للمكفوفين في عقد العديد من الاجتماعات مع المساهمين المعنيين المختصين بصناعة وسائل الإعلام، بما في ذلك الاتحادات الإعلامية ومعهد الممارسين في الدعاية والإعلان. ومن أبرز هذه الاجتماعات الحدث الذي تم تحت عنوان (اجعله يحدث). . (في وسائل الإعلام)، وهو حدث تم التخطيط له بهدف إيجاد فرص عمل في وسائل الإعلام للطلاب والخريجين الشباب من الأشخاص ذوي الإعاقة. كما تم القيام بورش عمل في مجالات العمل في التلفزيون والسينما والدعاية والإعلان والصحافة أيضا. ونتيجة لهذا الحدث، بدأ ثلاثة مستفيدين بالمساهمة بشكل منتظم في الموقع الإلكتروني بي بي سي أوتش! وهو الموقع الأكثر شهرة للمعاقين في المملكة المتحدة، بينما تم تعيين مستفيد آخر في مجلة (الإعاقة الآن). إضافة إلى أن نشاط المعهد الوطني الملكي ارتكز على التدريب عبر وسائل الإعلام للأشخاص للمنظمات الغير حكومية للمعاقين لتقديم موظفين متخصصين من هذه المنظمات الغير حكومية مع التدريب على التعامل بشكل أكثر فعالية مع وسائل الإعلام.

اعتمدت خطة العمل السويدية على ندوة وطنية قام بها اتحاد الإعاقة السويدي. وكانت المنظمة ناجحة في تحرير اتفاقيات تعاون مع شركتين من أصل ثلاث شركات مختصة بإذاعة الخدمات العامة، بما في ذلك نقاط العمل لعام ٢٠٠٨. وكانت الأنشطة المقترحة الأخرى عبارة عن مشاريع محددة مثل رواية القصص الرقمية التي من خلالها يتعلم الأشخاص ذوي الإعاقة المزيد عن وسائل الإعلام من خلال تقديم قصص شخصية قصيرة. ويتم توزيع هذه الأفلام الناتجة من خلال "غرفة رواية قصص" المشروع في (يو آر)، الموقع الإلكتروني للشركة

السويدية للإذاعة التعليمية. وتشمل الأنشطة الأخرى التدريب الإعلامي لمنظمات الإعاقة والإعاقة في الدعاية والإعلان التي عمل عليه مجموعة من الطلاب في أهم مدرسة للدعاية والإعلان في السويد بالتعاون مع مشروع لتصوير الأشخاص ذوي الإعاقة في وسائل الدعاية بداية من يناير وحتى مايو ٢٠٠٧.

إستراتيجية الصورة الإيجابية الأسترالية

تعتبر أستراليا على الأرجح واحدة من أوائل الدول التي استجابت لتنفيذ المادة ٨ (إذكاء الوعي) من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. حيث تبنت الحكومة مشروع التعليم المجتمعي التي تشارك فيه مجموعات إعلامية لتعزيز الصور الإيجابية للأشخاص ذوي الإعاقة. ولقد كانت الحملة بعنوان "الاتجاهات المستقبلية: نحو التحدي لعام ٢٠١٤"، بمبادرة حكومية بدأت في عام ٢٠١٠ لخلق شراكات مع مجموعات إعلامية ومدرسين لتعليم البالغين ومجموعات من الفنون لتعزيز الصور الإيجابية للأشخاص ذوي الإعاقة وتحدي موقف المجتمع بخصوص الأشخاص ذوي الإعاقة^(١) وعقدت هذه الحملة بهدف دراسة تطوير تدريب التوعية بالإعاقة للخدمات العالمية ولأفراد المجتمع عامة من سائقي الحافلات وأصحاب العمل والموظفين الحكوميين.

وتضمنت الإستراتيجية الخطوات التالية: إجراء حملات التوعية العامة التي تعرض حالات من المساهمات الإيجابية للأشخاص ذوي الإعاقة؛ وتشجيع وسائل الإعلام لإظهار ما يمكن أن يفعله الأشخاص ذوي الإعاقة؛ واستخدام نظام التعليم لتعليم الناس احترام وتقدير الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز تدريب التعليم للتوعية عن الإعاقة.

عرض التقرير المؤقت الذي صدر بعد السنة الأولى ملخصاً عن تقدم الحملة. وأظهر فيما يتعلق بتشجيع وسائل الإعلام، أن وسائل الإعلام لديها تأثير كبير في تشكيل تصورات المجتمع والمواقف من خلال الصحف والإذاعة والتلفزيون والإعلانات. حيث أن خبرة الناس المباشرة

(١) يمكن الحصول على مزيد من المعلومات حول الحملة على الرابط التالي:

.www.dhcs.act.gov.au/data/.../final_policy_framework_PUBLISHED.pdf

تمتزج مع ما يرونه وما يسمعون، ومن ثم تشكل الطريقة التي يفكرون ويشعرون بها تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة.

وتألفت وسائل الإعلام من المهنيين الذين تجمعوا لنشر الأخبار والقصص التي توفر فرصاً لا تقدر بثمن للتركيز على المشاكل الاجتماعية مثل التمييز والوصول والتعليقات حول الحلول الممكنة لمعالجة هذه القضايا. وخصصت مجموعة متنوعة من وسائل الإعلام الاجتماعية الوطنية للاحتفال بالأشخاص ذوي الإعاقة وتصويرهم ودعمهم. ولقد كان المثال البارز على ذلك مجلة تواصل ذوي الإعاقة،^(١) والتي تعرض آراء ووجهات نظر من الأشخاص ذوي الإعاقة، وهي تغطي مجموعة متنوعة من المواضيع بما فيها الأخبار، والقضايا، والفن، والرياضة، والسفر، والصحة، والدعوات، والمنتجات والأشخاص على مستوى قطاع ذوي الإعاقة. كما تم إنشاء موقع إلكتروني إضافي في إطار الشراكة بين الحكومة الاتحادية وهيئة الإذاعة الاسترالية (إيه بي سي) لزيادة الوعي حول الأشخاص ذوي الإعاقة وقضايا الإعاقة.^(٢) ويقوم على تطوير هذا الموقع وتحريره أشخاص ذوو إعاقة حيث يعبر الموقع عن صوتهم على المستوى الوطني.

وتشمل الحملة الوطنية الأسترالية - أيضاً - تغييراً إيجابياً في الكلام عن الأشخاص ذوي الإعاقة وتصويرهم، والتأكيد على قيمة حياة الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم ونقاط القوة لديهم وإسهاماتهم المتواصلة لمجتمعاتهم. وهناك عنصر إضافي أخير بناء على أبحاث لتغيير تعاملات المجتمع، يتضمن تثقيف الشباب حول احترام الأشخاص ذوي الإعاقة وتوفير تدريب إذكاء الوعي عن الإعاقة كما يتضمن التواصل مع أشخاص ذوي إعاقات.

استخدام المبادئ التوجيهية لتصوير الأشخاص ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام في السنوات الأخيرة، تبنت العديد من المنظمات مبادئ توجيهية

(١) انظر الرابط: www.linkonline.com.au

(٢) انظر الرابط: www.abc.net.au/disability

جديدة للإخبار عن حالات الإعاقة وتقديمها في وسائل الإعلام. وقد نشرت منظمة العمل الدولية (أي إل أو) كتيب بعنوان "المبادئ التوجيهية لوسائل الإعلام لتصوير الأشخاص ذوي الإعاقة" (٢٠١٠). (١) كما نشر مركز البحوث والتدريب على الحياة المستقلة بجامعة كنساس كتيب آخر للمبادئ التوجيهية مؤخرا. (٢) وتستخدم المبادئ التوجيهية التي يتم استخدامها على نطاق واسع في الولايات المتحدة أوصت مصطلحات مفضلة يوصى بها كما عرض اقتراحات لوصف الأشخاص ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام المطبوعة. ويحتوي كتيب جامعة كنساس مدخلات من أكثر من مائة منظمة وطنية معنية بالإعاقة التي استعرضتها وأيدتها وسائل الإعلام وخبراء الإعاقة في الدولة بأسرها.

اعتمدت أقسام من المبادئ التوجيهية لمنظمة العمل الدولية، التي يقوم على تمويلها في الأصل المعهد الوطني لبحوث الإعاقة والتأهيل، في كتاب أسلوب وكالة أنباء أسوشيتد برس كمرجعا أساسيا للصحفيين المحترفين. (٣) حيث أن الجزء الأول من الكتيب يقدم نصائح حول إعداد التقارير المتحيزة وتجنب القولية النمطية للأشخاص ذوي الإعاقة. ولقد كانت الاقتراحات الأكثر شيوعا كالاتي: عدم التركيز على الإعاقة ما لم تكن جوهرية في القصة؛ وضع الأشخاص في المقام الأول، وليس إعاقتهم؛ عدم تصوير الأشخاص ذوي الإعاقة الناجحين وكأنهم أبطال مفرطين في الإنجازات أو قديسين طالت معاناتهم، تفادي إضفاء الطابع الحسي والعنونة السلبية؛ التأكيد على قدراتهم ليس حدود إنجازاتهم وتجنب العبارات الملطفة المشعرة بالتعالي.

ويتضمن الجزء الثاني من الكتيب المصطلحات المفضلة المجمع عليها للإشارة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة. على سبيل المثال، يوضح

(١) انظر المبادئ التوجيهية لوسائل الإعلام لتصوير الأشخاص ذوي الإعاقة (جينيف: منظمة العمل الدولية ٢٠١٠). يمكن الوصول إليها على الرابط التالي:

<http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/@ed%20emp/.../wcms%20127002.pdf>

(٢) المبادئ التوجيهية لكتابة التقارير عن الأشخاص ذوي الإعاقة والكتابة عنهم، الطبعة الثالثة (لورانس، كنساس، جامعة كنساس، ٢٠٠٨).

(٣) كتاب أسلوب وكالة أنباء أسوشيتد برس، عادة ما يطلق عليها وكالة إي بي، وهو دليل للأسلوب والاستخدام تستخدمه الصحف في صناعة الأخبار في الولايات المتحدة الأمريكية. ويقوم محرري وكالة أنباء أسوشيتد برس بتحديث الكتاب سنويا.

الدليل الاستخدام السليم للمصطلح للإعاقة. وهو مصطلح عام يستخدم للإشارة إلى تقييد لمهارة أو وظيفة معينة لتعارض مع قدرة الشخص - على سبيل المثال، القدرة على المشي أو رفع الأشياء أو التعلم. كما يمكن أن يقصد بها حالة جسدية أو حسية أو عقلية مثل داء لايم، والاكتئاب، وأعراض القولون العصبي، والاضطرابات النفسية اللاحقة للإصابة، ومرض السكري، والتصلب المتعدد وغيرها من الحالات التي تقييد أنشطة الحياة اليومية. كما يحتوي على تعليمات بعدم الإشارة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة كأنهم أشخاص ذوي عاهات أو من ذوي الاحتياجات الخاصة حيث أن العاهة والإعاقة ليست قابلة للتغيير. ويوضح الدليل أن العاهة كلمة قديمة ترتبط في الأصل بنقيصة ما ويقصد بها اليوم وجود حاجز أو مصدر تقييد. وهناك اقتراح آخر بتجنب استخدام معاق كتسمية عامة لأنه يرتبط بدلالات في غير وظيفتها (على سبيل المثال، سيارة معطلة)؛ كما أنها تصف ظرفا والناس ليسوا ظروف؛ كما تنطبق على مجموعة متجانسة بصرف النظر عن بقية المجتمع. (١)

بعض الاستراتيجيات الدقيقة لتعزيز تغيير وسائل الإعلام تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة يعد برنامج *ذا كيدس أون ذا بلوك (The Kids on the Block)* هو البرنامج التعليمي الموثق الأكثر شهرة لإذكاء وعي الأطفال ذوي الإعاقة في الولايات المتحدة. (٢) وقد أجريت العديد من الدراسات لتحديد مدى فعالية هذا البرنامج بالنسبة للشباب بشأن إذكاء الوعي بشأن الاختلافات والإعاقات والقضايا الاجتماعية. (٣) وتتراوح هذه الدراسات ما بين

(١) مبادئ توجيهية لكتابة التقارير والكتابة عن الأشخاص ذوي الإعاقة، ٦.
 (٢) *ذا كيدس أون ذا بلوك* هي فرقة دمي تعليمية تنتقل ما بين المدارس الابتدائية في ويسترن نيويورك لتعزيز إذكاء الوعي بالإعاقة وقبول الاختلافات. أنشئ هذا البرنامج في عام ١٩٧٧ كرد مباشر على القانون العام ٩٤-١٤٢، ويسمى أيضا "قانون التعميم"، مما يتطلب تعليم الأطفال ذوي الإعاقة في البيئة الأقل تقييدا. وقد صممت فرقة الدمي لإنشاء بيئة مريحة تسمح للأطفال بمناقشة أسئلتهم أو استفساراتهم علنا. وأثناء أدائهم، يتم استبدال الحقائق والمشاعر الحساسة بالأساطير والمفاهيم الخاطئة.
 (٣) شالوم إم. فيش، تعلم الأطفال من برامج التلفزيون التعليمية: شارع سمس خلف (ماهوا، إن جي: شركاء لورانس ارلبوم، ٢٠٠٤).

الاستبيانات والتقييمات غير الرسمية إلى الدراسات البحثية الرسمية التي أجراها باحثون مدربون. ونستعرض في الفقرات التالية ثلاث دراسات مختلفة أثبتت جدارة هذا البرنامج التعليمي بشأن الأطفال غير المعوقين.

تركزت دراسة الدكتوراه المقدمة من سارة جادي هوكينز على دراسة طلاب الصف الخامس والسادس من المدارس العامة في ولاية فرجينيا الشمالية ممن شاهدوا حلقات برنامج ذا كدس أون ذا بلوك عن العمى والإعاقة العقلية، وتعليم الأطفال ذوي الإعاقات، والاضطرابات النفسية والشلل الدماغي.^(١) حيث أنهم شاركوا لما يقرب من خمس ساعات أنشطة المتابعة (لعب الأدوار، محاكاة الإعاقة، وغيرها) التي طورها برنامج ذا كدس أون ذا بلوك. ثم أكمل الطلاب الاختبارات المصممة لتحديد تغير السلوك قبل وبعد المشاركة في البرنامج. بالإضافة إلى ذلك، قام الباحثين بعمل اختبار متابعة بعد أربعة أسابيع من مشاركتهم في حلقات البرنامج لتحديد ما إذا كان برنامج ذا كدس أون ذا بلوك تسبب في إحداث تغييرات دائمة على سلوك الأطفال. أظهرت النتائج أن برنامج الدمى ذا كدس أون ذا بلوك كان وسيلة ناجحة لغرس اتجاهات إيجابية نحو الطلبة المعوقين وغير المعوقين. ولقد أثرت المشاركة في مشروع تدخل وسائل الإعلام هذا إيجابياً على السلوكيات تجاه الأطفال ذوي الإعاقة التي تم الحفاظ عليها مع مرور الوقت.

وتناولت دراسة بحثية أخرى التغيرات في المعرفة والسلوكيات، سواء قبل أو بعد تقديم برنامج الدمى ذا كدس أون ذا بلوك المقرر القيام به في الفصول الدراسية المحددة للصف الثالث في ادمونتون وألبرتا وكندا.^(٢) وأظهرت النتائج زيادة كبيرة في المعرفة الواقعية، حيث تجد استجابات مختلفة إحصائياً لكل سبعة عشر من أصل خمسة وعشرين سؤالاً قائم على المعرفة في مرحلة ما بعد الاختبار. ولقد كانت سلوكيات

(١) سارة جادي هوكينز، دراسة محاولة تعديل سلوكيات الطلاب غير المعوقين تجاه المعوقين، دراسة دكتوراه، كلية وليام وماري، وليامز، فرجينيا، مايو ١٩٨٥.

(٢) فيرن سنارت، دراسة فعالية البرنامج المبتكر بشأن هدف تحسين معرفة وسلوك الطلاب الذي تتراوح أعمارهم بين مراحل المدارس الابتدائية تجاه الأطفال ذوي الإعاقة باستخدام منهج برنامج ذا كدس أون ذا بلوك (ألبرتا، كندا: جامعة ألبرتا، ادمونتون، ١٩٩٣).

الأطفال أكثر إيجابية بعد تقديم برنامج الدمى. وتشير النتائج بقوة إلى أنه قد يمثل نظاماً تعليمياً مثل برنامج ذا كدس أون ذا بلوك وسيلة فعالة يمكن للأطفال الصغار من خلالها أن يتعلموا عن الأشخاص ذوي الإعاقة وربما تتطور لديهم مشاعر أكثر إيجابية تجاه أقرانهم الذين يعانون من الإعاقة.

وقد أجريت دراسة بحثية على نطاق واسع لتقييم أثر برنامج ذا كدس أون ذا بلوك على المعرفة والسلوك تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة التي شارك فيها أطفال من الصف الثاني والصف الخامس من ثلاثة عشر مدرسة في مدينة كبيرة وسط غرب ولاية نبراسكا.^(١) وأشارت النتائج إلى أن الطلاب الذين شاهدوا البرنامج (المجموعة التجريبية)، أعربوا عن تحسن كبير في معرفتهم بالإعاقة وفي الفجوة الاجتماعية بينهم وبين الأشخاص ذوي الإعاقة في مرحلة ما بعد الاختبار والمتابعة مقارنة بمجموعة التحكم.

الإعلان التدريجي

تفضل شركات الإعلان الكمال الجسدي وإقصاء الأشخاص ذوي الإعاقة من الصور الدعائية. هناك طريقتان على الأقل تساهم صناعة الإعلان من خلالهما في ذلك التمييز. أولاً، غالباً ما يتم تجاهل الأشخاص ذوي الإعاقة من قبل المعلنين ووكالات الإعلان السائدة. وعلاوة على إخفاء صورة ذوي الإعاقة عن عامة الناس، فإن هذا يعد إنكاراً لدور الأشخاص ذوي الإعاقة كمواطنين ومستهلكين. ثانياً، بعض المعلنين، لاسيما الجمعيات الخيرية، تقدم في كثير من الأحيان صورة مشوهة عن الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة من أجل جمع المال. والخاسر الوحيد في كلتا الحالتين هم الأشخاص ذوي الإعاقة.^(٢)

(١) جان ماري شوماخر، التأثير الفعال لبرنامج ذا كدس أون ذا بلوك في زيادة معرفة الأطفال وسلوكهم تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة (أوماها: جامعة نبراسكا في أوماها، ١٩٩٧).

(٢) انظر مقالتيين هامتين بقلم بيث هالر، "الربحية، والتنوع، وصور حالات الإعاقة في الدعاية في الولايات المتحدة وبريطانيا العظمى"، دراسات الإعاقة ربع سنوي ٢١ (٢٠٠١)، يمكن مطالعتها على الرابط، <http://dsq-sds.org/article/view/276/301> والثانية

غالبا ما يكون هناك توتر في المعاملات بين شركات الإعلان والمدافعين عن حقوق المعوقين الذين ينتقدون الدور الذي يتم تصويرهم فيه. (١) حيث أنهم يشعرون بأن العديد من الجمعيات الخيرية تواصل استغلال الأشخاص ذوي الإعاقة، في حين يركز البعض الآخر على "شجاعة وبسالة" الفرد ممن يعانون من "إعاقة قصوى". وعلاوة على إبراز خلل الأفراد المعنيين، فإن هذا النهج يعزز القصور المتوقع لبقية السكان من ذوي الإعاقة. ويعلو الانطباع الدال على أن المعلنين في الجمعيات الخيرية أكثر إدراكا بها أكثر من إدراكهم لأدوارهم الهامة في تصوير الأشخاص ذوي الإعاقة. حيث أنهم يميلون إلى التركيز على "القدرات" بدلا من "الإعاقات" ويقدمون الإعلان التدريجي الذي يحترم تنوع حالات الإعاقة ويصور التجارب المتنوعة. يجب على المعلنين إنشاء دوائر حوار مع الأشخاص ذوي الإعاقة وإشراكهم في العملية والمنتج. حيث أنه بإشراك ذوي الإعاقة في إنتاجياتهم الإبداعية، فإن الدور الإعلاني سوف يساعد تدريجيا المجتمع على الاعتراف بأن المعاق هو جزء طبيعي وكبير من المجتمع الذي نعيش فيه.

يهدف الإعلان التدريجي في مجال الإعاقة إلى تعظيم مظهر الأشخاص

بعنوان "هل صور الإعاقة في الإعلان أصبحت ظاهرة وجريئة؟ تحليل المواضيع البارزة في حملات الدعاية في الولايات المتحدة وبريطانيا"، دراسات الإعاقة ربع السنوية ٢٦ (٢٠٠٦)، يمكن مطالعتها على، <http://dsq-sds.org/article/view/716/893>؛ ودراسة المملكة المتحدة التي قامت بها كارولين بي إيرس ونيك إليس، بعنوان "إعلان الجمعيات الخيرية: مع أو ضد الأشخاص الذين يعانون من التخلف العقلي؟" المجلة البريطانية لعلم النفس الاجتماعي ٢٩ (١٩٩٠)، ٣٤٩-٦٦. وتتركز دراسة أبحاثهم على إمكانية أن تكون الحملات الإعلانية الخيرية لتحفيز التبرعات ناجحة بقدر ما هي ناجحة في تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة كبشر لهم قيمة في المجتمع. كما استعرض الباحثون السلوكيات تجاه ملصقات الإعلان للتخلف العقلي على طول خمسة عشر مبنى ثنائي القطب.

وتشير النتائج إلى أن الصور التي تثير أكبر قدر من الالتزام بمنح الأموال هي تلك التي ترتبط بشكل وثيق بالشعور بالذنب، والتعاطف والشفقة وترتبط سلبا مع الملصقات التي توضح الأشخاص الذين لديهم إعاقة عقلية باعتبار أن لهم نفس الحقوق والقيمة والقدرة وكغيرهم من الأشخاص غير ذوي الإعاقة.

(١) لورين توماس، "الإعاقة ليست جميلة جدا: تحليل مصحوب بأعراض من الإعلانات عن سلع إعادة التأهيل"، دراسات الإعاقة ربع السنوية ٢١ (٢٠٠١). يمكن مطالعتها

على الرابط: <http://dsqsds.org/article/view/280/309>.

ذوي الإعاقة، وإرسال رسالة واضحة تبين أنه من الطبيعي رؤية الأشخاص ذوي الإعاقة على أنهم جيراننا الذين يعيشون معنا في نفس مجتمعاتنا. بالإضافة إلى أن الغرض من ذلك هو العمل على تأقلم الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع وتوضيح التفاعلات بين الأشخاص ذوي الإعاقة والغير معوقين. وأخيراً، فإنه يعمل إلى تحدي توقعات القدرات الضئيلة والتركيز على قدرات ومواهب الأشخاص ذوي الإعاقة وكيفية دمجهم داخل المجتمع.

إدراك أفضل الممارسات

إن إدراك الممارسات الإعلامية الناجحة التي يكون لها تأثير في إنكفاء الوعي تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة هو إستراتيجية أخرى تشجع على التغيير. على سبيل المثال، فإن ليونارد شيشاير للإعاقة، المؤسسة الخيرية الوطنية في المملكة المتحدة، تقوم بمنح وسائل إعلام القدرة الدولية (إيه إم آي) جائزة العمل في أي جانب من جوانب الفنون، بما في ذلك السينما والتلفزيون أو الراديو، الذي ينتجها الأشخاص ذوي الإعاقة أو يعرض القضايا التي تواجههم. (١) ولقد كان "ذا سيلنس" /الصمت/ هو الفيلم الفائز في جائزة إيه إم آي لعام ٢٠١٠ في فئة الدراما التلفزيونية، وهو فيلم شيق عن فتاة صماء شابة، قامت الممثلة جينييف بار الصماء بتمثيل دورها جيداً، ولقد كان دورها فيه التوجه إلى عالم السمع الغير مألوف والغير مريح بعد أن خضعت لعملية زرع قوقعة الأذن. وبرزت النتيجة في دراما التحدي التي عالجت مواضيعها الاستغزالية بحساسية ومسؤولية.

وتقوم جمعية الأشخاص البالغين الإعاقة (TASH) في الولايات المتحدة بتقديم جائزة سنوية مماثلة تسمى جائزة الصورة الإيجابية في وسائل الإعلام. (٢) وتكرم هذه الجائزة العروض المطبوعة أو المصورة

(١) للتواصل اضغط على الرابط التالي: <http://www.lcdisability.org/?lid=17335>

(٢) لمزيد من المعلومات عن جوائز جمعية الأشخاص البالغين الإعاقة على الرابط التالي:

[/http://tash.org/about/award-programs](http://tash.org/about/award-programs)

أو غيرها من أشكال وسائل الإعلام التي تروج صورا إيجابية عن الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع جوانب حياة المجتمع. يتم الاعتراف بالفائزين لمساهماتهم في القضاء على القوالب النمطية من خلال تصوير أشخاص ذوي الإعاقة وحياتهم بدقة مع الاعتراف بالتعقيدات التي يواجهونها لكونهم آدميين. كان فيلم "نيو كاين أوف ليسيننج" / نوع جديد من الاستماع/ هو الفائز لعام ٢٠١٠، وهو فيلم وثائقي لمدة ساعة يصف العمل الإبداعي لمجموعة المسرح الشامل للمجتمع، حيث أن المخرج ريتشارد ريكو يحث الأعضاء المؤديين، وبعضهم من ذوي الإعاقة أن يكونوا كتابا وممثلين وراقصين بأداء تعاوني إبداعي.

سد الفجوة الرقمية : لمحة عن السياسات العامة

وصفت الفجوة الرقمية باعتبارها واحدة من أهم المناطق التي يجب على الأشخاص ذوي الإعاقة التغلب عليها من أجل زيادة مشاركتهم الاجتماعية. (١) وتفيد التقارير أنه منذ عام ٢٠٠١ وهناك أكثر من نصف الأمريكيين يمكنهم الوصول إلى شبكة الإنترنت، ولكن، وبالرغم من الزيادات الطبيعية على مر الزمن إلا أن الأشخاص ذوي الإعاقة لا يستطيعون اللحاق بالركب بعد. (٢)

ويؤكد بعض النقاد أن هذه الفجوة سوف تتلاشى بسبب ضغوط السوق، مع انخفاض أسعار الأجهزة والربط مما يحتم مساواة المجال الرقمي. (٣) وبالرغم أنه يوجد بعض المزايا التي لهذه الحجة، إلا أنها

(١) يتم إجراء استعراض مكثف عن الفجوة الرقمية في سكوت اميرياولبير، "فجوة الإعاقة : دراسة في تأثير الحوسبة والتقنيات المتصلة بالإنترنت على المكفوفين أو ضعاف البصر"، جامعة كورنيل مدرسة العلاقات الصناعية والعمالية DigitalCommons@ILR، مجموعة الأبحاث والمعلومات التطبيقية. ورقة ٣٤٠، ٢٠٠٧

<http://digitalcommons.ilr.cornell.edu/gladnetcollect/340>

(٢) للمزيد من المعلومات، راجع الحقائق القروية (أر تي سي) في ' الإعاقة والفجوة الرقمية: مقارنة تصفح المعلومات عن ذوي الإعاقة" ، يونيو ٢٠٠٦،

<http://rtc.ruralinstitute.umn.edu/TelCom/Divide.htm>

(٣) انظر، على سبيل المثال ، بهارات سي. ميها وسيسيليا ميركل وأن بيترسونبيشوب، " تمكني استخدام شبكة الإنترنت للمستخدمين من الأقليات والمهمشين" ، وسائل الإعلام الجديدة والمجتمع ٦ (٢٠٠٤)، ٧٨١-٨٠٢.

جزئية. حيث أن انخفاض تكاليف التكنولوجيا في الواقع سمح لكثير من الناس بالمشاركة في ثورة الإنترنت، ولكن الفجوة الرقمية ليست مجرد قضية تمكين الجميع من الوصول إلى شبكة الإنترنت.

إن معظم الحلول الوطنية والدولية لسد الفجوة الرقمية تكون في المقام الأول اجتماعية تكنولوجية بطبيعتها. والنهج التكنولوجي هو الشائع دائما في محاولة للتركيز بشكل حصري تقريبا على توفير إمكانية الوصول إلى تكنولوجيات الاتصالات الرقمية، ومن المتوقع أن يستفيد كل الناس من هذا التطور. في المقابل، يقول علماء الاجتماع أن التركيز ينبغي أن يكون على الناس واحتياجاتهم التنموية وقضايا الفقر وانعدام فرص الحصول على الحلول الاجتماعية التكنولوجية.

وهناك رأي من الآراء الشائعة يعتقد أن الحواجز الأساسية هي الوصول وعدم المساواة حيث أن هؤلاء الناس الذين يعانون من الإقصاء الاقتصادي عبر الإنترنت هم بالفعل محرومون ومعزولون عن الإنترنت. (١) إن الأساس المنطقي هو أن التفاوت في مهارات الوصول يترجم إلى عدم مساواة في مهارات المواطنة والتهميش من حيث الحقوق المدنية. ولذلك، يتعين على الحكومات تحسين فرص الحصول على الديمقراطية الإلكترونية من أجل سد هذه الفجوة. وهناك اعتقاد آخر يرى أنه من خلال تمديد إمكانية الوصول إلى وصول عالي السرعة يمكن للحكومات بناء رأس المال اجتماعي عبر الإنترنت. (٢)

وفقا لموقع Bridges.org، الذي نشر *امتداد الفجوة الرقمية*، فمن الصعب فهم المشكلة فهما شاملا والتوصل إلى حلول ممكنة مختلفة لها. (٣) وعلى المستوى الكلي، فهناك إجماع على أن النمو الاقتصادي والعدالة الاجتماعية على حد سواء في حاجة إلى سد الفجوات الرقمية الدولية والمحلية. ومع

(١) الكسندرا صموئيل، "من الفجوة الرقمية إلى الديمقراطية الرقمية: استراتيجيات من حركة تواصل المجتمع وما ورائها"، ورقة قدمت في مؤتمر آفاق الديمقراطية الإلكترونية، جامعة كارنيجي ميلون، بيتسبرج، بنسلفانيا في الفترة ما بين ٢٠-٢٢ سبتمبر ٢٠٠٢.

(٢) انظر، على سبيل المثال إم. جاي مومن، "تطور الحكومة الإلكترونية بين البلديات: البلاغة أم الواقع"، استعراض الإدارة العامة ٦٢ (٢٠٠٢)، ٣٣-٤٢٤.

(٣) يمكن مطالعة هذا التقرير على: <http://www.bridges.org/publications>

ذلك، لا يوجد توافق في الآراء بشأن السياسات اللازمة تحديدا لتحقيق أي من هذه الأهداف. تواجه الحكومات دوائر انتخابية متنوعة تحمل آراء مختلفة حول كيفية سد هذه الفجوة. وهناك من يعتقدون بأنه يجب على الحكومات تنظيم السياسات، في حين يرى آخرون أن المنافسة الحرة في السوق سوف توفر سبلا أفضل وأكثر معقولة. ويتناول القسم التالي السياسات العامة والمبادرات التي تعتبر ذات صلة في سد الفجوات الرقمية على المستوى الوطني والدولي، والسياسات المفضلة التي ستسد الفجوة الرقمية بين الأشخاص ذوي الإعاقة وبقية المجتمع.

سياسات وطنية لسد الفجوة الرقمية

الولايات المتحدة

يعتبر التقرير الأمريكي الأهم حول حالة الفجوة الرقمية هو تقرير مركز بيو للأبحاث بعنوان الإنترنت ومشروع الحياة الأمريكية، والتي يهدف لتوفير معرفة متعمقة من خلال الوصول إلى الإنترنت واستخدامه^(١) وقد وضعت الولايات المتحدة من أجل سد الفجوة الرقمية، أنواعا مختلفة من السياسات على مستوى الدولة والمستويات المحلية والاتحادية. وتشمل هذه الجهود أيضا مشاركة القطاع العام والخاص. وتستند سياسات سد الفجوة الرقمية والحد من محو الأمية الرقمية في الولايات المتحدة على مشاركة مزيج من القطاعين الحكومي والخاص. ويعرض تقرير الفرصة الوطني التي نشره المجلس الاستشاري للولايات المتحدة على مستوى البنية التحتية للمعلومات الوطنية، الخطة الوطنية لسد الفجوة الرقمية^(٢) وعرض التقرير وضع ثلاث استراتيجيات للتعامل مع أوجه التفاوت في الوصول: (١) نشر شبكة المعلومات العالمية الكبرى والذي يمكن تطبيقه بإزالة العوائق التنظيمية وتعزيز القدرة التنافسية المحايدة؛ (٢) النفاذ والتصفح الشامل من خلال توفير فرص عمل لمنتجي المعلومات من الأفراد، و(٣) قيام الحكومات

(١) يمكن الإطلاع عليه على: <http://www.pewinternet.org/>

(٢) المجلس الاستشاري للولايات المتحدة عن البنية التحتية الوطنية للمعلومات، ١٩٩٦. الفرصة الوطنية: التقرير النهائي. يمكن الإطلاع عليه على الرابط:

. <http://www.benton.org/KickStart/nation.home.html>

بدور في قيادة وحماية وجود معلومات والخدمات. (١) وهذا هو النهج العام الذي لا يفرق بين المجموعات السكانية الفرعية، بما في ذلك الذين يعانون من إعاقات.

تطوير البنية التحتية الرقمية في الولايات المتحدة

يعتبر تطوير البنية التحتية الرقمية في الولايات المتحدة أمر لافت للنظر. ففي عام ١٩٩٥، أعلن آل جور نائب الرئيس تطوير البنية التحتية للمعلومات الوطنية كأولوية لإدارة الرئيس كلينتون. (٢) وبعد خمس سنوات، قدم الرئيس بيل كلينتون مبلغ بقيمة ٢٢٥٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار للمبادرات الرامية إلى سد الفجوة الرقمية، بما في ذلك مخصصات لتشجيع التبرعات من القطاع الخاص من أجهزة الكمبيوتر، ورعاية مراكز التكنولوجيا المجتمعية وتدريب العمال على استخدام التكنولوجيا. تم تخصيص ميزانية بقيمة ٤٥ مليون دولار لتعزيز التطبيقات المبتكرة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمجتمعات المحلية المحرومة. ومع ذلك، فغالبا ما تأتي الجهود الكبيرة من القطاعين العام والخاص. كمل لعبت شركات تكنولوجيا المعلومات الكبيرة مثل هيوليتباكارد، وثري كوم، وإنتل، ولوسنت تكنولوجي، وومايكروسوفت أدوارا رئيسية في توفير أجهزة الكمبيوتر والوصول إلى شبكة الإنترنت. (٣)

وهناك عنصرا إضافيا وهو تطوير الشبكات والاتصال. استند قسم الخدمة الشاملة في قانون الاتصالات لسنة ١٩٩٦ على قانون الاتصالات السابق لعام ١٩٣٤. وكانت مبادئ هذا القسم في الأصل تقديم خدمات نوعية بأسعار معقولة وميسورة، وبصورة متساوية وبمساهمة غير تمييزية لجميع مناطق الولايات المتحدة، فضلا عن التأكيد على

(١) مجلس الولايات المتحدة الأمريكية الاستشارية عن البنية التحتية الوطنية للمعلومات، ١٩٩٦، صفحة ١١.

(٢) انظر سارة مايل، "رجل ، خطة ، تحديا: تم إرساله فوتوغرافيا، ٣٠ يناير ١٩٩٨، بالرجوع إليه في ١٢ ديسمبر ٢٠١١ على الرابط: <http://www.wired.com/politics/law/news/1998/01/9939>

(٣) سونجفانشويمبرايونج، "سد الفجوات الرقمية: سياسات الولايات المتحدة" ليبري ٦٥، (٢٠٠٦)، ٢١-٢٠١.

الأميركيين ذوي الدخل المنخفض والريفيين وبعض المقدمين العوام. وينظم القسم الأكثر أهمية (إتش ١ بي) خدمات الاتصالات إلى المدارس الابتدائية والمدارس الثانوية والمكتبات للأغراض التعليمية ويسهلها من خلال توفيرها بأسعار أقل من الأسعار المفروضة على الخدمات المماثلة المقدمة للغير. استجابت لجنة الاتصالات الاتحادية إلى نظرية وضع القسم للحد الأقصى للأسعار وأسعار الخصم، والمعروفة باسم معدل إي أو المعدل التعليمي، في المجلس المشترك للدولة الاتحادية عن الخدمة الشاملة في عام ١٩٩٧. يضع التنظيم من الدرجة إي مصفوفة لحساب معدلات الخصم الفردية لكل مدرسة مؤهلة ومكتبة عامة، على أساس الحالة الاقتصادية والموقع الجغرافي لها. حيث يمكن للمدارس والمكتبات المؤهلة التمتع بخصومات ما بين ٢٠ إلى ٩٠% على خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية، والوصول إلى الإنترنت والاتصالات الداخلية اللازمة لنشر تكنولوجيا الأنشطة التعليمية. ويقوم صندوق تمويل الخدمة الشاملة للمدارس والمكتبات بدوره على النحو المطلوب منذ عام ١٩٩٨.

وللأسف، تسبب قانون الاتصالات لعام ١٩٩٦، الذي يهدف إلى توفير العدالة في المنافسة وإزالة الاحتكار، في توسيع الفجوة الرقمية عن غير قصد. (١) وتكون الفجوة بين المجتمعات التي لديها بنية تحتية كافية وغير كافية. وقد شمل الحل بعض التنظيم الحكومي التي قامت به مؤسسة العلوم الوطنية (إن إف إس)، التي شرعت بالبدء في برنامج يسمى الشبكات المتقدمة مع المؤسسات التي تخدم الأقليات لحماية أولئك المحرومون من الوصول إلى شبكة الإنترنت.

وتظهر عدد من الدراسات كيف تساهم المكتبات في تضييق الفجوة الرقمية من خلال توفير الوصول المجاني تماما إلى أجهزة الكمبيوتر

(١) مارك كوبر وجين كيميلمان، "الفجوة الرقمية في مواجهة قانون الاتصالات لعام ١٩٩٦: الواقع الاقتصادي مقابل السياسة العامة"، استعراض الثلاث سنوات الأولى، فبراير، اتحاد المستهلكين، ١٩٩٩. يمكن مطالعته على الرابط:

والإنترنت داخل المجتمعات الأكثر فقرا. (١) ومع ذلك، تكون هذه المكاسب الإيجابية أقل اهتماما للأشخاص ذوي الإعاقة الذين لا يزالون يواجهون عجز في الوصول وحواجز الدمج المجتمعي في المجالات العامة.

التغلب على الأمية الرقمية في الولايات المتحدة

تهدف الإستراتيجية الثانية للحكومة الفدرالية الأميركية إلى تضيق الفجوة الرقمية لمحو الأمية تدريجيا. وتعتمد إستراتيجية الولايات المتحدة لسد الفجوة ومحو الأمية إلى التخطيط المنهجي والأنشطة التي بدأت في عام ١٩٨٧. قامت جمعية المكتبات الأمريكية بتأسيس اللجنة الرئاسية لمحو الأمية المعلوماتية لمعالجة الأمية المعلوماتية في البيئات التعليمية، ولتصميم نماذج لتطوير محو الأمية المعلوماتية، وتحديد الآثار المترتبة على التعليم المستمر وتطوير المعلمين. في عام ١٩٩٩، أيدت رابطة كلية المكتبات والبحوث (إيه سي آر إل) معايير كفاءة محو الأمية المعلوماتية عن التعليم العالي وقدمت خمسة معايير رئيسية بالإضافة إلى مؤشرات الأداء والنتائج المتوقعة.

تم إحراز تقدم ملحوظ في اجتماع الخبراء الذي أجري في سبتمبر ٢٠٠٣ لمحو الأمة المعلوماتية برعاية اللجنة الوطنية الأمريكية لعلوم المكتبات والمعلومات (إن سي إل أي إس)؛ والمنتدى الوطني لمحو الأمية المعلوماتية (إن إف آي إل)؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتعليم والعلم والثقافة (اليونسكو). ناقش الاجتماع إعلان براج بعنوان "نحو مجتمع محو الأمية المعلوماتية"، واقترح المبادئ الأساسية لمحو الأمية المعلوماتية. (٢)

ويتضمن الإعلان البيانات التالية: إنشاء مجتمع المعلومات هو مفتاح التنمية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للدول والمجتمعات

(١) انظر جون سي بيرتوت وتشارلز آر. مكليور وجو ريان، "أثر برامج التمويل التكنولوجي الخارجي في المكتبات العامة: دراسة لمنظمة خدمات المكتبات وقانون التكنولوجيا، معدل إي، البوابات، والآخرين؛ المكتبات العامة ٤١ (٢٠٠٢)، ١٦٦ - ٧١ . يمكن مطالعته على الرابط التالي:

. <http://www.ala.org/ala/pla/plapubs/publiclibraries/publiclibraries.cfm>

(٢) يمكن مطالعته على الرابط التالي: <http://praguedeclaration.org>

والمؤسسات والأفراد في القرن الحادي والعشرين وما بعده؛ ومحو الأمية المعلوماتية يشمل المعرفة بمعلومات الفرد واحتياجاته، والقدرة على التعرف على المعلومات وتحديدها وتقييمها وتنظيمها وتثبيتها بشكل فعال واستخدامها وتناقلها لمعالجة قضايا أو مشاكل في متناول اليد؛ بل هو شرط أساسي للمشاركة الفعالة في المجتمع المعلوماتي، وجزء من حق الإنسان الأساسي في التعلم مدى الحياة؛ محو الأمية المعلوماتية، بالتزامن مع الوصول إلى المعلومات الأساسية والاستخدام الفعال لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، حيث أنها تلعب دوراً قيادياً في الحد من عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها والشعوب، وفي تعزيز التسامح والتفاهم المتبادل باستخدام المعلومات في سياقات متعددة الثقافات واللغات؛ وينبغي على الحكومات وضع برامج قوية متعددة التخصصات لتعزيز محو الأمية المعلوماتية على الصعيد الوطني باعتبارها خطوة ضرورية في سد الفجوة الرقمية من خلال خلق مواطن معلوماتي المعرفة، ومجتمع مدني فعال، وقوى عاملة تنافسية؛ يكون محو الأمية المعلوماتية مصدر قلق لجميع قطاعات المجتمع وينبغي يكون ملائماً لاحتياجات وسياق كل مجتمع، وينبغي أن تكون المعرفة المعلوماتية جزءاً لا يتجزأ من التعليم للجميع، والتي يمكن أن تساهم بشكل حاسم في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية الألفية، واحترام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ومع ذلك، تعتبر كل هذه الجهود جهوداً عامة وبالكاد تعالج محو الأمية المعلوماتية بين الأشخاص ذوي الإعاقات.

بناء مجتمع رقمي في الولايات المتحدة

تعتمد الإستراتيجية الثالثة لسد الفجوة الرقمية على بناء مجتمع رقمي. ومن أحد أهدافها الأكثر أهمية هو عرض المواطنة الرقمية من خلال تعزيز المساهمة والمشاركة الشعبية. تم إطلاق التصويت الوطني الأول على الإنترنت في الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٠. (١) ومع ذلك، فإنه لا يزال موضوعاً مثيراً للجدل ويواجه معارضة وقلق في النظام السياسي فيما يتعلق بقضايا الأمن والسلامة والاعتمادية.

(١) في مارس ٢٠٠٠، أجرى الحزب الديمقراطي الأريزوني أولى انتخاباته الرئاسية عبر الإنترنت باستخدام شركة خاصة هي، election.com.

كما كانت هناك خطة لإدارة كلينتون بذلت فيها جهود لإنشاء نظام حكومة إلكترونية لإتاحة الوصول. وأعلنت إدارة بوش المبادئ التوجيهية لتطوير حكومة إلكترونية التي يكون المواطن محورها، وإحراز النتائج وجهتها، والسوق أساسها.

وقد صدر قانون الحكومة الإلكترونية لعام ٢٠٠٢ لتوسيع مبادرة الحكومة الإلكترونية. (١) إلا أنه بالإضافة إلى تبادل المعلومات بين الوحدات الحكومية، وتوفير تكافؤ الفرص في الوصول، إلا أن التركيز في هذا الفعل أكثر ما يكون على القضايا الأمنية. وخاصة أن قانون إدارة الأمن المعلوماتي الفيدرالية لسنة ٢٠٠٢ يستجيب لقانون الأمن الداخلي. (٢)

تحولت مبادرة الحكومة الإلكترونية إلى أنظمة المصادقة المستندة إلى مستوى أكثر وثوقية وضمان وذلك بسبب قانون تخفيض الأوراق وأول بوابة حكومية متكاملة في إدارة كلينتون. (٣) قامت الحكومة الاتحادية بالترويج لمفهوم إضافي هام وهو التجارة الإلكترونية. في عام ١٩٩٨، أنشأ الكونغرس لجنة استشارية بشأن التجارة الإلكترونية لدراسة الضرائب والرسوم الجمركية على المعاملات باستخدام شبكة الإنترنت والوصول إلى الإنترنت على مختلف المستويات. ونشرت اللجنة تقريرها في عام ٢٠٠٠ عن ست مجالات سياسة: المبيعات والضرائب الاستخدام وضرائب النشاط التجاري، والوصول إلى الإنترنت، فرض الضرائب على خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية ومقدمي الخدمات، والضرائب والرسوم الجمركية الدولية، والحاجة للمعرفة المحسنة عن التشعبات الدولية.

وشمل الاقتصاد الرقمي القوى العاملة الرقمية. (٤) أشارت دراسة لوزارة التجارة الأمريكية إلى بعض المخاوف حول عدم وجود محترفي

(١) انظر قانون التعاملات الإلكترونية لعام ٢٠٠٢ § 2899, 44 U.S.C. 107-347, 116 Stat. 101, H.R. 2458/S. 803.

(٢) انظر قانون الأمن الداخلي لسنة ٢٠٠٢، (P.L. 107-296, 116 Stat. 745)، صدر في ٢٥ نوفمبر ٢٠٠٢.

(٣) Firstgov.gov متاح حالياً على www.usa.gov

(٤) شويمبرايونج، "سد الفجوات الرقمية"

التقنية المعلوماتية في سوق العمل. (١) تم إدخال التوصيات استجابة لقضايا عدم المساواة الرقمية مثل زيادة وإعداد الشباب لدخول التعليم التقني والمهن، ومشاركة الجماعات الممثلة تمثيلاً ناقصاً في المهن التقنية. وتعتبر هذه خطوة متقدمة في سد الفجوة الرقمية في المهن والأبعاد المهنية وراء تقديم المهارات الأساسية وخدمات التدريب. ومع ذلك، يبدو أنه على الرغم من مجموعة القوانين والسياسات الاتحادية والحكومية التي تعزز المجتمع الرقمي، إلا أن هناك حواجز كبيرة أمام الأشخاص ذوي الإعاقة تمنعهم من الوصول إلى الإنترنت عند استخدام الحكومة الإلكترونية والتجارة الإلكترونية. بعض من هذه الحواجز تكون تقنية، ولكن ما يثير القلق هو أن الناس الذين يُستبعدون اجتماعياً واقتصادياً لا يمكنهم الاستفادة من الصالح العام. وبالإضافة إلى ذلك، هناك اختلافات واسعة في جميع أنحاء الولايات في البنية التحتية وسهولة الوصول والتكنولوجيا.

أوروبا

يكون الوضع في أوروبا مماثلاً تماماً لما عليه في الولايات المتحدة. وضع الاتحاد الأوروبي سياسة شاملة للحد من الفجوة الرقمية في أوروبا في النصف الثاني من التسعينيات من خلال بداية الألفية الجديدة. (٢) ترمي الإستراتيجية المكونة من مرحلتين إلى تحقيق هدفين: (١) التنمية الاقتصادية والابتكار و(٢) الدمج الاجتماعي. كما هو الحال في الولايات المتحدة، اعتمدت السياسة الأوروبية على تطوير الوصول المادي. حيث كانت أولويات الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه هي نشر التكنولوجيا وتحقيق الوصول الفعلي إلى أجهزة الكمبيوتر والإنترنت لأكثر عدد ممكن

(١) دراسة هامة قامت بها وزارة التجارة الأمريكية، "السقوط من خلال الصافي الثاني: بيانات جديدة عن الفجوة الرقمية. الاتصالات الوطنية والإدارة المعلوماتية"، ١٩٩٦. تمت مطالعته في ٢٣ مارس عام ٢٠٠٠ على الرابط التالي:

<http://www.ntia.doc.gov/ntiahome/dn/index.html>

(٢) جان فان دايك، "الفجوة الرقمية في أوروبا". في كتيب سياسة الإنترنت. حرره أندرو تشادويك وفيليب إن هوارد (لندن: روتليدج، ٢٠٠٨). تمت مطالعته على الرابط

التالي: <http://www.utwente.nl/gw/mco/bestanden/digitaldivide.pdf>

من الأوروبيين. (١) وقد سمح بهذا وفقا لمبادئ الوصول الشامل والعام والخدمة الشاملة. في هذا السياق، تعني هذه المبادئ أن كل مواطن يجب أن يحص على اتصال خاص بالكمبيوتر والإنترنت ويفضل أن يكون في المنزل - كما يكون أيضا في البيئات التعليمية وأماكن العمل (الوصول الشامل) - أو اتصال الجمهور في مكان عام مثل مكتبة، وصول عام.

تم تعريف مبدأ الخدمة الشاملة من قبل المفوضية الأوروبية بأنها " الوصول إلى الحد الأدنى من خدمة محددة وبجودة محددة لجميع المستخدمين بغض النظر عن الموقع الجغرافي، وذلك في ظل ظروف وطنية محددة وبأسعار في متناول الجميع". (٢) ومع ذلك، خلافا لما حدث في الولايات المتحدة، حيث اعتمد النشر على مبادئ السوق الحرة، إلا أن سياسة الاتحاد الأوروبي هي الأكثر تنظيما لضمان الجودة والسعر وتوافر الخدمة جغرافيا. وقد اضطر عدد الالتزامات الكبير مشغلي الاتصالات لربط شبكاتهم، وفتح الاتصالات من أجل الوصول إلى الإنترنت وغيرها من الوسائط الرقمية من قبل المشتركين في الهاتف أنفسهم وتقديم بعض نقاط الوصول العامة.

تستخدم السياسة الأوروبية خطوات إضافية لحماية وتوفير موارد إضافية للفئات المحرومة في أوروبا، مثل تقديم إعانات على تكاليف الأجهزة والاتصال إلى المدارس في الأحياء أو المناطق الفقيرة، ومرافق إضافية في المباني العامة ومراكز الوصول المجتمعي. وتم اتخاذ خطوة أخرى في بعض البلدان الأوروبية: توريد الأجهزة والبرمجيات وتدريب العاطلين عن العمل لزيادة فرصهم في سوق العمل.

تم التركيز في المرحلة الثانية من السياسة الأوروبية على المهارات، والاستخدام والوصول التحفيزي. وكان الهدف الأساسي في خطة العمل "أوروبا الإلكترونية ٢٠٠٥": مجتمع معلوماتي

(١) المرجع السابق

(٢) يتم تقديم مبدأ الخدمة الشاملة عبر الإنترنت على الموقع الإلكتروني للمفوضية الأوروبية
http://ec.europa.eu/information_society/policy/ecomm/todays_framework/universal_service/index.en.htm

للجميع"،^(١) هو تطوير البنية التحتية على نطاق عريض، والخدمات والمحتوي الجديد. ومع ذلك، دفعت السياسة الانتباه إلى الدمج الاجتماعي عبر تخصيص الموارد اللازمة لتوفير المهارات للبالغين خارج النظام التعليمي. وفي عام ٢٠٠٥، أعلن الاتحاد الأوروبي برنامج "آي ٢٠١٠" التي يمكن اعتباره سياسة جديدة للفجوة الرقمية: حيث أن في برنامج "آي ٢٠١٠" يكون التركيز القوي على المشاركة الكاملة وتزويد الناس بالكفاءة الرقمية الأساسية".^(٢)

تم تلخيص هذه السياسة الجديدة في إعلان ريجا عام ٢٠٠٦. ^(٣) حيث تم شرح خلفية التحول في السياسة في وثيقة العمل لعام ٢٠٠٧: "حيث أنها ركزت على ثلاثة جوانب من الدمج الإلكتروني: فجوة وصول (أو "الفجوة الرقمية مؤخرًا") التي تعتبر الفجوة بين أولئك ممن لديهم القدرة على الوصول للإنترنت وممن ليس لديهم القدرة، واستخدام الفجوة ("الفجوة الرقمية الأساسية") التركيز على أولئك الذين لديهم وصول ولكنها غير المستخدمين، والفجوة الناجمة عن نوعية الاستخدام ("الفجوة الرقمية الثانوية") والتركيز على الفروق في معدلات المشاركة عند من لديهم قدرة الوصول على الإنترنت وهم مستخدمين".

ركز إعلان ريجا على ستة مجالات كبيرة في السياسة لتحقيق الدمج:

- ١- كبار السن والمسنين من العمال
- ٢- الفجوة الرقمية الجغرافية
- ٣- فرص الوصول الالكترونية والاستخدام
- ٤- محو الأمية الرقمية

(١) أوروبا الإلكترونية ٢٠٠٥: مجتمع معلوماتي للجميع. خطة عمل، أعدتها يوروبيانداينامكس إس إيه، يوم ٢٨ مايو ٢٠٠٢، بلجيكا. تم الاتفاق على خطة عمل أوروبا الإلكترونية ٢٠٠٥ في المجلس الأوروبي بإشبيلية في ٢١-٢٢ يونيو ٢٠٠٢ والتي أقرها مجلس الوزراء في قرارا أوروبا الإلكترونية لشهر يناير ٢٠٠٣. يمكن مطالعته على الرابط التالي:

<http://ec.europa.eu/information%20society/eeurope/2005/all%20about/action%20plan/index%20en.htm>

(٢) فان دايك، "الفجوة الرقمية في أوروبا"

(٣) إعلان ريجا لعام ٢٠٠٦، تمت مطالعته في ٤ ديسمبر ٢٠١١ على الرابط التالي:

<http://ec.europa.eu/information%20society/events/ict%20riga%202006/index%20en.htm>

٥- التنوع الثقافي فيما يتعلق بالدمج

٦- الحكومة الالكترونية الشاملة

ولقد كان إعلان ريجا يستهدف بوضوح المجموعات السكانية الفرعية الضعيفة مثل المسنين والمعوقين والنساء والفئات ذات المستويات التعليمية المتدنية والعاطلين عن العمل والناس في المناطق " الأقل نمواً ". ولا يوجد شك في أن هذه السياسة الجديدة تحول الاهتمام من الوصول المادي إلى المهارات والوصول المفيد، مشدداً على محور الأمية الرقمية وعلى وجود التطبيقات التي تمكن الناس من المشاركة في المجتمع المعلوماتي. وبالإضافة إلى ذلك، حولت السياسة الجديدة التركيز من السياسة العامة للوصول الشامل والخدمة إلى إتباع نهج أكثر تركيزاً على الفئات الاجتماعية والمناطق الأوروبية المتخلفة على وجه الخصوص.

أقر الاتحاد الأوروبي أن القرارات المشار إليها أعلاه لم تكن كافية، وبالتالي أصدر البرلمان الأوروبي قراراً جديداً في إستراتيجية الإعاقة الأوروبية من ٢٠١٠ - ٢٠٢٠. (١) وتدعو المفوضية الأوروبية لتعزيز الأحكام المناهضة للتمييز والواردة في خطط سياسة التماسك الاتحاد الأوروبي ٢٠١٤-٢٠٢٠، ومقترحات إصلاح نظام المشتريات العامة والوصول إلى تقديم اقتراح تشريعي لقانون القدرة على الوصول الأوروبي مع تدابير قوية وملزمة على مستوى الاتحاد الأوروبي لتحسين الحصول على السلع والخدمات للأشخاص ذوي الإعاقة.

سد الفجوة اعتماداً على الممارسات القائمة على الأدلة

وقد عرض هايكهوبولتزج ودوريا بيلينغ من مركز أي بي إم لأعمال الحكومة نهجاً مختلفاً استناداً إلى الممارسات القائمة على الأدلة. (٢) ونشروا تقريراً بعنوان "سد الفجوة الرقمية للمجموعات التي تواجه صعوبة في الوصول". في تقريرهم، وقدم بويلتزج وبيلينغ اثنا عشر

(١) تمت مطالعته في ٤ ديسمبر ٢٠١١ على الرابط التالي:

<http://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=COM:2010:0636:FIN:EN:PDF>

(٢) نشر هايكهوبولتزج ودوريا بيلينغ التقرير في عام ٢٠٠٧ ويمكن مطالعته على الرابط التالي:

<http://www.communityinclusion.org/pdf/digitaldivide.pdf>

مبادرة نسبية (ستة في الولايات المتحدة وستة في المملكة المتحدة) تستهدف فئات معينة من الناس لا يتصلوا عادة بالإنترنت ثم درست ظروف كل من - الريفيين والفقراء والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والأقليات العرقية. وركزوا على إمكانية تحقيق هذه المجموعات من الناس مثل الأفراد الملازمين لمنازلهم، لاستفادة أكثر من استخدام الخدمات الحكومية عبر الإنترنت. وحددوا أيضا الحواجز الفنية وكذلك الاجتماعية التي تحد من الوصول. واعتمادا على مشاريعهم النسبية في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة، فلقد عرضوا عشر توصيات لزيادة فرص الوصول والاستخدام لهذه الفئات المستهدفة. (١)

توصيات لزيادة فرص الوصول

- ١- توفير جهاز كمبيوتر مجاني ووصول مجاني للفئات المستهدفة.
 - ٢- توفير دعم طويل الأجل للمنظمات التي تسعى للوصول إلى الفئات المستهدفة.
 - ٣- خلق شراكات مع منظمات أخرى لتبادل الموارد والخبرات.
 - ٤- وضع استراتيجيات لاستدامة المشروع على المدى الطويل.
- توصيات لزيادة فرص الاستخدام
- ١- إشراك مصالح الأفراد واهتماماتهم.
 - ٢- رفع الوعي وفوائد خدمات الحكومة الإلكترونية.
 - ٣- تحسين إمكانية استخدام شبكة الإنترنت وخدمات الحكومة الإلكترونية.
 - ٤- تحسين "إمكانية الوصول" للكمبيوتر والإنترنت.
 - ٥- خلق بيئة تعليمية مريحة وتوفير فرص التدريب غير الرسمية.
 - ٦- إشراك المستخدمين المستهدفين من خلال التشاور المستمر معهم.

الخلاصة

(١) المرجع السابق؛ بويلتزج وبيلينغ، صفحة ١٣

ومن الواضح أن الاستراتيجيات الاجتماعية والاقتصادية والقانونية يمكن أن تكون ذات مغزى إذا كان المناخ المجتمعي يدعم دمج الأشخاص ذوي الإعاقة. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للثورة الرقمية أن تكون وسيلة للتغيير إذا تمكن الأشخاص ذوي الإعاقة بالتمتع بالوصول للتكنولوجيات الجديدة واستخدامها. ولقد عرض هذا الفصل استراتيجيات وطنية ودولية من أجل التغيير وتشجيع رسم صورة إيجابية ومقبولة في وسائل الإعلام المطبوعة والرقمية وقام بتحليلها. وبالإضافة إلى أنه عرض وناقش الحواجز التي تحول دون التغيير واستراتيجيات لتضييق الفجوة الرقمية. ومن المثير للاهتمام، أن أفضل الاستراتيجيات الكبرى المعروفة لتغيير الصور الإعلامية السلبية هي المبادئ التوجيهية للتصوير الكامل للأشخاص ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام وزيادة إمكانية الوصول للإنترنت. وتتجلى أوجه القصور في هذه الاستراتيجيات في امثال الكتاب والمنتجين وغيرهم في وسائل الإعلام. ويمكن للإستراتيجية الكبرى الثانية لاعتماد المادة ٨ (إذكاء الوعي) من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على أن تكون خارطة الطريق. وبالرغم من ذلك، إلا أن المشكلة الرئيسية هي تحويل المادة إلى السياسات المحلية. بينما تكون الإستراتيجية الثالثة المستخدمة في المقام الأول في أوروبا وأستراليا هي حملات وسائل الإعلام المحلية والمشاريع التي تهدف إلى زيادة وتحسين صورة الأشخاص ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام. وبالرغم من أن هذه الحملات واضحة إلا أنها محدودة في التأثير والنطاق.

توجد استراتيجيات كبيرة غالباً ما تتطرق لمجموعات سكانية فرعية أو مسائل محددة. وكان البرنامج الأكثر شهرة الذي عمل على إذكاء وعي الأطفال ذوي الإعاقة هو برنامج *نا كدس أون نا بلوك*. وكان هذا البرنامج التعليمي واحداً من أكثر التدخلات الناجحة والتي يضرب بها المثل في تغيير سلوك الأطفال في سن مبكرة. وهناك مشاريع صغيرة إضافية تشمل الإعلان التدريجي وإدراك الممارسات الإعلامية الناجحة، إلا أنها محدودة النطاق والتأثير.

قدم الجزء الثاني من هذا الفصل استعراضاً متعمقاً وتحليلاً للإستراتيجيات التي سوف تسد الفجوة الرقمية للأشخاص ذوي الإعاقة.

ويركز في المقام الأول على الولايات المتحدة وأوروبا، والحلول الموثقة لسد الفجوة. ولقد كان النهج المشترك الذي قامت به الحكومات هو الحلول التكنولوجية، ومن المتوقع أن كل الأشخاص، بمن فيهم ذوو الإعاقة، سوف يستفيدون من هذا التطور. في المقابل، وبالرغم من ذلك، فإن علماء الاجتماع وصناع السياسة يقولون إن التركيز ينبغي أن ينصب على الناس واحتياجاتهم التنموية وقضايا الفقر وانعدام فرص الوصول الاجتماعي التكنولوجي. وفي نهاية هذا الفصل، تم تقديم نهج علمي يوفر الممارسات القائمة على الأدلة، بالإضافة إلى العديد من التوصيات لزيادة فرص الوصول والاستخدام للفئات الضعيفة المستهدفة.

الفصل التاسع

ملاحظات ختامية

CLOSING REMARKS

في الملاحظات الختامية، أود أن أسلط الضوء وأن أجيّب إجابات وجيزة على الأسئلة الأساسية المتعلقة بالدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة ووطنيا ودوليا. ما هو تأثير التوقعات التوراتية واللاهوتية والتاريخية في وجهات النظر الحالية لدمج الأشخاص ذوي الإعاقة؟ ما الاستراتيجية - الاجتماعية أو القانونية - الأكثر فعالية في تعزيز الدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة؟ هل يمكن أن تغير وسائل الإعلام صورة الأشخاص ذوي الإعاقة؟ وهل من الممكن تضيق الفجوة الرقمية؟

ما هو تأثير التوقعات الدينية والتاريخية في وجهات النظر الحالية لدمج الأشخاص ذوي الإعاقة؟

يناقش الفصل الثاني وجهات النظر الدينية على الأشخاص ذوي الإعاقة كما تظهر في الكتاب المقدس، العهد الجديد، والقرآن. يحدد اللاهوت المسيحي ثلاثة مواضيع مثيرة للجدل من الممكن أن تعكس الحواجز نحو دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع.^(١) يرتبط الموضوع الأول بالإعاقة مع الخطيئة والاعتقاد بأن الخطيئة هي عقوبة للآثام وبالتالي يبرر الإقصاء الاجتماعي. ويربط الموضوع الثاني الإعاقة بالمعاناة ويعترف بالقبول والتأكيد السلبي لدور المهمشين. بينما يعرف الموضوع الثالث الشخص المعاق كهدف خيري يحتاج إلى الدعم ولكن

(١) نانسي إل. إيسلاند، إله المعوقين: نحو التحرر اللاهوتي للمعاقين (ناشفييل، تي إن: إيبيندونجيين برس/صحافة إيبيندونجيين)، ١٩٩٤.

بعيداً عن أعين الجمهور.

يتبنى اللاهوت اليهودي نهج ثنائي تجاه قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة على الاندماج في المجتمع. سفر اللاويين، الكتاب الثالث من التوراة، يدعو الحاكم إلى الرحمة وحماية الأشخاص ذوي الصمم والمكفوفين "لَا تَسْتَمِ الْأَصَمَّ، وَقُدَّامَ الْأَعْمَى لَا تَجْعَلُ مَعْتَرَةً، بَلِ احْشَ إِلَهُكَ. أَنَا الرَّبُّ" (١). ومع ذلك، في نفس الكتاب، يعتبر الأشخاص ذوي الإعاقة ليسوا مناسبين أو نقيين بما يكفي ليكونوا كهنة في المعبد: "وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلاً: كُلُّمُ هَارُونَ قَائِلاً: إِذَا كَانَ رَجُلٌ مِنْ نَسْلِكَ فِي أَجْيَالِهِمْ فِيهِ عَيْبٌ فَلَا يَتَقَدَّمُ لِيقْرَبَ خُبْرَ إِلَهُهِ. لِأَنَّ كُلَّ رَجُلٍ فِيهِ عَيْبٌ لَا يَتَقَدَّمُ. لَا رَجُلٌ أَعْمَى وَلَا أَعْرَجٌ، وَلَا أَفْطَسٌ وَلَا زَوَائِدِيٌّ، وَلَا رَجُلٌ فِيهِ كَسْرٌ رِجْلٍ أَوْ كَسْرٌ يَدٍ، وَلَا أَحْدَبٌ وَلَا أَكْثَمٌ، وَلَا مَنْ فِي عَيْنِهِ بَيَاضٌ، وَلَا أَجْرَبٌ وَلَا أَكْلَفٌ، وَلَا مَرْمُوضٌ الْخُصَى. كُلُّ رَجُلٍ فِيهِ عَيْبٌ مِنْ نَسْلِ هَارُونَ الْكَاهِنِ لَا يَتَقَدَّمُ لِيقْرَبَ وَقَائِدَ الرَّبِّ. فِيهِ عَيْبٌ لَا يَتَقَدَّمُ لِيقْرَبَ خُبْرَ إِلَهُهِ" (٢). ونظراً لمركزية الدين في حياة بعض الشعوب، فمن المهم قيادة الحوار اللاهوتي عن تفسير حديث الإعاقة في الحياة الروحية. أما في القرآن، فإنه لا يشير حالات إعاقة محددة ويفسر الإعاقة باعتبارها قضية الحرمان الاجتماعي.

وهناك آثار تاريخية عديدة من الإعاقة لا تزال واضحة في عصرنا. وتمتد جذور معظم السلوكيات تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة منذ العصور القديمة والمتوسطة والحديثة المتقدمة. حيث أنهم يصورون صوراً للأشخاص ذوي الإعاقة والخطاة الذين هم في حاجة إلى الرحمة أيضاً؛ رحمة نابغة من الكتاب المقدس والعهد الجديد. /يقصد الكاتب أن تكون الرحمة من عند الإله الخالق كما أنزل في كتابه على عباده فهي عند اليهود والنصارى ممثلة في الكتاب المقدس والعهد الجديد وعند المسلمين ممثلة في القرآن الكريم/. وتستند فكرة وأد البشر وممارستها على وجهات نظر أرسطو للجسم البشري في اليونان القديمة أو معتقدات دراسة الشياطين والسحر في العصور الوسطى.

(١) سفر ١٩، ٤

(٢) سفر ٢١: ١٦-٢٠

ولا يقتصر دور التاريخ على تصوير الإعاقة. ففي كتاب "تاريخ الإعاقة" لستيكر، يقول أن التفسيرات الحديثة لمصطلحات مثل "الاستيعاب"، "التكامل" و"الدمج" متجذرة في تاريخ البشرية. (١) حيث أن تشريعاتنا التدريجية راسخة في القانون الروماني منذ وقت مبكر، مثل مفهوم الوصاية أو مدونة جوستينيان التي تصنف الأشخاص ذوي الإعاقة حسب حدة الإعاقة لديهم. (٢) وأصبحت البنية التحتية للقانون في معظم البلدان الأوروبية من القرن السادس إلى القرن الثامن عشر.

ومع ذلك، يعلمنا التاريخ أيضا عن المفاهيم والممارسات السلبية التي تضر الأشخاص ذوي الإعاقة، مثل قوانين تطهير تحسين النسل التي كانت سائدة في الولايات المتحدة في بداية القرن العشرين، وقوانين وممارسات التطهير والقتل الرحيم في ألمانيا النازية قبل وأثناء الحرب العالمية الثانية.

وأخيرا، يقدم التاريخ نظرة ثاقبة عن الصعود المؤسسي في العالم الغربي، ويبين أن توسعها في استجابة للتغيرات الاجتماعية والاقتصادية الساحقة يؤدي إلى الإقصاء الاجتماعي والإهمال الحميد وانتهاك حقوق الإنسان.

ولقد استنبطت كثير من البحوث الجديدة عن دور التاريخ في صياغة التشريعات الحديثة والسياسات والممارسات من دراسات الإعاقة. (٣) هؤلاء العلماء الذين فسروا تاريخ الإعاقة من الناحية الاجتماعية والسياسية والثقافية بدلا من الفردية حيث أعطاهم معنى مختلف. أما عند المؤرخين السياسيين وواضعي السياسات، فالعجز أمر أساسي لتطور الدولة الحديثة من خلال القضايا الصعبة مثل الحماية الاجتماعية والمساعدة الاجتماعية والمواطنة. (٤) وبالمثل، عند مؤرخين العمل من الممكن أن يتحدوا قضايا ومعايير الإنتاجية والاندماج في سوق العمل. إذا سعى المجتمع الحديث للتحرك في اتجاه سياسات الدمج الاجتماعي، فإنه

(١)ستيكر، تاريخ الإعاقة، صفحة ١٣

(٢)كاثرين جي. كودليك، "تاريخ الإعاقة"، المراجعة التاريخية الأمريكية ١٠٨ (٢٠٠٣)،

٧٦٦

(٣)المرجع السابق، ٧٦٥

(٤)المرجع السابق، ٧٦٦

يجب استخدام التاريخ كأداة تحليلية إلى جانب القضايا الاجتماعية والاقتصادية والقانونية.

ما الاستراتيجية الأكثر فعالية في تعزيز الدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة؟

غالبًا ما توصف الحماية الاجتماعية واستراتيجيات حقوق الإنسان نحو الدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة بأنها نهج تنافسية. وتعتبر أدوات الحماية الاجتماعية تقليدية وشائعة في معظم البلدان الغربية. كما أن تشريعات حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هي استراتيجية جديدة نسبيًا- تم إضافتها إلى البنية التحتية لأحكام الحماية الاجتماعية. هل تقف الاستراتيجيتان الأساسيتان كل منهما ضد الآخر؟ أم أنها مكملتان لبعضهما ويمكن دمجهما في سياسة واحدة موحدة؟

تستهدف كل من الاستراتيجيات الحد من الإقصاء الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة، ولاسيما تعزيز مشاركتها في القوة العاملة والمجتمع المدني. ومع ذلك، مساراتهما مختلفة تمامًا: تعتبر الحماية الاجتماعية في خط المواجهة حيث تهدف السياسة الأوروبية التنظيمية للتغلب على الإقصاء الاجتماعي المتعلق بالفقر والبطالة وقواعد معينة من النشاط الاجتماعي والاقتصادي أو السياسي المنطبق على الأفراد والأسر والمناطق المكانية أو مجموعات السكان. ويتميز النهج الأمريكي بأحكام التنظيم الحكومي الأقل والحماية الاجتماعية المنخفضة.

إذا كانت استراتيجيات الحماية الاجتماعية ورأس المال الاجتماعي أكثر شيوعًا في أوروبا عن مثيلتها في الولايات المتحدة، فيبدو أن النهج القائم على حقوق الإنسان قد بدأ أكثر انتشارًا في الولايات المتحدة. ويستهدف قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة الصادر في عام ١٩٩٠ إمداد الأشخاص ذوي الإعاقة بالحقوق المدنية المماثلة التي تمتلكها مجموعات أخرى بالفعل على أساس العرق أو الجنس أو الأصل القومي والدين. ويرفض النموذج فرضية أن الإقصاء الاجتماعي هو حتماً نتيجة الإعاقة ويفترض أن عدم استيعاب الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع بسبب

التمييز. (١) وعلى صعيد نموذج الحقوق المدنية، فإن الهدف من سياسة الإعاقة هو استخدام التدخل القانوني من أجل ضمان عدم إقصاء الأشخاص ذوي الإعاقة من المجتمع. وقد أصدرت أوروبا، فضلا عن البلدان الأخرى، تشريعات مماثلة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بالإضافة إلى أحكام الحماية الاجتماعية القائمة.

هناك اختلافات كبيرة بين الحماية الاجتماعية واستراتيجيات حقوق الإنسان التي تنبع من وجهات نظر مختلفة: فالأولى تكون -غالباً- سياسة الحماية الاجتماعية التي ورثت نماذج الرعاية الطبية والاجتماعية، في حين أن الثانية - نموذج حقوق الإنسان- هي -في الأساس- أداة موجهة لمناهضة التمييز نحو المشاركة الاجتماعية. (٢) ومع ذلك، فإن معظم سياسات الدول الغربية تحتوي على خليط من الاثنين.

وبالرغم من ذلك، فإنه ليس واضحاً كيف يمكن للرعاية الاجتماعية أو برامج المساعدة الاجتماعية التي تتطلب وسائل الاختبار وتوفير الخدمات والمرافق المنفصلة للأشخاص ذوي الإعاقات الشديدة أن تعمل جنباً إلى جنب مع التشريعات المناهضة للتمييز، الذي تتدخل ضد الخدمات المنفصلة.

وتسعى الدول لحل هذه التناقضات من خلال تعديل السياسات الحالية إلى التشريعات المناهضة للتمييز السائدة. على سبيل المثال، فإنها قد تغير برامج دعم الدخل أو إزالة الحوصص في سياسات التوظيف. ومع ذلك، هناك اعتراف بأن النهج القائم على حقوق الإنسان لا يمكنه معالجة جميع احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة. وهناك اقتراحان بشأن كيفية قيام الدول بالتقريب بين الاستراتيجيتين. الاقتراح الأول هو توسيع مفهوم الحقوق المدنية وراء فكر مناهضة التمييز واعتماد المساواة باعتبارها

(١) انظر جوزيف بي. شابيرو، لا شفقة: تزوير حركة الحقوق المدنية الجديد عن الأشخاص ذوي الإعاقة (نيويورك: كتب تايمز، ١٩٩٣).

(٢) ليزا ادينغتون وماثيو ديلر، "التوترات والاتساق في السياسات المتعلقة بالإعاقة: العلاقة المتوترة بين نماذج الرعاية الاجتماعية والحقوق المدنية للإعاقة في أمريكا وأوروبا، وقانون العمل الدولي". في قانون وسياسة حقوق المعوقين: وجهات النظر الدولية والوطنية. حرره ماري لو بريسلين وسيلفيا بي (نيويورك: ناشرون عبر الحدود الوطنية، ٢٠٠٢)، من صفحة ٢٤١-٨٢.

المبدأ الأساسي لسياسات الحماية الاجتماعية. والاقتراح الثاني هو تحويل الرعاية الاجتماعية لنموذج العدالة الاجتماعية، وهذا يعني أن تتركز سياسة الحكومة على إزالة الحواجز في سوق العمل وفي المجتمع ككل من أجل تعزيز المشاركة الاقتصادية والاجتماعية.

وتعتبر اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هي الجهد الدولي الجديد لتقديم كلا الاستراتيجيتين: حقوق الإنسان والحماية الاجتماعية، حيث إن هذا العمل الدولي الشامل يعتمد طبقتين. الأولى هي حماية حقوق مثل التعبير والفكر والدين والمشاركة السياسية. والثانية هو في الواقع توفير معايير معيشة لائقة. ومن المثير للاهتمام أنه بغض النظر عن مقالات حقوق الإنسان فإن الاتفاقية تشمل استراتيجيات اجتماعية نموذجية مثل المادتين ٢٧ و ٢٨. المادة ٢٧ تؤكد على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل على قدم المساواة مع الآخرين، بما في ذلك حقهم في أجر متساو عن العمل المتساوي والحقوق النقابية. وتقدم المادة ٢٨ معايير كافية من الحماية المعيشية والاجتماعية مثل الغذاء والسكن والضمان الاجتماعي وبرامج التخفيف من وطأة الفقر. ومع ذلك، كما هو الحال في تنفيذ أية سياسة اجتماعية، فإن التحدي هو ما إذا كان ممكناً ترجمة هذه الاتفاقية من حقوق مصرحة ومجردة إلى القانون الداخلي مع نتائج جوهرية.

هل يمكن أن تغير وسائل الإعلام صورة الأشخاص ذوي الإعاقة؟ وهل من الممكن تضيق الفجوة الرقمية؟

يثبت الفصلان ٤ و ٨ أن وسائل الإعلام لها دور مهم للغاية في تسهيل إقصاء أو دمج الأشخاص ذوي الإعاقة. حيث تقود وسائل الإعلام الثقافة الشعبية، والقوالب النمطية واللغة والاتجاهات الاجتماعية، ومن على هذا النحو، فهي تصور الأشخاص ذوي الإعاقة وتمنحهم تمثيلاً أقل من حقهم. وكان الانطباع السائد في السنوات الأخيرة هو وجود إدراك بأنه يجب على وسائل الإعلام تقديم صورة أكثر توازناً وتدرجية عن الأشخاص ذوي الإعاقة. وهذا هو واضح في المادة ٨ من اتفاقية الأمم

المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الذي يدعو إلى رفع مستوى الوعي. فهناك استراتيجيات موثقة لتعزيز رسم صورة إيجابية ومقبولة في وسائل الإعلام المطبوعة والرقمية.

أسهل استراتيجية لتغيير الصور النمطية في وسائل الإعلام هي وضع مبادئ توجيهية لتصوير كاف للأشخاص ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام المطبوعة والرقمية وضمان وصولهم للإنترنت. ومع ذلك، فإن وسائل الإعلام مجانية والمبادئ التوجيهية ليست سوى اقتراحات لا يمكن فرضها بالقوة. في الواقع، فرض القواعد يقف ضد طبيعة وسائل الإعلام لالتقاط صور للجمهور وبيعها من أجل الربح.

يعتبر استخدام الحملات الإعلامية، في المقام الأول في أوروبا وأستراليا مهم لإذكاء الوعي ولكنه محدود النطاق. والمثير للدهشة، أن الاستراتيجيات الأكثر ترويجاً هي الاستراتيجيات الصغرى التي تميل إلى التطرق إلى مجموعات سكانية فرعية أو مسائل محددة. وكان البرنامج التعليمي "ذا كدز أون ذا بلوك" وسيلة فعالة لإذكاء وعي الأطفال ذوي الإعاقة. وبالرغم من ذلك، يبدو أن الجهود المستقبلية يجب أن تكون موجهة نحو تأثير وسائل الإعلام الجديدة على الأشخاص ذوي الإعاقة. فمن وسائل الإعلام الأكثر تفاعلية ومساواة تلك التي تتطلب المشاركة النشطة للأشخاص ذوي الإعاقة.

تثير وسائل الإعلام الجديدة مشاكل فرص الوصول والاستخدام للأشخاص ذوي الإعاقة. وقد أثبتت السياسات المعتمدة في الولايات المتحدة وأوروبا أن هناك تقدماً ملحوظاً في البنية التحتية الرقمية والوصول الاجتماعي التكنولوجي. ومع ذلك، على الرغم من أن الأشخاص ذوي الإعاقة ربحوا كثيراً من الثورة الرقمية، إلا أن تقدمهم ما زال متأخراً بالمقارنة مع الأشخاص غير المعوقين. لذلك، تحتاج الحكومات إلى اعتماد سياسات وخطط توفر موارد ذكية وصالحة للاستعمال على نطاق أشمل مما نراه اليوم للأشخاص ذوي الإعاقة.

تذييل

ثمة عنصر بارز وهام متعلق بالدمج الاجتماعي للأشخاص ذوي

الإعاقة وهو الأسرة. بالإضافة إلى العناصر الأخرى المهمة ومقدمي الرعاية إلا أن الأسرة تلعب دوراً محورياً في توفير الاستقرار والدعم والتنشئة الاجتماعية وفرص الدمج الاجتماعي. فكما ناقشنا آنفاً، منذ التسعينات كان هناك تغيير كبير في السياسات المتعلقة بالإعاقة في الولايات المتحدة وأوروبا وغيرها من الدول الغربية، من تشريعات طبية وخاصة بالرعاية الاجتماعية إلى حقوق الإنسان الاجتماعية والوظيفية. وهناك أحد الأسئلة الأساسية وهو ما إذا كان هذا التحول قد شارك كل الاحتياجات والشواغل التي أثارها أسر الأشخاص ذوي الإعاقة، لاسيما أن تقديم الرعاية للأسر والأشخاص ذوي الإعاقة يدوم لحياة أطول.

يتناول كتابي القادم، *سياسة الأسرة والإعاقة (Family Policy and Disability)*، السياسات الأسرية الوطنية والدولية نحو الإعاقة. ويواصل الكتاب النقاش الذي بدء في هذا المشروع بشأن الدور الحاسم من الأسرة لدعم نجاح اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ويستكشف أيضاً تلك التعديلات التي قد تطلبها بعض البلدان لاعتماد سياسات العائلة التدرجية نحو الإعاقة من أجل تعزيز حقوق الإنسان ودمج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع في السنوات المقبلة.

ثبتت المصطلحات

عربي - إنجليزي

أ

accommodations	المواءمات
Sub-minimum Wage	الأجور دون الحد الأدنى
Eudemian ethics	أخلاقيات أوديموسية
Department of Social Security	إدارة الأمن الاجتماعي
Review	استعراض
The forms of capital	أشكال رأس المال
Natural Selection	الاصطفاء الطبيعي
Disability	الإعاقة
Disability in the Qur'an	الإعاقة في القرآن
wage subsidies	إعانات الأجور
Impairments	الاعتلالات
social exclusion	الإقصاء الاجتماعي
Social exclusion and mental health	الإقصاء الاجتماعي والصحة العقلية
Sheltered employment	الأماكن المحمية

ب

Substitutions	البدائل
Targeted Jobs Tax Credit programme	برنامج الائتمان الضريبي للوظائف المستهدفة
Underemployment	البطالة الجزئية

The World Bank
History of disability

البنك الدولي
تاريخ الإعاقة

ن

An institutional history of disability
Mental Retardation
Progress in Human Geography
Human sterilization
Reporting disability
Workplace accommodations
supported employment

تاريخ مؤسسات الإعاقة
التخلف العقلي
تطور الجغرافيا البشرية
التعقيم البشري
التقارير الإخبارية عن الإعاقة
تهيئة مكان العمل
التوظيف المدعوم

ث

disability culture

ثقافة الإعاقة

ج

Journal of Rehabilitation
Journal of Medical Ethics
The Quarterly Journal of Economics
Canadian Journal of Occupational
Therapy
Journal of Common Market Studies
Journal of Health Psychology
Society for Disability Studies

جريدة إعادة التأهيل
جريدة الأخلاقيات الطبية
جريدة الاقتصاديات الفصلية
جريدة العلاج الوظيفي الكندية
جريدة دراسات السوق المشتركة
جريدة علم نفس الصحة
جمعية دراسات الإعاقة

ح

Independent Living Movement
American Eugenics Movement
Disability Rights Movement
Transformative social protection

حركة استقلالية العيش
حركة تحسين النسل الأمريكية
حركة حقوق ذوي الإعاقة
الحماية الاجتماعية التحويلية

خ

existing services
extended services

الخدمات الحالية
الخدمات الموسعة

د

social inclusion

الدمج الاجتماعي

ر

international view

رؤية دولية

س

The politics of disablement

سياسة التعجيز

ص

Deafness as Culture
sheltered industries

الصمم كثقافة
الصناعات المحمية

ض

Social Security Disability Benefits Reform Act

الضمان الاجتماعي لاستحقاقات الإعاقة

ع

Sociology of Health and Illness
Sociology and rehabilitation
Pathology
social disadvantage

علم اجتماع الصحة والمرض
علم الاجتماع وإعادة التأهيل
علم الأمراض
عيب اجتماعي

ف

digital divide
Functional loss
Understanding disability
Making sense of illness or disability

الفجوة الرقمية
فقدان وظيفي
فهم الإعاقة
فهم المرض أو الإعاقة

ق

Americans with Disabilities Act "ADA"
UK Disability Discrimination Act
Individuals with Disabilities Education Act "IDEA"
Functional Limitations
The power of the powerless

قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة
قانون الأمم المتحدة لتميز ذوي الإعاقة
قانون تعليم ذوي الإعاقة
قصور وظيفي
قوة العاجز

ك

Pride against prejudice

الكبرياء ضد التحيز

م

World Health Statistics Quarterly
International Labor Review
control group

مجلة إحصاءات الصحة العالمية الفصلية
مجلة العمل الدولية
المجموعة الضابطة

Disease or Disorder	المرض أو الاضطراب
Transactions of the Institute of British Geographers	معاملات معهد الجغرافيين البريطانيين
Institute of Medicine	معهد الطب
The contours of social exclusion	ملامح الإقصاء الاجتماعي
From disablement to enablement	من العجز إلى التمكين
disability benefits	منح الإعاقة
Organization for Economic Co-operation and Development	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
National Organization on Disability	المنظمة القومية للمعاقين
Disabled People International	منظمة ذوي الإعاقة الدولية
Law for Prevention of hereditarily Diseased Offspring	منع إنجاب ذرية مريضة وراثيًا
Counterbalances	الموازانات
International encyclopedia of the social sciences	الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية
Indicators	المؤشرات

ن

Disability theory	نظرية الإعاقة
Theory and Society	النظرية والمجتمع
Paradigms	النماذج
The Advancement of Learning	نهوض التعلم

و

sheltered workshops	ورش العمل المحمية
---------------------	-------------------

إنجليزي - عربي

A

accommodations	المواءمات
American Eugenics Movement	حركة تحسين النسل الأمريكية
Americans with Disabilities Act "ADA"	قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة
An institutional history of disability	تاريخ مؤسسات الإعاقة

C

Canadian Journal of Occupational Therapy	جريدة العلاج الوظيفي الكندية
control group	المجموعة الضابطة
Counterbalances	الموازنات

D

Deafness as Culture	الصمم كتقافة
Deafness as Culture	الصمم كتقافة
Department of Social Security	إدارة الأمن الاجتماعي
digital divide	الفجوة الرقمية
Disability	الإعاقة
disability benefits	منح الإعاقة
disability culture	ثقافة الإعاقة
Disability in the Qur'an	الإعاقة في القرآن
Disability Rights Movement	حركة حقوق ذوي الإعاقة
Disability theory	نظرية الإعاقة
Disabled People International	منظمة ذوي الإعاقة الدولية
Disease or Disorder	المرض أو الاضطراب

E

Eudemian ethics	أخلاقيات أوديموسية
existing services	الخدمات الحالية
extended	الممتدة
extended services	الخدمات الموسعة

F

From disablement to enablement	من العجز إلى التمكين
Functional Limitations	قصور وظيفي
Functional loss	فقدان وظيفي

H

History of disability	تاريخ الإعاقة
Human sterilization	التعقيم البشري

I

Impairments	الاعتلالات
Independent Living Movement	حركة استقلالية العيش
Indicators	المؤشرات
Individuals with Disabilities Education Act "IDEA"	قانون تعليم ذوي الإعاقة
Institute of Medicine	معهد الطب
International encyclopedia of the social sciences	الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية
International Labor Review	مجلة العمل الدولية
international view	رؤية دولية

J

Journal of Common Market Studies	جريدة دراسات السوق المشتركة
Journal of Health Psychology	جريدة علم نفس الصحة
Journal of Medical Ethics	جريدة الأخلاقيات الطبية
Journal of Rehabilitation	جريدة إعادة التأهيل

L

Law for Prevention of hereditarily Diseased Offspring	منع إنجاب ذرية مريضة وراثيًا
---	------------------------------

M

Making sense of illness or disability	فهم المرض أو الإعاقة
Mental Retardation	التخلف العقلي

N

National Organization on Disability
Natural Selection

المنظمة القومية للمعاقين
الاصطفاء الطبيعي

O

Organization for Economic Co-operation
and Development

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

P

Paradigms
Pathology
Pride against prejudice
Progress in Human Geography

النماذج
علم الأمراض
الكبرياء ضد التحيز
تطور الجغرافيا البشرية

R

Reporting disability
Review

التقارير الإخبارية عن الإعاقة
استعراض

S

sheltered employment
sheltered industries
sheltered workshops
social disadvantage
social exclusion
Social exclusion and mental health
social inclusion
Social Security Disability Benefits
Reform Act
Society for Disability Studies
Sociology and rehabilitation
Sociology of Health and Illness
Sub-minimum Wage
Substitutions

الأماكن المحمية
الصناعات المحمية
ورش العمل المحمية
عيب اجتماعي
الإقصاء الاجتماعي
الإقصاء الاجتماعي والصحة العقلية
الدمج الاجتماعي
الضمان الاجتماعي لاستحقاقات
الإعاقة
جمعية دراسات الإعاقة
علم الاجتماع وإعادة التأهيل
علم اجتماع الصحة والمرض
الأجور دون الحد الأدنى
البدائل

supported employment

التوظيف المدعوم

T

Targeted Jobs Tax Credit programme

برنامج الائتمان الضريبي للوظائف
المستهدفة

The Advancement of Learning

نهوض التعلم

The contours of social exclusion

ملامح الإقصاء الاجتماعي

The forms of capital

أشكال رأس المال

The politics of disablement

سياسة التعجيز

The power of the powerless

قوة العاجز

The Quarterly Journal of Economics

جريدة الاقتصاديات الفصلية

The World Bank

البنك الدولي

Theory and Society

النظرية والمجتمع

Transactions of the Institute of British Geographers

معاملات معهد الجغرافيين البريطانيين

Transformative social protection

الحماية الاجتماعية التحويلية

U

UK Disability Discrimination Act

قانون الأمم المتحدة لتمييز ذوي
الإعاقة

Underemployment

البطالة الجزئية

Understanding disability

فهم الإعاقة

W

wage subsidies

إعانات الأجور

Workplace accommodations

تهيئة مكان العمل

World Health Statistics Quarterly

مجلة إحصاءات الصحة العالمية
الفصلية

كشاف الموضوعات

أجهزة التكيف
حركة تحسين النسل الأمريكية
قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة
تاريخ مؤسسات الإعاقة
جريدة العلاج الوظيفي الكندية
المجموعة الضابطة
الموازنات
الصمم كتقافة
إدارة الأمن الاجتماعي
الفجوة الرقمية
الإعاقة
منح الإعاقة
ثقافة الإعاقة
الإعاقة في القرآن
حركة حقوق ذوي الإعاقة
نظرية الإعاقة
منظمة ذوي الإعاقة الدولية
المرض أو الاضطراب
أخلاقيات أوديموسية
الخدمات الحالية
الممتدة
الخدمات الموسعة
من العجز إلى التمكين
قصور وظيفي

فقدان وظيفي
 تاريخ الإعاقة
 التعقيم البشري
 الاعتلالات
 حركة استقلالية العيش
 المؤشرات
 قانون تعليم ذوي الإعاقة
 معهد الطب
 الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية
 مجلة العمل الدولية
 رؤية دولية
 جريدة دراسات السوق المشتركة
 جريدة علم نفس الصحة
 جريدة الأخلاقيات الطبية
 جريدة إعادة التأهيل
 منع إنجاب ذرية مريضة وراثيًا
 فهم المرض أو الإعاقة
 التخلف العقلي
 المنظمة القومية للمعاقين
 الاصطفاء الطبيعي
 منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
 النماذج
 علم الأمراض
 الكبرياء ضد التحيز
 تطور الجغرافيا البشرية
 التقارير الإخبارية عن الإعاقة
 استعراض
 الأماكن المحمية
 الصناعات المحمية
 ورش العمل المحمية
 عيب اجتماعي

- الإقصاء الاجتماعي
الإقصاء الاجتماعي والصحة العقلية
الدمج الاجتماعي
الضمان الاجتماعي لاستحقاقات الإعاقة
جمعية دراسات الإعاقة
علم الاجتماع وإعادة التأهيل
علم اجتماع الصحة والمرض
الأجور دون الحد الأدنى
البدائل
التوظيف المدعوم
برنامج الائتمان الضريبي للوظائف المستهدفة
نهوض التعلم
ملامح الإقصاء الاجتماعي
أشكال رأس المال
سياسة التعجيز
قوة العاجز
جريدة الاقتصاديات الفصلية
البنك الدولي
النظرية والمجتمع
معاملات معهد الجغرافيين البريطانيين
الحماية الاجتماعية التحويلية
قانون الأمم المتحدة لتمييز ذوي الإعاقة
البطالة الجزئية
فهم الإعاقة
إعانات الأجور
تهيئة مكان العمل
مجلة إحصاءات الصحة العالمية الفصلية